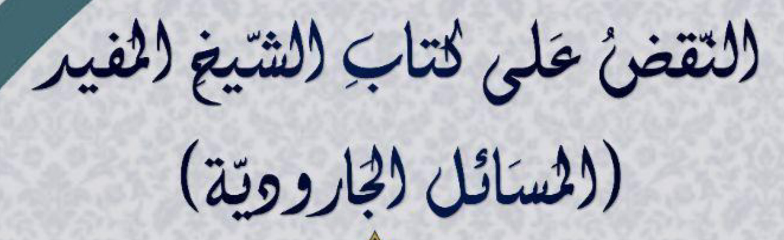




هذا الكتابُ قد اشتمَل على أصولٍ مهمّة في المقارنَة الفكريّة الأصيلَة بين الزيديّة والإماميّة ، يلحظُ معه الباحثُ طريقَة المتقدّمين في الحجّة ، وما استحدَثهُ المُتأخّرون من الحُجج في الإلزَام والنّقض .

الكاظم الزّيدي

بسم الله الرّحمن الرّحيم

النّقضُ عَلىٰ كتابِ الشّيخِ المُفيدِ (المَسَائل الجَاروديّة)

الحمدلله ، وسلامٌ علىٰ عباده الذين اصطفَىٰ ، وبعد :

فإنّني وقفتُ علىٰ رسالةٍ قصيرةٍ ألّفها شيخُ الإماميّة في القرن الرّابع الهجريّ ، الشّيخ المُفيد محمّد بن محمّد بن نعمان العكبري البغداديّ (٣٣٦-٤١٣هـ) ، موسومةٌ (بالمسائل الجاردويّة) ، وقد أتىٰ فيها بمسائل علىٰ لسان الزيدية ، ألّفها لتوُافق حجّته وطريقَته في التأصيل ، أو اعترضَ بها أحدٌ عَليه ، أو صُنّفَت في زمانه ، وقام بالرّد عليها ، وقد تأمّلنا جواب الشّيخ المفيد فوجدنا الرّد عليه مُتيسّرٌ قريبٌ يرفع الشّبهَة ، ويُزيلُ سَوء الفهم والتقدير من حجّة الزيديّة ، فنأتي بتلك المسائل وجوابات الشيخ المُفيد ثمّ نعلّق عليها بما يتيسّر -إن شاء الله تعالىٰ- ، ونلفتُ أنّنا سنأتي بتمام كلامِه لا نختصرُ ليكون ذلك أقرّ وأدلّ ، ولن أتطرّق لتسمية الجاروديّة فذلك قد أفردنا له رسالةً مُختصرةً يرجعُ إليها المهتمّ ، وأشيرُ إلىٰ أنّني قد اعتمدت نُسخةٌ مطبوعَة ، من منشورات (المؤتمر العالمي لألفية وفاة الشيخ المفيد) بتحقيق الشيخ : محمد كاظم مدير شانجي ، الطبعة الأولىٰ .

[اتّفاق واختلاف الشّيعة العلويّة]

١- قال الشيخ المُفيد (ص٢٧-٢٨) : ((فَقد اتّفقت الشِّيعَة العَلوية مِن الإمَاميّة والزيديّة الجَارودية عَلىٰ أنّ الإمَامة كَانت عند وفاة النبي -صلىٰ الله عليه وآله- لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب -عليه السلام- ، وأنّها كَانت للحسن بن علي -عليهما السلام- مِن بعده ، وللحُسين بن علي بعد أخِيه -عليهما السلام- ، وأنّها مِن بعد الحسين مِن وَلد فاطمة -عليها السلام- لا تخرج مِنهم إلىٰ غيرهم ، ولا يستحقّها سِوَاهُم ولا تَصلُح إلاّ لهم فَهُم أهلُها دُون مَن عَدَاهم حتّىٰ يرث الله الأرضَ ومَن عَليها وهُو خَير الوارثين. ثمّ اختلَف هَذان الفريقان بعد الذي ذَكرناه مِن اتفاقهم علىٰ ما وصفناه. **فَقالت الإماميّة** : إنّ الإمامَة بعد الحسين -عليه السلام- في وَلده لصُلبه خَاصّة دُون ولد أخيه الحسن -عليه السلام- وغيره من إخوته وبني عمه ، وسَاير النّاس . وأنّها لا تَصلُح إلاّ لِوَلد الحسين -عليه السلام- ولا يستحقها غَيرهم ، ولا تخرج عَنهُم إلىٰ غَيرهم ممن عَداهُم حتّىٰ تَقوم السّاعة. **وقَالت الزيديّة الجَاروديّة** : إنّها بَعد الحسين -عليه

السلام- في وَلد الحسن والحسين -عليهما السلام- دُون غَيرهم مِن وَلد أمير المؤمنين -عليه السلام- وسَاير بَني هَاشم وكافّة الناس، وحَصرُوها في ولد أمير المؤمنين عليه السلام مِن فَاطمة بنت رسول الله -صلى الله عليه وآله- ، وأنكَروا قَول الإمامية في اختصاص وَلد الحسين -عليه السلام- بها دون ولد الحسَن -عليه السلام- ، وخَالفوهم في حصرها فيهم حسب ما ذكرنَاه)) اهـ .

[مسائل الزيديّة وجوابات الإماميّة] :

٢- ثمّ قال الشيخ المُفيد (ص٢٩) : ((باب مَسائل الجارودية للإماميّة فِيها حَكيناه عنهم مِن الاختلاف الذي شرحناه ، وأجوبَة الإماميّة فيه)) اهـ .

[السّؤال الأوّل : من مسائل الزيديّة] :

٣- قال الشيخ المفيد (ص٢٩) : ((مِمّا سَألت الجَاروديّةُ عَنه الإمامِيّة ، أن قَالوا لهم: كَيفَ صَارَت الإمَامَة في وَلد الحُسين -عليه السلام- دُون ولد الحسن -عليه السلام- وهُما جَميعا إمَامَان عَلىٰ مَا تَقرّرَ بَينَنَا مِن الاتّفَاق؟)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

٤- قال الشيخ المفيد (ص٢٩-٣٠) : ((قَالت الإماميّة: ليس اجتَماع الحسَن والحُسين -عليهما السلام- واستحقَاقهما لها بِمُوجبٍ استحقَاق وَلدهما لها ، ولا مَانعاً مِن اختصَاص وَلد الحُسين -عليه السلام- بها دُون ولد الحسن -عليه السلام- ، كما أنّ ثُبوت الإمَامَة في أمير المؤمنين -عليه السلام- واستحقَاقِه لها بَعد الرّسُول- عليه السلام- دُون مَن سِواه مِن بني هاشم وعَامّة قُريش وكافّة النّاس لا يُوجب استحقاق جميع وَلدِه ، ولا يَمنعُ مِن اختصَاصِ الحسَن وَالحُسين -عليهما السلام- بها دُونَ إخوتهما مِن وَلد أمير المؤمنين -عليه السلام- وَغيرهم مِنَ النّاس ، وبالمعنىٰ الذي اختص الحسَن والحسين -عليهما السلام- مِن جُملة ولد أمير المؤمنين -صلوات الله عليه- بالإمَامة دُون إخوتهما مِنه ، اختصّت بوَلد الحُسين -عليه السلام- دون غيرهم مِنّ بني عَمّهم وكَافّة الأنَام)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّ وجه السّؤال ليسَ بتلك السطحيّة ، وإنّما هُو سؤالٌ عن سَبب تخصيصِ ولد الإمام الحسين –عليه السّلام– بالإمامَة دونَ ولد الإمام الحسن –عليهم السّلام– ، وقد استحقّا جميعاً منصبَ الاصطفاء والإمامَة ، وسيأتي تخصيص السّؤال بهذا المُراد قريباً ، ثمّ لوجهٍ آخَر سنشيرُ إليه عند الكلام علىٰ مَعنىٰ العترة في استحقاق ولد الحسن والحسين –عليهما السلام– لمكان استحقاق سلفهما الحسن والحسين –عليهما السلام– جميعاً .

[السّؤال الثّاني : من مسائل الزيديّة] :

٥– قال الشيخ المفيد (ص٣٠) : ((قَالت الجَاروديّة: فَإنّ الحَسَن والحُسين –عليهما السلام– إنّما اختصّا بالإمَامة دُون إخوتِهما مِن ولد أمير المؤمنين –عليه السلام– في المعاني التي يُستحق بِها الإمَامة مِنَ العِلم والوَرع والبَصيرة بالتّدبير والسِّياسَة ، وكَيت وكيت ، مما لابُدّ مِن حَوز الأئمّة لَه مِنَ الفَضل ، ولَولا ذلك لما جَوَّزناهَا في الحسن وَالحسين –عليهما السلام– دُونَهم)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

٦– قال الشيخ المفيد (ص٣٠–٣١) : ((قَالت الإماميّة: فَقد سَقط الآن تَعجّبكم مِن اختصَاص وَلد الحُسين –عليه السلام– بالإمَامَة مَع كَونها في أخيه الحَسَن –عليه السلام– مِثله ، كَما سَقط تعجُّب المُخالِف لنَا جَميعاً مِن القَول باختصاص الحَسَن والحُسين بالإمَامَة دُونَ إخوتِهما مَع كَون أبيهم أمير المُؤمنين –عليه السلام– إمَاماً قَبلَهم ، ومُستحِقّاً للإمَامَة دُون مَن سِوَاه ، وصَار مَا استُبعد مِن هَذا البَاب قَريباً ، ونَحن نَقول لَكم في اختصاص وَلد الحُسين بالإمَامَة مِثل مَا قُلتُم في اختصاصِه وَأخِيه –عليهما السلام– دُون إخوتِهم وَنحتجّ بذلك مِثل حُجّتكم ، فَنقول : إنّ وَلد الحسين عليه السلام إنّما اختصّوا بالإمَامَة لفَضلِهم عَلىٰ كُلّ مَنْ عَدَاهُم مِن بَني عَمِّهم ، وَغيرهم في المَعاني التي يُستحق بها الإمَامة مِن العِلم والوَرع والبَصيرة بالتّدبير والسِّياسَة ، وَكَيت وكيت ، مما لا بُدّ مِن حَوز الأئمّة لَه مِنَ الفَضل ، لَولا ذلك لجوزنَاها في غير ولَد الحسين –عليه السلام– ومَا قصرنَاها فِيهم)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّ هذه دعوىٰ عريضَة مِن الإماميّة ، وسنبيّنَ كيفَ أنّها غير تامّةٍ ليتمّ الاحتجاج بمثلها ، فضلاً عن أن تكون مُسقطةً لقول الزيديّة ، فإنّ الكلامَ من الشيخ المُفيد إلىٰ هذه الحروف غير متوجّه في تثبيت الحجّة .

[**السّؤال الثّالث : من مسائل الزيديّة**] :

٧- قال الشيخ المفيد (ص٣١) : ((قَالت الجَاروديّة: هَذا دَعوىً مِنكُم يَا مَعشَر الإماميّة بِلا بَيِّنة ، فَدلّوا عَلىٰ صِحّتها بحُجّة ، وإلا فَأنتُم مُتحَكِّمُون)) اهـ .

[**جواب الشّيخ المفيد**] :

٨- قال الشيخ المفيد (ص٣١) : ((قَالت لهم الإماميّة: فَمَا عَلونا طَريقكم في الاحتجَاج ولا خَالفنا سَبيلَكُم في الكَلام ، بل تجرَّينا حِكايَة ألفاظِكُم ، وأوردنَا فِيهَا مَعَانيكُم بِعَينهَا عَلىٰ التّحقيق. فإن كُنتُم فِيمَا اعتمَدتمُوه مِنَ اختصَاصِ الحسَن وَالحُسين -عَليهما السّلام- بالإمَامَة وَاستحقَاقِهمَا لها دُون إخوتهما علىٰ دَعوىٰ لا يَثبت لها بَيِّنة فَكفاكم بذلك عَاراً عِند أهل النَّظر ، وَمثله شَهدتُم عَلىٰ أنفُسِكُم بالتّقصير. وَإن كُنتم عَلىٰ حُجّةٍ أولكم في مَقالكم دَليلٌ فَإنا مِثلكم في ذلك. وإلا فَقولوا ، نَسمَعُ غَير مَا ذكرتموه)) اهـ .

[**النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد**] :

نقول : لا زال كلام الشّيخ المُفيد استدراجاً ومُحَاكَاةً ، وسيأتي الفصلُ -إن شاء الله تعالىٰ- ، إلاّ أنّه حتىٰ هذه الحروف لا حجّة تَثبتُ للإماميّة في اختصاص ولد الإمام الحُسين -عليه السلام- ، فستأتي بيّنة وحجّة الزيدية علىٰ استحقاق الإمامين الحسنين -عليهما السلام- علىٰ سَائر إخوتهما وأهل عصرهما .

[**السّؤال الرّابع : من مسائل الزيديّة**] :

٩- قال الشيخ المفيد (ص٣١-٣٢) : ((قَالت الجَاروديّة: أنتم تُوافقونَا يَا مَعشر الإماميّة عَلىٰ مَا ادَّعينَاه مِن فَضل الحَسن والحُسين -عليهما السلام- عَلىٰ جَميع اخويهما [كذا] فِيما عَددنَاهُ وَوصفناه ، ونَحن

نُخالِفُكُم فيما تفرَّدتُم بِهِ مِن فَضل ولد الحسين –عليه السلام– عَلىٰ بني عَمِّهم في ذلك ، فَلا حَاجَة بنا إلىٰ دَليلٍ عَلىٰ مَقالتنا فيه)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

١٠– قال الشيخ المفيد (ص٣٢) : ((قَالت الإماميّة : وأيّ نَفع لَكُم في وِفَاقِنا إيّاكُم عَلىٰ شَيءٍ لا حُجّة لنَا جَميعاً عَليه ، والدّعوَىٰ فِيه عَرِيّةٌ مِن بُرهَان عَلىٰ صِحّتِه، وَخُصومنا جَميعاً يُعَيِّرونا بالاقتصار فيه علىٰ الدّعَاوي المُجَرَّدة مِنَ البَيان، وَيحكمُون عَلينا مِن أجلِ ذَلك بالعَجز عَن الاحتجَاج ، والتّقليد في الاعتقاد ، اللهم إلاّ أن تزعموا أنّ الدّعَاوي مُغنيةٌ عَن البُرهان ، فَيلزمُكم مَا ذَكرنَاه مِنَ الدّعوَىٰ لولَد الحسين –عليه السلام– وتَسقط مُطالبَتكُم بالبُرهَان)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّ من يتأمّل طريقة الشّيخ المُفيد يجد أنّه لم يُقدّم علىٰ إمامَة الإمامين الحسن والحُسين –عليهما السلام– في الإثبات حجّةً ، ثمّ هُو قدّمَ في أوّل رسالته من اتّفاق الشيعة العلوية –يقصدُ الزيدية والإماميّة– اعتقادهم بإمامَة أمير المؤمنين –عليه السلام– ، ثمّ الإمام الحسن بن علي –عليه السلام– ، ثمّ الإمام الحُسين بن علي –عليه السلام– ، فكانَت الحجّة من ذلك الوفاق تامّةً من مطلب السائل الزّيدي بإثباتِ الحجّة بتفصيلٍ فيما انفردَت به الإماميّة في جعل الإمامَة في ولد الإمام الحسين –عليه السّلام– ، فإنّنا متّفقون والإماميّة علىٰ ذلك القَدْر من إمامة الإمامين الحسنين –عليهما السلام– وذلك يُغني عن الإثبات والتفصيل فيما بين الزيدية والإمامية ، فأمّا المُطالبَة بتقديم البُرهان لغير الزيدية والإماميّة في تثبيت إمامَة الإمامين الحسن والحسين –صلوات الله عليهما– ، فذلكَ يزيدُ علىٰ قدرِ الحاجَة هُنا بعد الاتّفاق ، أو يُفيد أنّ الشيخ المُفيد ليسَ لهُ وأصحابه من حجُةٍ يُقدّمونها لغير الزيدية من الفِرق المُخالفة كالمُعتزلة والكيسانيّة والحشويّة والخوارج وغيرهم في إثبات إمامة الإمامين الحسنين –عليهما السلام– بلحاظ صِفَات الفضل والعلم والورع والتدبير وسائر المعاني التي تُستحقّ بها الإمامة ؛ أو أنّ لديه من الحُجج علىٰ ذلك إلا أنّه لا يراها إلاّ خاصّةً مِنْ انفرادات الزيدية والإماميّة في الدّعوىٰ ، فلذلك هُو يطلبُ بالاكتفاء بمثل ذلك فيما تنفردُ به الإمامية علىٰ دَعوَاها في ولد الحسين –عليه السلام– في تثبيت إمامتهم ، فيريدُ كما أنّنا نحنُ وإياكم أيّها الزيدية انفردنا بأدلّة في تثبيت إمامة الحسن والحسين –عليهم

السلام– ليس تثبتُ –إمامتهما– بغيرها! في وَجه مَنْ يطلب منّا البيّنة من فرق الإسلام كالمعتزلة والخوارج والكيسانية والحشوية وغيرهم ، فاقنعوا بما ننفردُ نحن الإمامية به من الأدلّة في تثبيت إمامة ولد الإمام الحسين –عليه السلام– ، وهذا لعمري منطقٌ فيه تضعّفٌ ، فإنّ الزيديّة تُثبتُ إمامة الإمامين الحسن والحسين –عليهما السلام– بالصّفات والمعاني التي تُستحق بها الإمامة مِن العلم والفضل والسياسة والتدبير وما إليها من المعاني والصّفات المُوجبة للإمامة ، كما أنّها تثبتُ ذلك لهما من طريقٍ آخَر وهُو النّص الشّرعيّ ، وسيأتي الكلام على النّصوص قريباً ، فإنّ في المسألَة مطلبَين ، **الأوّل** : إثبات إمامة الإمامين الحسن والحسين –عليهما السلام– بصفات الفضل والمعاني التي تثبتُ بها الإمامة من العلم والفضل والورع والشجاعة وأمثال ذلك . **والثّاني** : إثبات إمامة الإمامين الحسن والحسين –عليهما السلام– من طريق النّصّ عَليهما . فهذا المطلبُ الثّاني نأتي به قريباً –إن شاء الله– عتد الكلام على النّصوص . فممّا تُثبتُ به الزيدية استحقاق الإمام الحسن بن علي –عليهما السلام– بعد أبيه ، واستحقاق الإمام الحُسين بن علي –عليهما السلام– بعد أخيه ، عدّة أمور اجتمعَت فيهما دون غيرهما مِنْ أهل عَصرِهِما .

– الأمرُ الأوّل : ثبوتُ الدّعوة بالإمامَة منهما –عليهما السلام– :

فإنّه لم يثبُت عن أحدٍ من أهل الإسلامِ ادّعاء الإمامَة بعد أمير المؤمنين – عليه السلام– ، إلاّ الإمام الحسن بن علي – عليه السلام– ، وليسَ معاوية بن أبي سُفيان في معرض الدّعوى ولا الاستحقاق ليُعتبَر به وبخلافِه ، فإنّ الكلام على الإمامة الشرعيّة دوناً عن دعاوى البَغي والمُلك العضوض من غير المستحقّين ، وكذلكَ الحالُ مع الإمام الحُسين بن علي – عليه السلام– ، في الدّعوة بعد أخيه الإمام الحُسين – عليه السلام– ، ولا اعتبار بحال يزيد والمقام الكلام على الخلافة الرّاشدَة والشرعيّة من المُستحقّين أو مَن عِدادهم في الصّلحاء من الأمّة ، فلم يكُن إلاّ الإمَامان الحسن والحسين –عليهما السلام– ، وبَايعهما على تلك الدّعوة المُسلمون ، بغضّ النّظر عن صدق الوفاء فيما بعدُ ، فإنّ البيعات قد وجبَت في أعناقِهم بالطّاعة في المنشط والمكرَه لأئمّتهم ، والدّعوة من خصال الإمامَة وطُرق تثبيتها ، هذا وقد أرجأنا الكلام على النّصوص ، وإنّما نحنُ نأتي بالحجّة على من يُخالف على إمامة الحسنين –عليهما السلام– ولا يثبتها لهما بالمعاني التي بها ومعها تثبتُ الإمامَة ، والدّعوة منهما حاصلةٌ بإجماع المُسلمين ، وليس بعد الإجماع طلبُ دليل .

نعم! **ثمّ في وجه المُقارنَة** هل يُثبتُ الشيخ المُفيد وسائر أصحابه من الإماميّة أنّ ولد الإمام الحسين –عليه السلام– قد قاموا ودعَوا بالإمامة في الأمّة سيرَة الإمامين الحسنين –عليهما السلام– ، ليُقال ويُطلب من الزيدية أن تقنعَ من الإمامية بما تقنعُ الزيدية به منَ الدّلالة علىٰ إمامَة الحسن والحسين – عليهما السلام– ، فهذا من أدلّة الزيديّة في وجه الأمّة ؟!. لا تجدُ الإمامية لذلك طريقاً ، لمّا لم يثبُت أنّ أحداً من أئمّتهم دَعا في الأمّة بدعوةٍ هي من جنسِ دعوة الإمامين الحسن والحسين – عليهما السلام– ، وذلك أنّ الغاية من الإمامة القيام بشأن الأمة وتطبيق الأحكام وحفظ نظام المُسلمين ، حتّىٰ قال الشيخ المفيد نفسه : ((فإن قيل: مَا حَدّ الإمَام؟ فَالجواب: الإمَام هُو الإنسان الذي لَه رِئاسَةٌ عَامّة في أمُور الدّين والدنيا نِيابة عن النبي عليه السلام))[1] ، فَهل يعلمُ الشيخُ المفيد تلك الدّعوة في الأمّة مِن قِبَل وَلد الحسين –عليه السلام– ؟!. إذا مَا استثنينا الإمام علي بن موسىٰ الرضا –عليه السلام– ، وسنأتي لتفصيل مقام النّصوص ومكان الدّعوات من النّصوص قريباً –إن شاء الله– ، فَقط المقام مقام إثباتٍ لغير الزيدية والإمامية بالمعاني التي قد تحتجّ بها الزيدية علىٰ سائر الأمّة في تثبيت إمامة الحسن والحسين –عليهما السلام– بلحاظ الخصال والصّفات التي لا ينكرونها في التقديم والتثبيت للإمامة ، ومَقام إثباتٍ لسائر الإمامية بأنّ الحجّة علىٰ الأمّة قائمةٌ في الاعتقاد بإمامة الحسنين –عليهما السلام– بالمعاني التي تُستحقّ بها الإمامة علىٰ شروط المخالفين من حجّة وقول الزيدية ، لمّا طلب الشيخ المُفيد أن يقنعُوا منهم –أي من الإمامية– بمثل ما قنعَت الأمّة من الزيدية !.

- **الأمرُ الثّاني : ثبوتُ صفَة العصمَة لهما –عليهما السلام– :**

وهي من صفات الفضل ، وهي من معاني الإمامة وشرائطها ، نعني ثبوت الفضل في الإمام ، وذلك دَليلُه ثابتٌ مِن آية التّطهير ، وخَبر الكساء ، ولا نعلمُ أحداً ممّن يُعوّل عليه قد أنكرَ خبر الكساء ، ودليل الشّيعة قائمٌ علىٰ استحقاق أصحاب الكساء لصفة العصمَة من مدلول آية التّطهير قول الله تعالىٰ : ((إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا)) ، والحُجّة من هذه الأدلّة قائمةٌ في إثبات العصمَة لرسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– ، ولأمير المؤمنين ، والحسن ، والحسين ، ولفاطمة الزّهراء –صلوات الله عليهم– ، وليسَ هذا مقامُ البسط فيه ، وقد اتفّقت الزيدية والإمامية من هذه الأدلة ببسطٍ وتفصيلٍ علىٰ إثبات العصمَة لأصحاب الكساء في وجه المُخالفين عليهم من الحشوية وغيرهم ، فأصبحَ إعادَة الاحتجاج هنا بتطويلٍ لإثبات العصمَة مجرّد إطالة ، والثّمرة منه في الخطاب

---

[1] النكت الاعتقادية:٣٩.

الزيدي الإمامي حاصلةٌ في ثبوت الحجة على المخالفين من عصمة الإمامين الحسن والحسين –عليهما السلام– ، وبدون انفراد من الزيدية أو الإمامية في أصل الدّليل من خبر الكساء ، فهذا مِن خِصال الفضل لم يثبُت لأحدٍ من الصّحابة أو التابعين في زمن الإمامين الحسن والحسين –عليهما السلام– ، فكانَا بذلك المعنى أحقّ من غيرهما من إخوتهما وسائر بني هاشم وقريش والنّاس بمنصب الإمامَة وأولى . ثمّ مَن أراد الاستقصاء في تثبيت العصمة لأصحاب الكساء راجع مبحث الفقير (لفت البصير إلى مدلول آية التطهير) ، فقد بسطنا الكلام هُناك . وهذا الأمرُ في العصمَة ليس من شروط الإمامة اللازمَة ، ولكنّه من صفات الفضل ، فإذا ثبتَ بالدّليل لصاحبه كانَ أولى بهداية الأمّة من غيره من أهل عصره من إخوته وسائر الناس، ثمّ نحنُ قد قدّمناه لأنّه مقدّمة لإثبات مَا بعدَه .

نعم! **ثمّ في وجه المُقارنَة** هل يُثبِتُ الشيخ المُفيد وسائر أصحابه من الإماميّة أنّ وَلد الإمام الحسين –عليه السلام– قد ثبتَت لهُم صِفَة العصمَة بالدّليل الشّرعي الذي يخصّهم ، كما خصّ أصحاب الكساء الخمسة ؟!. لا يجدون لذلك طريقاً إلاّ دعواهم النصّ على الاثني عشر ، أو التأصيل من الدليل العقليّ –وهذا سيأتي– ، فأمّا النصّ فإنّه لا زالَ من كلام الشيخ المفيد إلى هذه الحروف مجرّد دعوى انفردَ وأصحابه بها دوناً عن الدليل الشرعي الذي تُثبّت به ومعه الزيدية العصمَة للإمامين الحسن والحسين –عليهما السلام– في وجه المخالفين من الأمّة ، ومِن خلال آي القرآن وتلك الرّوايات التي لم تنفرد بها الزيدية في دعواها للعِصمَة ، وليسَ كذلك دعوى الإمامية ما انفردَت به من دعوى العصمة لولد الإمام الحسين –عليهم السلام– ، الأمر الذي جعلهم يعتقدون أنّهم قد بانوا بالفضل عن سائر ولد الإمام الحسن –عليهم السلام– ؛ فلذلك هُم يثبتون لهم الإمامة دون ولد الإمام الحسن –عليه السلام– ، فالدعوى من الشيخ المفيد لا بُرهان عليها ، والزيدية فلم تفتقد البُرهان في وجه المخالفين من الأمة في إثبات عصمة الإمامين الحسنين –عليهما السلام– ، وكذلك فعلت الإمامية في الاحتجاج لعصمتهما –عليهما السلام– من خبر الكساء ، ويبقى المطلبُ من المُنفرد بإثبات الفضل لمن خصَّ الفضلَ فيه ولد الحسين دون سائر ولد الحسن قائماً ، وإلا كانت دعوى لا برهان عليها ، والنصوص فقد انفردت بها الإمامية دوناً عن الأمّة ، وهي من جُملة الآحاد لو قد صحّحنا ما ترويه الفرقة السنيّة ، ثمّ الذي ترويه الفرقة السنيّة في موضوعٍ آخَر غير الذي تعتقدهُ الإماميّة ، فهُو يتكلّم عن اثني عشر حكّامٍ مُلوكٍ أمراء متنفّذين تجتمعُ عليهم الأمّة ، وأئمّة الإمامية ما اجتمعَ عليهم أصحابهم فضلاً عن الأمّة ، ولم يكُن لهم ولاية تنفُذ ، ومُلكٌ في الأمّة ، وقد كَانت الإمامية قبل غيرهم لا يستطيعون إفشاء دينهم ، بَل وصايا

أئمتهم ، ليُقَال أن الإسلام عزيزٌ في زمانهم ، فالخبر الذي ترويه الفرقة السنيّة ليسَ في هذا المعنىٰ الذي تعتقدهُ الإمامية ، وقد فصّلنا هذا كلّه في مبحثنا (الشامل في تأريخ ومدلول خبر الاثني عشر) ، فليُراجعه المهتمّ ، فلا دليل علىٰ عصمَة ولد الإمام الحسين –عليه السلام– لتخصّهم الإمامية بالفضل علىٰ سائر ولد الإمام الحسن –عليهم السلام– .

– الأمرُ الثّالث : ثبوتُ صفة العلم لهُما :

وفيه أنّه قد ثبتَ دعوتهما –عليهما السلام– بالإمامَة ، ثمّ ثبتَت عصمتهما –عليهما السلام– ، ثمّ القرآن ناطقٌ بأنّ أحقّ الأمّة بالاتّباع هُو أولاهُم بالهدايَة ، وأولاهم بالهداية لا بدّ أن يكونَ عالمًا بما تحتاج إليه الأمّة كقدرٍ واجبٍ فيما فيه ومعه أمر نجاتها وهلكَتها في الأحكام والسّيرة وأمثال ذلك ، وإلاّ كانَ المُقدِمُ علىٰ إمامَة الأمّة وقيادتها مُبطلاً ، مُخالفاً علىٰ القرآن الكريم ، والله تعالىٰ يقول : ((أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّي إِلَّا أَن يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)) ، فغير العالِم لا يستطيعُ تمييز الأمور والحوادث الناجمة ، فهُو يطلبُ الهَدىٰ مِن أهل العلم ، ومَنْ كانَ كذلك فليسَ بأهل للاتّباع ولإمامة الأمّة ، وعصمَتهما –عليهما السلام– تمنعُ حصول الكبيرَة منهما بادّعاء الإمامَة وهُم غير عُلماء ولا هُدَاة لهذه الأمّة ، والغاية من الإمام الهُدَىٰ وتطبيق أحكام الشّرع وانتظام أمر الرعيّة .

نعم! **ثمّ في وجه المُقارنَة** هل يُثبِتُ الشيخ المُفيد وسائر أصحابه من الإماميّة أنّ ولدَ الحسن –عليه السلام– لم يكُن لديهم من العلم مَا يقومُ بالهدايَة وتطبيق فرائض الإمامَة ؟!. لأنّ الإماميّة إن كانوا ينظرون إلىٰ أفضَال العلوم ، كعلم الجَفر أو الطبّ أو أيّام العرَب أو الأنسَاب ، وأمثالها ، فإنّ هذه العُلوم بإجماع الأمّة فضلٌ إن كاَنت في العالِم ، وإن لم تكُن فيه فإنّ الهدايَة لا ترتفعُ عنه ولا يرتفعُ عنه أن يكونَ عالماً قادراً علىٰ هدايَة الأمّة إلىٰ الكتاب والسنّة وتطبيق الشّرائع ، والكتابُ حاضرٌ والسنّة مأثورَة ، والدّين تامٌّ ، وإلاّ لزمَ من ذلكَ أن تكون الهداية مُرتفعةً عَن عُلماء الإماميّة مِن غير أئمّتهم ، وأنّهم علىٰ غير الهُدَىٰ أو الهداية لمّا كانت أفضال العُلوم التي زعموها مِن خصائص أئمّتهم ليسَت معَهم ، بل يلزمُ من ذلك أن يكون الإماميّة بعُلمائهم وَفُقهائِهم ومراجعهِم وعلىٰ رأسهِم الشيخ المُفيد ضالّين مُضلّين في دعواهم الهداية ، واليوم فيمَن انتصبَ لأمر الأمّة منهم كالولي الفقيه الذي يتقلدّ أمور سياسَة الأمّةِ مِن أصحابِه في الأمر والنّهي وإقامَة الحُدَود ونحوها من الأمور ، بل يكونُ الإمام الغائب الثّاني عشر مأثوماً مأزوراً عندما أوصىٰ العباد –كما تروي الإماميّة– برواة حديثهِم ، وأنّهم حُجّته عليهم ، وهو حجّة الله علىٰ رواة

الحَديث أولئك ، وكذلك ما يروونه عن الإمام الصّادق – عليه السلام- عندما جعلَ عُلماء الإماميّة حُكاّماً على النّاس ، الرّاد عليهم رادٌّ على الأئمّة ، والرّاد على الأئمّة رادّ على الله تعالى ، وذلك ما رواه الكليني ، من خبرٍ جاء فيه : ((يَنظرُان مَن كَان منكم ممّن قَد رَوى حَديثنا، ونظر في حلالنا وحَرامنا، وعَرف أحكَامنا فَليرضَوا به حكماً؛ فإنّي قَد جعلته عليكم حاكماً، فإذَا حَكم بحُكمنا فلم يقبل منه فانّما استخف بحكم الله، وعلينا ردّ والرّاد علينا الراد على الله وهو على حد الشرك بالله))[٢] ، فهؤلاء إن كانوا هُداةً ، فهُم على صفَة في العلم ليسَت هي صفَة أئمّتهم ، ثمّ الإمامية مُجمعةٌ على أنّ الهدايَة منهم قائمَة ، وأنّهم على صفَة استحقاق الاتّباع والتّقليد ، وكذلك فيقولُ غيرهم من صفَة العلم ، لأنّ الشيخ المُفيد إن كان يُريدُ –كما سيأتي عنه- بأنّ ولد الإمام الحسين –عليه السلام- قد فاقوا ولد الإمام الحسن –عليه السلام- في العلم ، ومن هُنا استحقّ ولدُ الإمام الحسين –عليهم السلام- منصبَ الإمامة وخرجَ ولد الحسن –عليهم السلام- ، فذلكَ مبنيٌّ على وهم أنّه قد ثبتَ لولد الحسين –عليه السلام- ذلك الغُلُوّ مِن العُلوم التي ينسبونها إليهم ، مِنْ عِلم كلّ منطقٍ ، والعلم بأخبار بالسّماء والأرض ، والعلم بما يُضمر أصحابهم قبل أن ينطقون ، وتلك المَعاجز ، وأمثالها من الغلو الذي لم يثبُت إلاّ من انفرادِ الإماميّةِ وقولِهم ، فذلك لا زال محلّه الدّعوى من الشيخ المفيد وسائر الإماميّة ، وما في كُتبهم فمن الاختلاق في الرّوايات الذي نُسقطه بميزان البحث العلميّ والمُراجعة لتراثهم الرّوائي المُظلم ، –وقد حرّرنا في ذلك رسالةً في إظلامهم الروائي يُراجعها المهتمّ- ، وليسَ بمثل هذا تثبتُ الخصائصُ للرجّال ، وكَذلك الحال مع ولد الإمَام الحسن –عليه السلام- فإنّ صفَة العلم التي أقلّ حالها أن تقومَ بفريضة الهُدَى في الأمّة وفريضَة الإمَامَة من تطبيق الأحكام وإقامة الشّرائع ، فذلك القدر الواجبُ من العُلوم ، وطلبُ أفضال العلوم إلى جانبه ممّا لا يُلتفتُ إليه ، وإلاّ كان الإمامية في دعواهم الهداية ضّالين مُضلّين ، فكيفَ لو كانَ من أئمّة الزيدية مَنْ كان أفضَل وأعلَم أهل بيته في زمانه ، كالإمام الأعظم زيد بن علي –عليهما السلام- ، حتّى قالَ – عليه السلام-: ((يَا مَعْشَرَ الْفُقَهَاءِ وَيَا أَهْلَ الْحِجَا، أَنَا حُجَّةُ الله عَلَيْكُمْ هَذِهِ يَدِي مَعَ أَيْدِيكُمْ عَلَى أَنْ نُقِيمَ حُدُودَ الله وَنَعْمَلَ بِكِتَابِ الله وَنَقْسِمَ بَيْنَكُمْ فَيْأَكُمْ بِالسَّوِيَّةِ، فَسَلُونِي عَنْ مَعَالِمِ دِينِكُمْ فَإِنْ لَمْ أُنَبِّئْكُمْ بِكُلِّ مَا سَأَلْتُمْ عَنْهُ فَوَلُّوا مَنْ شِئْتُمْ مِمَّنْ عَلِمْتُمْ أَنَّهُ أَعْلَمُ مِنِّي، وَالله لَقَدْ عَلِمْتُ عِلْمَ أَبِي عَلِيِّ بن الْحُسَيْنِ وَعِلْمَ جَدِّي الْحُسَيْنِ بن عَلِيٍّ، وَعِلْمَ عَلِيِّ بن أبي طَالِبٍ (عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ) وَصِيِّ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم وَعَيْبَةِ عِلْمِهِ، وَإِنِّي لأَعْلَمُ أَهْلَ بَيْتِي، وَالله مَا كَذَبْتُ كَذْبَةً مُنْذُ عَرَفْتُ يَمِينِي مِنْ شِمَالِي، وَلاَ

[٢] الكافي: ٦٧/١.

انْتَهَكْتُ مُحَرَّماً مُنْذُ عَرَفْتَ أَنَّ اللهَ يُؤَاخِذُنِي بِهِ هَلُمُّوا فَسَلُونِي))[3] ، وحتّىٰ قالَ الإمام جَعفر بن محمّد – عليه السلام– يشهدُ له بالأعلميّة علىٰ نفسه ، بما أورده الذّهبي من غير الزيدية : ((أَنْبَأَ عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعِنْدَهُ أُنَاسٌ مِنَ الرَّافِضَةِ فَقُلْتُ: إِنَّ هَؤُلاءِ يَبْرَءُونَ من عمك زيد، فقال بريء اللهُ مِمَّنْ تَبَرَّأَ مِنْهُ، كَانَ وَاللهِ أَقْرَأَنَا لِكِتَابِ اللهِ وَأَفْقَهَنَا فِي دِينِ اللهِ وَأَوْصَلَنَا للرّحم ما ترك فينا مثله))[4] ، وكذلك يروي أبو مخِنف ، ورواه العلاّمة أبو الحسين أحمد بن موسىٰ الطّبري ، عن الإمام الصّادق – عليه السلام– ، أنّه قال : ((وَالله مَا كَان فِينَا زَمَان عَمّي مِثل عَمّي))[5]. ومن الإمامية ينقلُ الشيخ الأمين ، أقوال عُلماء الأمّة في الإمام زيد بن علي –عليهما السلام– وأعلميّته وفضله علىٰ سائر أهل بيته ، فينقل الشيخ الأمين : ((وقال أبو إسحاق السبيعي: رأيتُ زيد بن علي بن الحسين فلم أر في أهله مثله ، ولا أفضل ، وكان أفصحهم لِساناً ، وأكثرهم زُهداً ، وبَياناً . قَال أبو حنيفة : شَاهدتُ زَيد بن علي كما شاهدت أهلَه ، فما رَأيتُ في زمَانِه أفقَه مِنه ، ولا أعلَم ولا أسرَع جَواباً ، ولا أبيَن قَولاً لَقد كان مُنقطع القرين . وقال الأعمش : مَا كان في أهل زيد بن علي مثل زيد ، ولا رَأيتُ فِيهم أفضل مِنه ، ولا أفصح ، ولا أعلَم ولا أشجعَ ، ولو وفىٰ له من تابعه لأقامهم علىٰ المنهج الواضح))[6] . فهذا حالُ الإمام زيد بن علي –عليهما السلام– ، وهُو من ولد الحسين –عليهم السلام– الذين لا يثبتُ لهم الشيخ المُفيد وسائر الإمامية مقام الإمامة ، قَد ثبتَ له الأعلميّة علىٰ أهل زمانه من أهل بيتِه ، ولا أقلّ مِن أئمّتكم الإمام الصّادق – عليه السلام– . وفي صفَة العلم للإمام النّفس الزكيّة محمّد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طَالب – عليه السلام– ، قوله عندما نَما إليه قولُ من يقولُ أنّه ليسَ له ذاك الفقه : ((يَا قاسم بن مسلم، ما يَسرّني أنَّ الأمّة اجتمَعَت عليَّ كَمعلاق سَوطِي هَذا وأنّي سُئلتُ عَن بَابِ الحَلال أو الحرَام ولم يَكُن عِندي مخرجٌ مِنه، يَا قاسِم بن مُسلم، إنّ أضلّ النّاس بل أظلَمُ النّاس، بَل أكفَر النّاس مَن ادّعىٰ مِن هَذه الأمّة، ثمُّ سُئل عن باب الحلال أو الحرام، ولم يكن عنده منه مخرَج))[7]. ولو قُلنا للشيخ المُفيد أقيموا البيّنات علىٰ أنّ ولد الإمام الحسن – عليه السلام– أو سَائر مَن أخرَجتموه من استحقاق صفة الإمامة من ولد الإمام الحسين – عليه السلام– ليسَ لهم العلمُ الذي بمثله تُقام فرائض الإمامة والهداية ، لما وجدوا إلىٰ ذلك سبيلاً ، فإنّهم لا يروون عن أئمّتهم مِن أسباب الهدايَة الذي تتعلّق به أحكام الشّرع نجاة أو هلاكاً للمكلّفين إلاّ مثل ما تروي الزيدية من فقه أئمّة العترة – عليهم السلام– ، فإن لم تُؤثَر روايةٌ عن واحد

---

[3] تيسير المطالب في أمالي أبي طالب:١٥٩.
[4] تاريخ الإسلام:١٠٦/٨.
[5] أخبار الإمام زيد بن علي ، المُنير.
[6] أعيان الشيعة:١٠٨/٧.
[7] مقاتل الطالبيين:٢٥٩.

من أئمّة الزيديّة لمّا لم تصلنَا الأخبارُ عن طريق الرّواة في كثيرِ قولِهم أو قليلِه ، كالإمام يحيىٰ بن عُمر الحسينيّ – عليه السلام– في الكُوفة ، أو الإمام إدريس بن عبدالله – عليه السلام– في المغرب ، وأمثالهم ؛ فإنّ ذلك لا يكون مُوجباً للقولِ بعدم ثبوت صفَة العلم الذي معه تُقام فريضة الإمامة في الأمّة ، إذا كانَ أصلُهم أنّ الإمامة لا تجوزُ في غير العالِم بأحكام الشّريعة ، وإلاّ لزمَ مثلُ ذلك في الرّواية عن كلّ إمامٍ من أئمّتكم ، أن تؤثَر عنه الرّواية تامّة في كلّ باب ومسألة من مسائل الشّريعة ، وليسَ لكُم مثل ذلك ، حتّىٰ كانَت المسائل عن الإمام الحسن العسكريّ – عليه السلام– نُدرة ، فأمّا الغائب فلا تكادُ تقفُ علىٰ ذلك منه ، ثمّ كيف لو أعملنَا شروط الإمامية في الجرح والتعديل وصحّة الرّوايات علىٰ رواياتهم لكان كمَا أخبر به الحرّ العامليّ –وهوالمحيطُ بأخبارهم– يُناقش أصحابه المُشترطين للعدالة في الرّواي : ((وَأصحَاب الاصطلاح الجَديد قد اشتَرطُوا – في الرّاوي – العَدالة فَيلزم مِن ذَلك ضَعْف جَميع أحادِيثنا لعَدم العِلم بِعَدالة أحَدٍ مِنهُم إلاّ نَادراً))[8] ، فليست تلك الكثرة في رواية العلوم عن ولد الإمام الحسين– عليه السلام– الضّعيفَة بناقلةٍ أهل التّحقيق إلىٰ إثبات ذلك الغلوّ في توصيف الأعلميّة الذي ولّد ذالك الانبهار في نفوس الإماميّة بعلوم أئمّتهم ، حتىٰ أصبحَ ذلك شيئاً مغروساً في نفوسِهم من تلك الأخبار الضعيفَة ، حتّىٰ أثّرَ ذلك علىٰ المقارنة المُتوازنة في ميزان الأعلميّة ، حتّىٰ لو قُلنا بوجود أفضالٍ من العُلوم عند الإمام الصّادق – عليه السلام– ، وذلك لا ننكرهُ ، إلاّ أنّنا لا نجعلُه مطّرداً ، بحيث يشملُ جميعَ ولد الحسن والحسين –عليهما السلام– ، وقد مرّ معكَ كيفَ خرجَ الإمام زيد بن علي – عليه السلام– من ذلك بأعلميّته علىٰ أهل زمانه بشهادَة الإمام الصّادق – عليه السلام– ، وشهادَة فُضلاء من الأمّة –لم تنفرد الزيدية بذلك في الشهادَة– ، ثمّ قد يكون الإمام الصّادق – عليه السلام– له أفضالُ عُلوم علىٰ عددٍ من الأئمّة الدّعاة في زمانه كالإمام يحيىٰ بن زيد بن علي –عليهما السلام– وغيره ، من قبيل علم الجَفر مثلاً ، إلاّ أنّ ذلك لا يرفعُ صفَة العلم التي بها ومعها تقوم فرائض الإمامة والهداية في الأمّة عن الأئمّة – عليهم السلام– كالإمام يحيىٰ بن زيد بن علي –عليهما السلام– وغيره ، وهذا قد ناقشناه في مبحثٍ مفصّل بعنوان (طبيعَةُ عُلومِ العترَة والدّعوةِ بالإمامَة والجَفْرِ قِراءةٌ تأصيليّة) ، وقد بيّنا فيه أنّ الأعلميّة لوحدها بدون الدّعوة ليسَت طريقاً إلىٰ العلم ، هذا والأصلُ في الإمام الدّاعي أن يكون أفضَل أهل زمانِه ، وأبرعهم في العلم ، فإن لم يقُم الفاضلُ ويدعو ، جاز للمفضول من بني الحسن والحسين –عليهم السلام– القيام والدّعوة ، ثمّ يكون ذلك المفضولُ هو الفاضلُ لمكان تحمّله مشاقّ الإمامة وأعباء الأمّة ، ويكون لديه من العلم الغزير الكثير الطّيب المُبارك ، فهو ليس عن صفَة العلم خلاء .

---

[8] وسائل الشيعة: ٣٠/٢٦٠.

ثمّ نذكرُ مقاماً من مقامات أئمّة العترة من سادات بني الحسن والحُسين –عليهم السلام– في أعلميّتهم على أهل أزمانهم ، وهُم يُقيمون الحجّة على العباد ، ويحثّونهم على طلب العُلوم من أهلها –أهل بيت نبيهم– ، فمن ذلك :

١– قول الإمام الأعظم زيد بن علي – عليه السلام – ، (ت١٢٢هـ) : ((سَلوني قبلَ أن تفقدوني ، فإنّكم لَن تَسألوا مثلي ، والله لا تَسألوا عن آيةٍ في كِتاب الله إلا أنبَأتُكم بها، ولا تَسألوني عن حَرف من سُنّة رَسُول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– إلا أنبأتُكم به ، ولكنّكُم زدتُم ونقصّتم وأخّرتم ، فَاشتبهت عليكم الأخبار))[9] .

٢– قولُ الإمام الهادي إلى الحقّ يحيى بن الحسين – عليه السلام – ، (ت٢٩٨هـ) ، يحثّ المُسلمين على سؤاله وطلب العُلوم : ((قَد عَفُنَ العلم في صدري، كما يعفن الخبز في الجَرّة ، إذا طُرِح بَعضُه على بَعض في جرة ثمّ لم يُقلب))[10] .

٣– وقولُ السيد ابن طاووس ينقلُ في عِلم إمَام الزيدية النّاصر الكبير الأطروش الحسن بن علي الحسيني – عليه السلام – ، (ت٣٠٤هـ) ، قال : ((قال أبو الحسن الآملي –رحمه الله– : سَمعت حمزة بن علي العلوي الآملي –رحمه الله– يقول : ((مَا كَان مِنَ العُلوم عِلمٌ إلا و النّاصِرُ لِلحقِّ كَان أعلمَ به مِن عُلمائه . ثمّ ذَكرَ العُلوم مِن كُلّ فَنّ حتّى الطِبَّ و النّجُوم ، و ذكرَ أيضاً مُصنِّف الكتاب المذكور –و هو إسفنديار بن مهرنوش النيشابوري وعندي منه الآن نسختان عتيقة و جديدة– ، فقالَ مَا هَذا لَفظه : سَمعتُ أبا الحسن الزّاهد الخَطيب يَقُول: مَا دخَل طَبَرستان مِن آل محمّد –صلوات الله عليهم– مِثل الحسَن بن عَلي النّاصر للحَق قَطّ ، و لا كَان في زَمَانِه في سَائر الآفَاق مِثله ظَاهراً ، و لقَد كَان طَالباً لهذا الأمر ، إلاّ أنّه وَجَده عِند الكِبَر ، ومَا كَان يُفارقُ العِلم ، والكُتب مَع قِيامِه بِهَذا الأمْر و كثرَة اشتغالِه ، حَيث كان وأنّى كَان ، و لَقد كَان عالماً بكلّ فَنٍّ مِن فُنون العِلم حتّى الطّب و النّجوم والشّعر ، و لَو كُنت قَائلا بالتزيُّد [أي الزيدية] لقُلت بإمَامَته))[11].

---

[9] المصابيح في السيرة:٣٩٤ .
[10] الإفادة في تاريخ الأئمة السادة.
[11] فرج المهموم:١٧٥ .

٤- قَول الإمام المنصور بالله القاسم بن عليّ العَياني الحسنيّ – عليه السلام – ، (ت٣٩٣هـ) : ((ومَا أقولُ: اسمَعُوا قَولي واقبلُوه ، ولكنّي أقول: اسْمَعوا لي ، فَإن رَويتُ لَكم عَن غير سَلفِي ، أو احتَجَجْتُ بِغير كِتاب رَبّي ، فلا تَقبلوا مِنّي ، وَأقول لِمَن خَطر في قلبه شكّ في شيء مِمّا ألقي إليه ، فَليسْألني الحُجّة سُؤال الشّحيح ، ولا يَستح منّي فإنّ الله لا يَستحيي مِن الحَقّ ، فإنَّ عَليكُم سُؤالنَا وعَلينا جَوابكم ، وبِذا أمَركم الله جلّ اسمه))[١٢] .

٥- وقولُ الإمام المنصور بالله عَبدالله بن حمزَة الحسنيّ – عليه السلام – ، (ت٦١٤هـ) : ((واعلَموا أنّا قد أطلقنَا لَمن أنكَر دعوتنا ، وكره بيعتَنا ، المُطالبَة بالحجّة ، والبيان والسّؤال عن أوضح البُرهان ، والبُروز إلى مضمار الامتحان ، فقفُوا على العيّنة ، ليهلك مَن هلك عن بيّنة ، ويحيى مَن حيَّ عن بينة ، واصدُقوا البيِّنَة ، واسلكُوا السّبيلَ الجليّة ، وخذُوا الفائدَة نقداً لا نسيَّة ، فهذا الفرسُ وهذا الميدَان ، لكلّ شاسِعٍ ودَان ، ولا تأخذوا في دينِكم إلاّ بالوثيقَة ، ولا تعمَلوا إلاّ على البَصيرَة والحَقيقة ، وتعاونوا على البرّ والتّقوى ، وتناَهوا عن المُنكَر واتّباع الهَوى . هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرَة أنا ومن اتبّعني وسبحان الله وما أنا من المشركين))[١٣].

نعم! وهذا أتينا به اختصاراً ، وبين أيدينا مِن نُقولات الأمّة في فضل هؤلاء الأعلام وَغيرِهم خيرٌ كثيرٌ ، إذ ليسَ القصدُ إلاّ إيضاحُ المقصودِ بضربِ المِثال ، في عُلوم أئمّة الزيدية ، وَلد الحسن والحسين –عليهما السلام– ، الذين هُم غير ولد الحسين –عليهم السلام–الذين اختصّهم الإمامية بالإمَامة لمكان الانفراد بصِفَة العلم ، فإنّما ذلك مبنيّ على عدمِ ثبوت صفَة العلم في ولد الحسن وسائل بني الحسين الآخرين ، وهي فثابتةٌ لهم –عليهم السلام– ، ومَن اكتسبَ صفات الفضل وسائرط الإمامة الأخرى إلى جانب العلم ، فهو الذي تثبتُ له الزيدية استحقاق الإمامَة دون غيره ممّن لم يكتسب من الذريّة ، وصفة العلم فيهم –صلوات الله عليهم ثابتةٌ– ، وبه ترتفعُ دعوى اختصاص ولد الحسين –عليه السلام– أئمة الإمامية بالعلم ، إلاّ إن كان الشيخ المفيد –وعندما نقول الشيخ المُفيد فإنّنا نُخاطب به من يُصدّرُ حُجّته ويراها قويّةً– وأصحابُه –أي عُموم الإمامية– يقصدون نوعاً مخصوصاً من العلوم يزيدُ على القدر الواجب في هداية الأمّة ، فذلكَ ليس بموجبٍ للإمامَةِ وليسَ برافعٍ لهَا ، ألا ترى الشيخ الكليني كيف يروي بإسناده ، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال : دَخَلَ رَسُول الله صلّى الله عليه وآله المسجِد ،

---

[١٢] مجموع كتب ورسائل الإمام القاسم العياني:٥٥.
[١٣] السيرة المنصورية ، ج١.

فَإِذَا جَمَاعَةٌ قَدْ أطَافُوا بِرَجُل ، فَقَالَ: ((مَا هَذَا؟)) . فَقِيلَ: عَلاَّمَة! فَقَال: ((ومَا العَلاَّمَة؟)) . فَقَالُوا لَه: أَعْلَمُ النّاسِ بِأنْسَابِ العَرَبِ وَوَقَائِعِهَا، وأيّام الجَاهِلِيّة، والأشْعَارِ العَرَبيّة، قَال: فَقَالَ النّبي صلّىٰ الله عليه وآله: ((ذَاكَ عِلْمٌ لا يَضُرُّ مَنْ جَهِلَهُ (تأمّل)، ولا يَنْفَعُ مَنْ عَلِمَه)) ، ثمّ قَال النبي صلىٰ الله عليه وآله: ((إنّمَا العِلمُ ثَلاثَة: آيَةٌ مُحكَمَةٌ، أو فَرِيضَةٌ عَادِلَة، أو سُنّةٌ قَائمَة، ومَا خَلاهُنّ فَهُوَ فَضْلٌ))[14]. أقول : ولا شكّ أنّ أمور الأمّة تستقيم بيدِ الإمام الفاطمي العادل وإن غابَت عنه العلوم الغيبيّة المستقبليّة ، وليسَ يضرّه ولا يضرّ الأمّةَ شَيء بِغيابها عنهُم ، ولا يضرّه ولا يضرّ الأمّة أن يكونوا جاهلينَ بتقاسيم الكَون الدقيقة ، أو جهلهِم بمنطق الحيوانات وكلامهم ، أو عدم إلمامهِم بجميع لغات بني الإنسان علىٰ وَجه الأرض ، فكلّ هذه الأمور أمورٌ زائدةٌ علىٰ العلوم الضروريّة التي تحتاجها الأمّة في نجاتها وهلكتها ، ويحتاجها الإمام لتعليم الأمّة وتطبيق الأحكام وإقامة سلطان العدل ، والله المستعان ، ولو تأمّلنا أنبياء الله لوجدنا أنّ بعضهُم يخلو من هذه العلوم التي هي أفضالٌ من الله يُعطيها مَن يشاء ويمنعها عمّن يشاء ، فإن أعطاها الله النبيّ الفلاني فليسَ هذا يعني أنّ ذلك النبي الذي لم تكن عندَه ناقصٌ في نبوّته ، أو أنّه ليسَ بنبيّ . هذا مع اتّفاق أهل ملّة الإسلام أنّ الجميع من الأنبياء –صلوات الله عليهم– ما فَقَدُوا العلوم الضروريّة التي تهمّ المُكلّفين من أُمَمِهِم ، بعكس فقد بعضهِم لتلك العلوم الزائدة علىٰ الضرورة ، فافهَم ذلك فهذه الأفضال من العلوم –لو قد سلّمنا أنّه صحيحةٌ وأنّ ولد الحسين –عليه السلام– واجدون لها بما قد انفردَت بروايته الإمامية مِن علم منطق الطير واللغات وأخبار السماء والأرض ، وأمثال ذلك ، فإنّنا لم نُسلّم بذلك بعدُ ولم يُبرهن عليها الإماميّة إلاّ برواياتهم وبمثل هذا لا تقوم به الحُجج ، ولمكان عدم الصّحة– فهي لا تضرّ في الهداية شيئاً ، ولا تسلبُ عن غيرِ واجدها صفَة العلم ، وهُنا نأتي علىٰ قول فقهاء وأعلام الإمامية في مَعنىٰ قول الإمام أبي الحسن موسىٰ بن جعفر –عليهما السلام– : ((ومَا خلاهنّ فَضل)) ، فيقول العلامة علي بن محمد العاملي : ((الظاهر أنّ المراد به أنّ ما عداهنّ زيادة غير محتاج إليها ..[إلىٰ أن قال].. ويحتمل أن يُراد بالفضل مَعنىٰ أنّ من اتّصف بغير ما ذكر لا يستحقّ صاحبه الوصف بالعلم ، بل يقال : إنّه فاضل ؛ لأنّ العِلم مُنحَصِرٌ فيما ذكر))[15] ، ويقصدُ بما ذُكر : الآية المحكمَة ، أو الفريضة العادلة ، أو السنّة القائمَة . ويقول الملا صالح المازندراني : (((وما خلاهن فهو فضل) : أي زيادة لا خير فيه في الآخرَة، سَواء كان ممدوحا في نَفسه كعلم الرّياضي والهندسة ونحوهما، أو مَذمُوماً كَعلم السّحر والشّعبذة ونحوهما، وعِلم بعض مسائل الحساب والعربية والمنطق في هذا الحصر دِاخل في

---

[14] الكافي: ٣٢/١.

[15] الدر المنظوم في كلام المعصوم: ٢٢٦.

الثلاثة المذكورة بالعَرض علىٰ سَبيل المبدئية، فلا ينافي ما ذكرناه آنفا))[١٦]. وهذا الخبر فقد جعله الملا محمد علي تبريزي من الأخبار المشهورة[١٧] ، ويقول أبو الفضل حافظيان البابلي : ((فعَلىٰ هذا يكون الزائد عما يُحتاج إليه في العُلوم الإسلامية مِنَ المنطق والحكمة والعلوم الرياضية والأدبية وغير ذلك كله فَضلاً لا يضرّ مَن جَهِله، ولا يَنفع مَنْ عَلِمَه، بنصّ الرّسُول والأئمة عليهم الصلاة والسلام))[١٨] . نعم ، لذلك تأثيرٌ في القراءة مع ثبوت النّصوص ، إلاّ أنّ النّصوص بعد لم تثبت في ولد الحسين- عليه السلام- ، ودون إثباتها خرط القتاد ، تحقيقاً لا تعصّباً .

ثمّ سنلفتُ في آخر هذا النّقضِ –إن شاء الله تعالىٰ- عند استعراض دليل الشيخ المُفيد العقليّ ، الذي أصلُه نظرية اللطف ، في إثباتهم لحجّة الإمامة ، و قولهم أنّ النقول بعد ذلك وإن كانت آحاديّة ، أو كانت من انفرادات الإمامية في خصائص وصفات أئمّتهم ، فإنّه يجبرُ ذلك ما شهدَت به العقول من أصل الإمامَة وصفاتها _ إلىٰ وجهٍ من اغترار الإماميّة بعدم اختلاف أئمّهم في الفُتيا والاجتهاد ، وهذا القول –بعدم اختلافهم- إنّما هُو آتٍ من طريقَة الإمامية أنفسهم ، –لا أنّ ذلك هُو واقعُ أو طريقَة أئمّتهم مع أنفسهم- ، في مُعالجَة الرّوايات الصّحيحَة علىٰ شروط الإمامية والمُختلفة والمتضادّة ، فلجؤوا إلىٰ القول بالتقيّة ليرفعوا جواز الاختلاف علىٰ الأئمّة ، وبالتّالي عدم جواز القول بالرّأي –الاجتهاد- في حقّهم ، فأخرجوهم بهذه المُعالجة الخاصّة بهم –التي ليست هي واقع أئمّتهم- عن مماثلَة سائر العُلماء من بني الحسن والحُسين –عليهم السلام- ، وهذا لعمري من السّقطات في التأصيل ، والتعكيس للقضايا ، وخلط أصول الاستدلال ، والبناء علىٰ غير ثابتِ الأصول ، فلا الدليل العقليّ يُثبتُ العصمَة ، ولا الدعوىٰ المذهبيّة النقليّة تُشيّدُ العِصّمَة ، والخلطُ هُو مُعالجات الاختلافات برفعها بالتقيّة وهي لا زالت في حيّز جواز الوقوع حقيقةً من حال ولد الحسين –عليه السلام- أئمّة الإمامية ، لمّا لم يمنع ذلك دليلٌ عقليّ أو نقليّ !. ثم الاختلاف بينهم في الحقيقة واقعٌ –أعني ولد الحسين –عليهم السلام- ، فإذا فقهت مُرادنا هُنا فقهتَ أبواباً من العلم في أصل الإمامة ، لأنّ سائر صفات الأئمّة التي يثبتها الإماميّة لأئمّتهم هِي مِنَ هَذا القَبيل في دعاوىٰ الكمَال الذي ينفردون به عن سائر بني الحسن والحسين –عليهما السلام- !.

- الأمرُ الرّابع–الثامن : ثبوتُ صفة وشرائط الورَع ، والعدالَة ، والسّخاء ، والشّجاعة ، والتدبير ، لهما –عليهما السلام- :

---

[١٦] شرح الكافي: ٢٣/٢.
[١٧] كفاية المحصلين في تبصرة أحكام الدين: ٣٨/١ .
[١٨] رسائل في دراية الحديث: ٣٤٢/١.

وهذه الصّفاتُ ، الورَع ، والعدَالة ، والسّخاء ، فيهما –عليهما السّلام– ، فثبتت بإجمَاع الأمّة لا نعلمُ أحداً يثبتُ لهما ضدّ ذلك ،أو ينفيها عنهما . وأمّا الشّجاعة فحالُهما –عليهما السّلام– ظاهرٌ ، الجِهادُ مع أبيهما ، ثمّ قيامُ الإمام أبي محمّد الحسن بن علي –عليهما السّلام– ، بأمرِ المُسلمين وتجييش الجُيُوش لمُقاتلة أهل الشّام بيّنٌ معلومٌ بتواترٍ بين المُسلمين ، يُدبّرُ ذلك بقوّةٍ وعزيمَة ورأيٍ سديدٍ ، ثمّ ما كانَ من الخِذلان له –عليه السلام– وما ظهرَ له من الصّلح ، فأمرٌ ألجأه إليه التّدبير من حال أهل عصرِه ، لمّا ارتفعَ عنه واجبُ الخُروج علىٰ الظّلمَة لفقدان النّاصر والمُعين ، ثمّ لمّا اشترطَ رجوعَ الشّوكة إليه ، وكذا عدم التعدّي علىٰ المُؤمنين ، وذلك كان لا يسعُه غيرُه ، أو الإلقاء باليد في التّهلكَة ، والله فلا يُكلّف نفساً إلاّ وسعها ، فذلك من الشّجاعَة والتّدبير ، ولا حجّة لَمن رأىٰ في ذلك إذلالاً أو إعطاءً للدنيّة في الدّين ، وكذلك كان رسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– يُدبّر الأمر مع المُشركين في زمَن الضّعف بل وحتّىٰ القوّة . ثمّ كذلك كان الإمامُ أبو عَبدالله الحسين بن علي –عليهما السّلام– ، فإنّه في الشّجاعة وقوّة القلب واجتماعه في المحلّ الذي لا يُنكره أحدٌ ، وقد كان مِن جهاده بين يدي أبيه أمير المؤمنين –عليهما السّلام– ما لا يُنكر ، ثمّ كان منه ما هُو مُتواترٌ عندما توفّر له النّاصر والمُعين وبايعه أهل الكُوفة ، ثمّ إنّه لم يمض علىٰ غير بصيرَة في التّدبير حتّىٰ أرسلَ الأمينَ مَنْ يَستوثِقُ له خبر أهل الكوفة ، ولم يُقدِم إلاّ صدق نُصرةٍ ، وليسَ علىٰ المكلّف إلاّ البناء علىٰ غلبَة الظّن ، فلا يعلمُ ما في القلوب إلاّ الله تعالىٰ ، وكذا الغيب ، حتّىٰ كانَ منه وأصحابِه المُصابرَة والاستبسال في وجه عدوّ الأمّة يزيد بن معاوية وطاغيتها ، وليسَ لمن يحكم بخطأ الإمام الحُسين –عليه السلام– في الخُروج ، يتعلّل بحكومة شرعيّةٍ ليزيد بن معاوية ، أيّ اعتبار أو خلاف ، فأينَ هُو والخلافة الشرعيّة ، أو القول بدعوىٰ الخلاف علىٰ جماعَة المُسلمين ، فأيّ جماعَةٍ والظّلم والتعدّي علىٰ أحكام الشّرع قوامُها ، بل تحريف الشّرائع –والله المُستعان– ، أو عدم الالتفات لنصحِ النّاصحين من غدر أهل الكوفَة ، فذلك لم يُقدِم عليه –عليه السّلام– إلاّ بعد أن استوثقَت نفسه ، وغلبَ علىٰ ظنّه صدقهم بما أقد أرسل من كُتب ورُسل ، فأمّا البقاء علىٰ التوجّسات مُطلقاً ، فذلك يُعطّل إقامَة السلطان العادِل وفريضَة الإمامَة في الأمّة ، ويُمَكِّن الظّلمَة ، فإنّه مَا من بيعَةٍ في الغالب إلاّ والظنّ في صاحبها عدَم الوفاء ، إلاّ أنّ ذلك إذا قد غلب علىٰ الظنّ من حالِهم أنّهم يوفون ، فإنّه يُقدمُ علىٰ اسم الله –تعالىٰ– . فهذا كلّه ثابتٌ لهما –عليهما السلام– من صفات الورع ، والعدالَة ، والسّخاء ، والشّجاعَة ، والتّدبير ، فإنّه لا حُجّة لأحدٍ من العالَمين في نقضِ ذلك من حالِهما بحجّة منيرةٍ تصلحُ أن تكون بين الحُجج المُعتبرة . وليسَ إليهما في هذه الصّفات يُقرَن أحدٌ من إخوتهما أو عُموم بني هاشم أو قريش ، ففي الورَع ، والعدالَة ، فإنّ عصمتهما الثّابتة ترفعُ مقارنَة غيرهما بهما ، وكذا كونهما من شباب أهل الجنّة –

والخبر فيهما في هذا الحال من صفات الفضا أيضاً- وأمّا السّخاء ، فحالُهما فيه أشهرُ من نارٍ على علَمٍ في مُقاسمَة المال مع الله تعالى ، والإنفاق في سبيل الله تعالى ، وعدَم البُخل ،وعدم السّفاهَة في صرف الأموال ، ولا يستطيعُ أحدٌ أن يثبت ضدّ ذلك من حالهما –عليهما السّلام- ، وليس يُقرن إليهما أحدٌ من إخوتهما –عليهما السلام- ، وعلى المُدّعي البيّنة ، ولا يجدُ لذلك وعليه بُرهاناً ، وكذا الحال في الشجّاعة فإنّه فرع على ما ثبتَ من قيامِهما بأمور الدّعوة في الأمّة ، وقد ثبتَ ذلك في حقّهما –عليهما السلام- ، وذلك لم يقُم به غيرهما من إخوتهما في حياتهما أو بعد مماتهما ، فلا حجّة للكيسانية أو غيرهم ، هذا ونحنُ نختصرُ لم نُدلّل باستطرادٍ ، واكتفينَا بإبراز الشّاهد على كلّ صفَة ، لمّا كان نقاشُنا مع الإماميّة ، نستعرضُ لهم ما لا تُنكره الأمّة ، ولا يُنكرونَه هُم من حالهما ، وإنّنا نشتركُ نحنُ وإيّاهم بما في أيدي الأمّة من الأدلّة في إثبات ذلك المقام –الإمامة- لهما بلحاظ الاستحقاق وتوافر معاني الإمامَة فيهما . أو يقول الإماميّة بأنّ الحجّة على الأمّة غير تامّة ، فيذكروا مُوجبَ ذَلك للأمّة ، فإنّ دليلهم العقليّ ساقطٌ ، ثمّ المقامُ مقام إثبات الخصال ومعاني استحقاق الإمامة من غير طريق النّصوص العينيّة ، فيُفَصِّلوا ذلك إن ادّعوا عدم قيام الحجّة تفصيلاً ونقلاً بما قدّمناه ، وإن قالوا بأنّها تامّةٌ ، فيعلَمُ الشّيخ المُفيدُ وأصحابه أنّ الزيدية وَاجدةٌ الحجّة على دَعوَاها في إثبات صفات الفَضل والعِلم وكَيت وكَيت !. وأنّ وجدان الزيدية ذلك ليسَ بما تنفردُ بها من الحُجج ، بل بما هُو معلومٌ للأمّة من حال الإمامين الحسنين –عليهما السّلام- ، حتّى عَدّت الفرقة السنيّة الإمام الحسن بن علي –عليهما السلام- إماماً خامساً ، ولو قد تمكّنَ عندهم الإمام الحُسين بن علي – عليهما السّلام- لكانَ إماماً سادساً في أئمّتهم الرّاشدين ، لو قد أغضينا عن فساد قولهم في معاوية ، فإنّهم ما يستطيعون التمسّك عليه –عليه السّلام- إلاّ بكلّ الخصال والصّفات التي يحوزها الأئمّة ، وتثبتُ بها ومعها الإمامَة بالاستحقاق ومعاني الفضل . وأمّا لو كان الكلام مَع منْ يُخالف حقيقةً في استحقاقهما –عليهما السلام- لتلك الصّفات على أهل عصرهما ، لبيّنا ذلك بأدلّته تفصيلاً ، ومقارعةً لكلّ حرفٍ يأتون به بِمثله وأكثَر أضعافاً مضاعفةً من الحُجج ، بما لا يُنكره المُسلمون ، وبما لا يكون من انفرادات الزيديّة .

نعم! **ثمّ في وجه المُقارنَة** هل يُثبِتُ الشيخ المُفيد وسائر أصحابِه من الإماميّة أنّ ولدَ الحسن –عليهم السلام- لم يكُن لديهم من الورَع ، والعدَالَة ، والسّخاء ، والشّجاعَة ، والتّدبير ، ما يقومُ بفريضَة الإمامَة ، وإقامَة سُلطان العَدل ، وهذا فلا يُمكنهُم ، لمّا قد ثبتَ ذلك من أحوالِهم –عليهم السّلام- شهدَ بذلك الخاصّ والعامّ ، لا يثبتونَ عليهم ما ينقضُ تلك الخصال ، بل قد قال الشّيخ المفيد نفسه عن الإمام

الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طَالب – عليهم السلام – : ((فأمّا الحسنُ بنُ الحسنِ فكانَ جليلاً رئيساً فاضلاً وَرِعاً ، وكانَ يَلي صدقاتِ أميرِ المؤمنينَ –عليه السلام–))[19] ، وقال الشيخ المُفيد عن الإمام زيد بن علي – عليه السلام – : ((وكانَ زيدُ بنُ عليِّ بن الحسينِ عينَ إخوتهِ بعدَ أبي جعفرٍ –عليه السلام– وأفضلَهم ، وكَانَ عابداً وَرِعاً فقيهاً سخيّاً شجاعاً)) [الإرشاد:٢/ ١٧١] ، وقال الشيخُ المفيدُ أيضاً عن الإمام الدّيباج محمد بن جعفر بن محمد – عليه السلام – : ((وكانَ محمّدُ بنُ جعفرٍ شجاعاً سخيّاً ، وكانَ يصومُ يوماً ويُفْطِرُ يوماً ، ويَرىٰ رأْيَ الزّيديّةِ في الخروجِ بالسّيفِ))[20] ، وفي الإمام إبراهيم بن موسىٰ بن جَعفر – عليه السلام – ، يقول الشيخ المُفيد : ((وكان إبراهيمُ بن موسىٰ سَخِيّاً شجاعاً كَريماً))[21] ، وفي الإمام النّفس الزكيّة محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن – عليه السلام – ، يقول أبو الفرج الأصفهاني : ((وكانَ مِن أفضَل أهل بَيته، وأكبر أهل زمَانه في زَمَانِه، في عِلمِه بكتاب الله، وَحِفظِه لَه، وَفِقهه في الدِّين، وشَجَاعَته، وجُوده، وبَأسه، وكلّ أمر يجمل بمثلِه، حَتىٰ لم يشك أحَدٌ أنّه المَهدي، وشاعَ ذَلك لَه في العَامّة وبَايعه رِجالٌ مِن بني هَاشِم جَميعاً، مِن آل أبي طالب، وآل العَبّاس، وسَاير بني هَاشِم))[22] . وهُنا فليتأمّل النّاظر وليربط ما نحنُ بصدده من صفات الورَع ، والعدالَة ، والسّخاء ، والشّجاعة ، والتّدبير ، في ولد الحسن والحسين –عليهم السلام– ليقفَ علىٰ أنّهم مُستحقّون لمعاني الإمامَة ، مَنْ تَصدّرَ منهم وقام ودعا ، فإنّه واجدٌ لذلك ، وكذلك حال من لم نذكرُهم من الدّعاة في ذلك الزمان ، ثمّ فيمَا بَعدُ من الزّمان ، فكالإمام الهادي إلىٰ الحقّ يحيىٰ بن الحسين – عليه السلام – ، قال عنه علي بن محمد العُمري الإماميّ : ((أبو الحسين، الهَادي الجَليلُ ، الفَارِسُ ، الدَّيِّنُ ، الوَرعُ إمَام الزيديّة، وكَان مُصنّفاً ، شَاعِراً ، ظَهر باليمَن، مَات سَنة ثماني وتِسعين ومائتين، وكَان يتولىٰ الجهادَ بنفسِه ، ويَلبس جُبّة صُوف ، وكَان قشفاً))[23] ، فتنظرُ ذلك من حال أولئك الأعلام من ولد الحسن والحسين –عليهم السلام– ، وحيازتهم للصفات التي تثبتُ بمثلها الإمامَة ، وفي الإمام الدّاعي الصّغير الحسن بن القاسم – عليه السلام – ، يقول ابن أسفنديار : ((وكان الداعي الحسن بن القاسم سَيّداً ، طَيباً ، حَسن السِّيرة ، وعَادِلاً ، وعَالما ، ولم يُشاهِد أهل طَبرستان فى أي عَهد مِثل هذا الأمن والرَّفاهية والعَدل الذي كَان فى أيّامه ، وكانت كَفَاءته وسِياسته أكثر مِن جميع السّادة))[24] ، وغيرهم –عليهم السلام– أحوالهم معروفةٌ منشورَةٌ حتّىٰ بايعَهم أفاضل أهل زمانهم من العُلماء الخاصّة والعامّة ، ولستُ آتي بما سبقَ فيمَن سبقَ ذكرهُ من أعلام بني الحسن والحسين –

[19] الإرشاد:٢٣

[20] الإرشاد:٢٣.

[21] الإرشاد:٢/٢٤٥ .

[22] مقاتل الطالبيين : ٢٠٧ .

[23] المجدي في أنساب الطالبيين : ٧٨ .

[24] تاريخ طبرستان: ٢٨٠ .

عليهم السلام- أو مَن لم نذكُر ، إلاّ إبرازاً ، ليقف القارئُ على حقائق الدّعاوى وإثباتها ، وإلاّ فإنّ لنا مقامات في تلك الصفات وتثبيتها أكثر أضعافاً مُضاعفةً ممّا ذكرنَا ؛ فهذا من معاني الإمامة في بني الحسن والحسين، كما حاز الإمَامان الحسن والحسين -عليهما السلام- من تلك الصّفات ما جعلَهما أهلاً للقيام بشأن الإمامَة ، مُستحِقَّين لها ، بالمعاني والصّفات والأحوال الخاصّة ، لو قد أهملنا وأغضينا عن النّصوص ، وإن تفاضَلَ أئمّة العترة في تلك الصّفات ، إلاّ أنّ القدر الواجب واللازم منها للقيام بفريضة الإمامة يجدهُا كل قائمٍ منهم ، وإلاّ فمَن ذا يُقارنُ بالإمامين الحسنين -صلوات الله عليهما- في الفضل وسائر الصّفات . ثمّ يُلاحظُ النّاظر أنّ دعوى الشيخ المُفيد وأصحابه اختصاص ولد الحسين -عليهم السلام- بتلك الصّفات دوناً أو زيادةً على بني عُمومَتهم بإطلاقٍ ، فإنّ ذلك لا زال محض دعوى ، فإن جَعلوا النّصوص والوصايا فيهم تُوجب لهم العلوّ والسّبق في تلك الصّفات ؛ قُلنا : أنتُم بعدُ لم تثبتوا تلك النّصوص والوصايا والاختصاصات لولد الحسين -عليهم السّلام- أئمّتِكم ، إلاّ بمجرّد الدّعوى ، وبانفراداتكم ، وقد أقمنا لكم الحجّة على ثبوت معاني الإمامة للإمامين الحسنين -عليهما السلام- في الصفات والمعاني من طريق الأمّة بلا انفراداتٍ منّا ، وبمثل ذلك تثبت الإمامَة لهما على الأمّة ، حتّى لو لم نقُل بالنّصوص العينيّة ، ولستُم تستطيعون إثبات مثل ذلك بلحاظ العلوّ والسّبق لأئمتكم على سائر بني عُمومتهم وإخوتهم بدون ما تُوجبه خصائصُ النّصوص على التّسعة ، سواء كان موردهُ عقليّ أو نقليّ ، فإنّه ذلك داحضٌ ، فيبقى الأمرُ على أصلِه من حال كلّ فردٍ يدُعى له الإمامة من ولد الحسن والحسين جميعاً -عليهم السلام- فيما نحنُ بصدده من الصّفات هنا .

نعم! فهذا من بيّنات الدّعاوى قد أقمناها في الإمامين الحسنين -عليهما السلام- ، ثمّ أقمناه وبيّناه في حقّ سائر ولد الحسن والحسين -عليهم السلام- أئمّة الزيديّة ، فهل يُثبتُ الشّيخ المُفيد مثلَه لمن خصّهم بمعاني الإمامَة من ولد الحسين -عليهم السلام- أئمتهم ؟!. فأمّا نحنُ فنثبتُ تلك الصّفات لهُم ، وإن لم نُثبتُ لهم الإمامَة ، لمّا كانت تلك الصّفات في العالم الفاضل من العترةِ ولدِ الحسن والحسين -عليهم السلام- بدون الدّعوة في الأمّة لإقامة فريضَة الإمَامة ، وتحقيق الغاية منها من تحقيق العدل وتطبيق أحكام الشّرع وردع الظّلمة والانتصار للمظلومين ، فَريضَةِ الأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر ، فإنّ الأعلميّة أو صفَة العلم ، وحيازة تلك المعاني من السّخاء والعدالة ، والورع ، والشّجاعة ، بدون الدّعوة ، لا تُثبتُ إمامةً لذلك الفاضل من ولد الحسن والحسين -عليهم السلام- ، وهذه الصّفات عدا الدّعوة فنحن نثبتها لهُم ، فهُم سلفنا ، ومن عيون الزيدية ، وأولى بكلّ فضيلة ومنقبةٍ ، وكانوا في

شجاعتهم أعواناً لبني عُمومتهم وإخوتهم ، فقد كانوا لهم مُبايعينَ مُناصرين ، فالإمام الباقر محمد بن علي –عليه السّلام– كان يحثّ النّاس على الخُروج مع أخيه الإمام زيد بن علي –عليه السلام– ويقولُ : ((بايعوه فإنّه اليوم أفضلنا)) ، وكذلك كان الإمام الصّادق جعفر بن محمد – عليه السلام – مُبايعاً لعمّه الإمام زيد بن علي – عليه السلام – ، وكذا كان مُبايعاً لابن عمّه الإمام النّفس الزكيّة محمد بن عبدالله بن الحسن – عليه السلام – ، وكذلك أخرجَ ابنيه موسى وعبدالله للجهاد معه –عليهم السلام– ، وكذلك كان الإمام الكاظم موسى بن جعفر –عليه السلام– مُبايعاً للإمام الفخّي الحسين بن علي بن الحسن بن الحسن بن الحسن –عليهم السلام– ، وهذا فقد أثبتناه بمصادره في كتابنا (الرافضة) يُراجعه المهتمّ ، وليسَ الغرضُ هنا إلاّ إيقافٌ على البعض مما يتوجّه بقليله النّقض ، فكيف بكثيره وتفصيلِه ، فهذا هُو حال ولد الحسين –عليهم السلام– أئمّة الإماميّة عندَنا ، عدا الثاني عشر –فإنها لم تثبت ولادته– ، فهمُ على صفَة الشّجاعَة والورع والعدالَة ، وهم من أهل التقليد والاتّباع ، وهم وبنو عمومتهم وإخوتهم على قولٍ واحدٍ من الاعتقاد أجمعوا عليه في أصولهم وأبرز مسائل فُروعهم ، ومن ذلك تحريم نكاح المتعة ، وإثباتُ غُسل الرّجلين ، وأمثال ذلك من مسائل الفروع .

وأمّا الإماميّة فيعجزون عن إثبات تلك الصّفات لأئمّتهم ، ولا أقلّ بعضها ، فإنّ مذهبهم قائمٌ على إظهارِهم بمظهَر المُداهنين للظلّمة – أعزّ الله بني الحسين– ، المُبتعدين عن الأمّة ومظلوميّاتها ، وليسَت تلك سيرَة عليٍّ والحسن والحسين –عليهم السلام– ، فإنّهم وإن قعدوا لفقدان ناصرٍ ، فإنّه ما يغيبُ أثرُهم في الإنكار على الحكّام ، وتحيّن الفُرص بجمع الناصر والمُعين للقيام بواجب الإمامَة وهُو الخروج على الظلّمة ، ولتثبيت العدل ، وتطبيق أحكام الشّرع ، وليسَ ذلك حالُ ولد الحسين –عليهم السلام– أئمّة الإمامية من وصف واعتقاد الإماميّة فيهم –وحاشاهم من اعتقادِهم– ، حتّى قال الشيخ المُفيد نفسه يوصّفُ ولد الحسين –عليهم السلام– بما يرفضهُ اليوم جماعةٌ من الإماميّة ويرونه من الذلّ والهوان وعدم الشّجاعة ، ويرفعون به عدالَة المُؤمنين حسب الأحوال ، فيقول : ((وذلك أنه لم يكن أحد من آبائه عليهم السلام كلف القيام بالسيف مع ظهوره، ولا ألزم بترك التقية، ولا ألزم الدعاء إلى نفسه حسبما كلفه إمام زماننا، هذا بشرط ظهوره عليه السلام، وكان من مضى من آبائه صلوات الله عليهم قد أبيحوا التقية من أعدائهم، والمخالطة لهم، والحضور في مجالسهم وأذاعوا تحريم إشهار السيوف على أنفسهم، وخطر الدعوة إليها. وأشاروا إلى منتظر يكون في آخر الزمان منهم يكشف الله به الغمة، ويحيي ويهدي به الأمة، لا تسعه التقية، عند ظهوره ينادي باسمه في السماء الملائكة الكرام، ويدعوا إلى بيعته

جبرئيل وميكائيل في الأنام، وتظهر قبله أمارات القيامة في الأرض والسماء، ويحيا عند ظهوره أموات، وتروع آيات قيامه ونهوضه بالأمر الأبصار. فلما ظهر ذلك عن السلف الصالح من آبائه عليهم السلام، وتحقق ذلك عند سلطان كل زمان وملك كل أوان، وعلموا أنهم لا يتدينون بالقيام بالسيف، ولا يرون الدعاء إلى مثله على أحد من أهل الخلاف، وأن دينهم الذي يتقربون به إلى الله عز وجل التقية، وكف السيد، وحفظ اللسان، والتوفر على العبادات، والانقطاع إلى الله عز وجل بالأعمال الصالحات، أمنوهم على أنفسهم مطمئنين بذلك إلى ما يدبرونه من شأنهم، ويحققونه من دياناتهم، وكفوا بذلك عن الظهور والانتشار، واستغنوا به عن التغيب والاستتار))[٢٥] ، وهُنا فتأمّل هذا الخنوع ، حتّى أَمِنهُم الظّالِم وأمنوه ، وآخر وصيّة جدّهم أمير المؤمنين – عليه السلام – هي : الله ، الله ، في الأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر . الله ، الله في أمّة جدّكم ، به أو بمعناه . فأينَ ذلك الحال والانقطاع عن الأمّة ومظلوميّتها من قِبل أئمّتهم وحجج الله عليهم ، ولعمري إنّ هذا تضييعُ وتعطيلُ فرض الإمامَة والثمرة منها وغايتها ، والرّد على كتاب الله –تعالى– ، والله المُستعان . فكيف يُثبت الشيخ المُفيد وهذا كلامه وتوصيفه ، صفة الشجاعة في حقّهم ، الشّجاعة التي هي من معاني الإمامة ، والتي بمثلها تُحاز الإمامة ؟!. هذا والنّصوص بعدُ لم تثبُت من بيّنات الدّعاوى ، فالحال فيهم على أصلِه!. هذا وهُو يتكلّم عن ثمانية أئمّةٍ هم آباء الثاني عشر ، يُحرّمون السّيوف ، أي الخروج على الظلّمة .

ثمّ حالٌ آخَرٌ تكمُل به الحجّة في عدم ثبوت الشّجاعة ، فالسابق شجاعةٌ في العمَل ، وفي هذا الذي حكاه بشهرةٍ ، بل جعله الإماميةٌ شعاراً ، غيابُ شجاعةٍ في القول ، عندما قالوا في حقّهم بالتقيّة ، والتقيّة كما يعرّفها الشّيخ المفيد نفسه ، يقول : ((التقيّة كِتمَان الحَق وَسِتر الاعتقَاد فِيه وَمُكاتمَة المُخَالِفين وَترك مُظَاهَرَتهم بمَا يُعقب ضَرراً فِي الدّين أو الدّنيا)) [٢٦] ، ولعمري أنّ هذا هوانُ الدِّين إذا كان هذا فعلُ الإمامِ ، حُجة الله على الخلائق ، ومن يُقتدى به ، والتقية فقد تجوزُ من عامّة المُؤمنين ، فيما لا يُحجَبُ به حقّ ، أو تتأثّر به قضيّةٌ عادلَةٌ ، فإنّ التقيّة منهم في المُكاتمة حفظاً للنّفس وصيانةً لها لا تضرّ الحقّ ، ولا ترفع العدالَة ، فأمّا أن تكون التقيّة ممّن هُو معدنُ الإمامَة ، الحجّة القائمُ في زمانِه ، حتّى يلتبسَ على العباد طريقُ المعرفَة ، وهُم مكلّفون بالرجّوع إلى إمامِ زمانِهم عند التباس الطّريق عليهم ، وهو مكلّف بالصدّع فيهم يأمرُ بالمعروف وينهى عن المُنكر ، ويقيمُ الإمامَة في الأمّة والعدل طريقة أمير المؤمنين والحسن والحسين –عليهما السلام– ، وهؤلاء ما كانوا مُكاتمين للحق في الاعتقاد في القول يصدعون به ، وإن لم

[٢٥] رسائل في الغيبة ، الرسالة الثالثة في الغيبة للشيخ المفيد:٩/٣ .
[٢٦] تصحيح اعتقادات الإمامية:١٣٧.

يتوفّر لهم النّاصر والُمعين ليقوموا بفريضة الجهاد في الظّالمين ، ومع ذلك فقد حقّقوا واجب الأمر بالمعروف والنهي عن الُمنكر عند توفّر النّاصر والُمعين ، فكانَت الشّجاعة ، والعدَالة ، من المعاني القائمة فيهم ، ويُستدلّ عليها فيهم بالوجوه الكثيرة ، وكيَف سيستدلّ بمثلها في حال أئمّة الإماميّة من حكايتهم هُم عن أئمّتهم ، وحالهم تلك التقيّة ، وقد وقفتُ علىٰ مُناظرين ومُناقشين إمامية لا يستطيعون إثبات شجاعةٍ لهم –عليهم السلام– إلاّ برفع التقيّة ، ثمّ لا يعودون لإثبات التقيّة من دينِهم –عليهم السلام– إلاّ برفع الحجيّة والشّجَاعة عَنهم ، ويكفي من ذلك قول أمير المؤمنين – عليه السلام – : ((لا يضيع لله حدٌّ وأنا حاضر)) ، فكيفَ لو كانت التقيّة في كتمان الأمّة إمامة أنفسهم وحجيّتهم علىٰ الخلائق ، وكتم الوصايا ، ونحوها ، مما من المفترض أنّه مِن اعتقادهم –مرويّ من طريق نيّف وعشرين صحابيّاً– كما يدّعي صاحب كفاير الأثر الخزاز القمّي ، ويدّعون تواترُه ، والله الُمستعان ، وهذا كلّه سنأتي عليه بتفصيلٍ في ناقضة الدّليل العقليّ علىٰ الشيخ الُمفيد في آخر هذا الجواب ، ونكتفي بقول المحقّق البحراني الإمامي بآثار التقية في أصحاب أئمة الإمامية قبل غيرهم ، ليقف النّاظر بعد ذلك ، هل هذا يكون ممّن تثبتُ لهم معاني الإمامة ، التي هي هدايةٌ وصدوعٌ بالحقّ وتطبيقٌ للأحكام علىٰ التّمام ، فيقول البحراني : ((فلم يُعلم من أحكَام الدين علىٰ اليقين إلا القليل، لامتزاج أخبارِه بأخبار التقية، كمَا اعترف بذلك ثقة الإسلام وعَلم الأعلام محمد بن يعقوب الكليني نور الله مرقده في جامعه الكافي، حتّىٰ أنّه قُدّس سره تخطّىٰ العمل بالترجيحات المروية عند تعارض الأخبار، والتجأ إلىٰ مُجرّد الرّد والتسليم للائمة الأبرار .فصَاروا صلوات الله عليهم – مُحافِظَة علىٰ أنفسهم وشيعتهم – يخالفون بين الأحكَام وإن لَمْ يَحضُرهم أحدٌ مِن أولئك الأنام، فترَاهم يُجيبون في المسألة الواحدة بأجوبَة مُتعدّدة وان لم يكن بهَا قائل مِنَ المخالفين، كمَا هو ظاهر لمن تتبع قَصَصهم وأخبارَهم وتقصىٰ سِيرهم وآثارهم))[27] ، فهل الإمام فريضةٌ تُقرّب إلىٰ الهُدَىٰ ، أم أنّها مفسدةٌ علىٰ الخاصّة قبل العامّة ؟!. الحقّ أنّ الشيخ المفيد وأصحابه لا يستطيعون إثبات هذه المعاني –حسب مبانيهم– لهؤلاء الأعلام الأخيار من ولد الحسين –عليهم السلام– ، فأمّا علىٰ شرط الزيدية فإنّهم واجدون لها ، وهم أهل كل فضيلةٍ ومنقبةٍ ، وإن لم تثبت لهم بها مقام الإمامَة ، لمّا انفصَلت عن معاني وصفاتٍ أخرىٰ ، كالدّعوة في الأمّة ، فإنّهم لم يدّعوا ذلك لأنفسهم .

– الأمرُ التاسع–الثالث عشر : ثبوتُ صفة وشرائط البلوغ ، والعقل ، والذّكورة ، والحريّة ، وسلامة الحواس والأطراف لهما –عليهما السلام– :

[27] الحدائق النّاضرة:١/٥.

وهذه الصّفاتُ والشّرائط ، فثابتةٌ لهما –عليهما السلام– بإجماع الأمّة .

نعم! **ثمّ في وجه المُقارنَة** هل يُثبتُ الشيخ المُفيد وسائر أصحابه أنّ ذلك ليسَ في الدّعاة من ولد الحسن والحسين –عليهم السلام– أئمة الزيدية ، والتعرّض لمثل هذا بإثباتٍ من الجَهل ، فنكتفي باستعراضِه إتماماً للإتيان بمعاني الإمامَة التي تُحاز الإمامَة بمثلها ، **فهذه ثلاثَة عشر شرطاً فيها معاني الإمامة** وصفات المستحقّ لها ، الدّعوة ، والفضلُ ، والعلمُ ، والورَعُ ، والعدالَة ، والسّخاء ، والشّجاعَة ، والتدبيرِ ، والبُلوغ ، والعقل ، والذّكورَة ، والحريّة ، وسلامة الأطراف والحواس ، ثبتَت للإمامين الحسنين –عليهما السلام– بالحجّة والدّليل والبيّنة على الدّعوى استحقوا بها دونَ غيرهم مقام الإمامَة ، ولا يمكن للشيخ المُفيد وأصحابه ادّعاء اختصاص ولد الحسين –عليهم السّلام– أئمّتهم بها دوناً عن سائر ولد الحسن والحسين –عليهم السلام– بدليلٍ ، إلاّ بعد ثبوتِ ما انفردوا به من دعواهُم في النّصوص والوصايا بما تقومُ بمثله الحُجج في الاعتقادات ، وهذا هُو مطلبُ السّائل الزّيدي للشيخ المُفيد ، وأصبح بمُعارضَته ومُقابلته المُطالبَة بدليل إثبات الزيدية لإمامة الحسنين في وجه سائر الأمّة من معتزلةٍ أو كيسانيّة أو حشويّةٍ مُنتقضٌ ، فلا سواء بعد البيان بين الزيدية وانفراد الإمامية في دعواها ، فننظرُ هل لدى الشيخِ ما يزيدُ ويُفيدُ –ننتقلُ إلى نقل كلامِه– .

وقبل ذلك نُشيرُ إلى أنّنا جعلنا العصمَة من جُملة صفات الفضل التي ثبتت للإمامين الحسنين –عليهما السلام– ، لمّا كانت فعلاً ثابتةً لهما بالدليل الشّرعي ، وإن كانت العصمَة غير مشروطَة في مقام الإمامة بعُموم إذا قد ثبتَت صفَة الفضل ، ولو لم تكُن عصمةٌ ، لكانَ فضلٌ يثبتُ لهما –عليهما السلام– من طريق الخبر الصّحيحِ في الأمّة من كونهما سيّديّ شباب أهل الجنّة ، وفضلٌ يثبتُ لمكان محبّة رسول الله –صلوات الله عليه وعلى آله - لهما، وغير ذلك من الفضائل التي ثبتت لهما –عليهما السلام– ولم تثبت لسائر أهل عصرهم ، أو بانَت عنهم بحيث لا تُقارنُ فضائلُهم إلى فضائلهما –عليهما السّلام– ، وإنّما اكتفينا بثبوت العصمَة لمّا كانَت أدلّ ، ثمّ لا بدّ من طريقٍ يُميّزُ معه ذلك الفاضلُ يُعلمُ معه أنّه الإمام ويكون كالعلامَة عليه ، وذلك إمّا الدّعوة ، وإمّا النصّ ، ونحنُ فنثبتُ في وجه الأمّة إمامة الحسنين –عليهما السلام– بالطرّيقين ، وما مضَى منّا فهُو طريقَة إثبات إمامتهما –عليهما السلام– بالدّعوة ، وسنزيدُ قريباً عليها وجوهاً عند الكلام على **الشرط الرابع عشَر** وهو المنصب المخصوص من دلالَة نصوص الشّرع .

[السّؤال الخامس : من مسائل الزيديّة] :

١١- قال الشيخ المفيد (ص٣٢) : ((قَالت الجَارودِيّة: إنّما اقتصرنَا في فَضل الحسن والحسين -عليهما السلام- عَلىٰ إخوتِهما فِيما عَددناه عَلىٰ الحكم المُجرَّد مِن البَيان لِظهُور ذلك عند العُلماء، وإلا فمَن ذَا يخفىٰ عَليه فَضل الحسَن بن علي -عليهما السلام- علىٰ محمّد بن الحنفية ، وفَضل الحُسين -عليه السلام- علىٰ جَعفَر ، وعُثمان ، والعَبّاس؟.)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

١٢- قال الشيخ المفيد (ص٣٢-٣٣) : ((قَالت الإماميّة: فَاقنَعُوا مِنّا بِمثِل هَذا المَقَال فِيما اختصصنا به مِن الاعتقاد في وَلد الحُسين -عليه السلام- ، وَظهور فَضلهم علىٰ بني عَمّهم عند العُلماء ، وإلاّ فَمَن يَخفىٰ عَليه فضلُ زَين العابدين عَلي بن الحسين السجَّاد -عليه السلام- عَلىٰ الحسَن بن الحسَن ، وعبدالله بن الحسَن ؟. وفَضلُ الباقر محمد بن علي -عليهما السلام- علىٰ محمّد بن عبد الله بن الحسن ، وإبرَاهيم بن عبد الله بن الحسن؟. فَهل مَعَكم شَيءٌ أكثرُ مِنَ الدّعوىٰ)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّه قد ثبتَ -بما مضَىٰ- حسبَ مطلب الشيخ المُفيد إقامة البيّنة والدّعوىٰ التي اقتصَر السّائلُ الزّيدي فيها علىٰ ما هُو معلومٌ عند العُلماء وظاهرٌ لهم ، فصّلنا ذلك من اختصَار السّائل الزّيدي ، فثبتَت إمامَة الإمامين الحسن والحسين -عليهما السّلام- علىٰ إخوتهما وسائر أهل عصرهما ، واستحقاقهما لمقام الإمامة دونَهم بما قد بيّناه قريباً من وجوه الحجّة والبُرهان ، من ذلك الدّعوة حيث لم يدعُ غيرهما ، ومن ذلك الفضلُ الذي لم يكُن لغيرهِما من إخوتِهما ، وأقمنا بيّنة الفضل في حقّهما -عليهما السلام- بما خرجنا معه من عُهدَة الانفراد ، وحيّز الدّعوىٰ إلىٰ حيّز إقامة البيّنات واستحقاق القضيّة .

ثمّ عطفنا بعدَ ذلك بوجوهٍ من المُقارنَة لم نعلم أنّ في عِلم الُعلماء ما يوجبُ اختصاصاً في تلك الخصال والفضائل لولد الحسين -عليهم السلام- أئمّة الإماميّة دوناً عن سائر بني الحسن والحسين -عليهم السّلام- ، في مقام استحقاق الإمامَة ، وغاية ما يُحتجّ فيه الأعلميّة ، وقد بيّنا أنّ ذلك غير مقتصرٍ علىٰ ولد الحسين -عليهم السلام- ، ثمّ بيّنا أنّه وبثبوت ذلك لبعضهم فإنّ ذلك لا تثبتُ به الإمامَة إذ لا بدّ من تحقيقٍ أمرٍ آخَر يتميّزُ به وتعرف معه الأمّة أنّه قد تعرّضَ للإمامَة ، وهو الدّعوة ، أو النّصوص ،

والنّصوص فلم يُقمها الشيخ المُفيد حتىٰ هذه الحروف وإنّما يرضَى لنفسه بمُقارنة ومُقابلَة الدّعاوىٰ يظنّ أنّ الزيدية لا تُقيم البيّنات علىٰ دعواها إلاّ بانفرادٍ كمَا ذلك حاصلٌ عند الإمامية ينفردون دون الأمّة بإقامة بيّنات دعواهم ، والزيدية فتثبتُ حجّتها بلا انفراد ، وتثبتُ قولها في الإمامَة من كُتب الأمّة ، ومن كُتب الإماميّة بوضوحٍ وجلاءٍ ترتفعُ معه الظّنون ، وهذا سنأتي عليه إن شاء الله تعالىٰ عند كلام الشيخ علىٰ النّصوص ، فأمّا في هذا المقام فإنّ قول الشّيخ المفيد : ((وَظهور فَضلهم علىٰ بني عَمّهم عند العُلماء)) اهـ ، فإنّ ذلك الفضل لا يخلو من أن يكون مؤثّراً علىٰ قضيّة استحقاق الإمامَة ، أو لا يكون كذلك . فإن كان مؤثّراً بحيث يرتفع عن جميع ولد الحسن والحسين من غير أئمّتهم استحقاق الإمامَة بوجودِ بني عمومتهم أئمة الإمامية ، فذلك هُو الذي يُحقّقُ كلام الشيخ المُفيد ، وإن لم يكُن ذلك الفضل مؤثّراً في استحقاق مقام الإمامَة ، فمَا في ذلك ما يخصّ ويقصر مقام الإمامَة علىٰ ولد الحسين –عليهم السلام– ، وقد وقفتَ علىٰ أنّ أكثر ما يدّعيه الإماميّة هُنا هُو مقام الأعلميّة ، وقد بيّنا سابقاً وفي مبحث خاصٍّ أشرنا إليه ، أنّ هذا المقام وإن كان يثبتُ الفضلَ لصاحبِه إلاّ أنّه لا يقوم بالإمامَة إن لم يُصاحب ذلك انتصابٌ وتعرّضٌ للدعّوة في الأمّة للقيام بشأنِهم ، ولذلك كانَ هُناك أئمّةٌ عُلماء ، وعُلماء غير أئمّة ، ولا يفصلُ بينَ هؤلاء إلاّ مقام الدعّوة والتعرّض لمقام الإمامة دوناً عن العالِم الذي لا يتعرّض لذلك ، يقومُ ويدعو يقومُ بواجبات الإمامة الأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر ومُجاهدة الظّلمَة بدعوة النّاصر والمُعين ومُكاتبة المُسلمين . ثمّ قد بيّنا أنّ أفضال العُلوم كمعرفة الجفر أو الطبّ والنّجوم مما لا يتعلّق به هدايةٌ أو هلاكٌ أخروي من الكتاب والسنّة في تكليف المُسلمين ، فإنّ تلك الأفضال من العلوم لا يضرّ غيابها في الهداية ، بل لو قد كان من العلم القدر الواجب في معرفة الشرائع والسنن بحيث يتمكّن القائم من معرفَة الحوادث تنوبُه وكيفَ يقيمُ الرّعية علىٰ صراط الهدايَة ويرفعُ عنهم الضّلال من أدلة الشّرع ، فذلكَ يكفي الهداية والإمامة وقيادَة الأمّة وتحقيق العدل ، وهذا فثابتٌ في دعاة ولد الحسن والحسين –عليهم السلام– ، ولا تؤثّر عليهم أعلميّة غيرهم من ولد الحسين –عليهم السلام– في استحقاقهم مقام الإمامة ، فأصبح ذلك الفضل الذي يحكيه الشيخ المفيد لولد الحسين –عليه السلام– من شهادة العلماء غير مؤثّرٍ علىٰ استحقاق مقام الإمامَة ، لما اختصرناه هنا ، وطوّلنا فيه قريباً في السؤال السّابق ، وفصّلناه بأدلّته وتتبّع في رسالتنا (طبيعَةُ عُلومِ العترَة والدّعوةِ بالإمامَة والجَفْرِ قِراءةٌ تأصيليّة) ، يعودُ إليها المهتمّ . هذا والعُلماء الذين يستشهدُ بهم الشيخ المُفيد الذين يشهدون بفضل ولد الحسين –عليهم السلام– ، فإنّهم قولاً واحداً لا يقولون بأنّ من ذلك الفضل النصوص عليهم . فيُعلم من هذا كلّه أنّ قول الشيخ المفيد : ((فَاقنَعُوا مِنّا بِمثِل هَذا المَقَال فِيما اختصصنا به مِن الاعتقاد في وَلد الحُسين)) اهـ ، غير كافٍ ، ولا هُو يُقارنُ بيّنة

الزيديّة في دعواها ، وأنّه متىٰ لم يُقم الشيخُ المُفيد والإماميّة البيّنة علىٰ دعواها ، فإنّ ذلك حظّهم أن يكون اعتقادهم الدّعوىٰ بدون البيّنات . وهذا وليعلَم قارئٌ بأنّنا قد تنزّلنا في باب الأعلميّة بما قد يظهَر للقارئ أنّ سادات بني الحسن والحسين –عليهم السّلام– من ذلك خلاء ، وهذا لعمري قولُ من لا يعلمُه حالَهم ، ولم ينظُر عُلومهم وتبحّرهم في علوم المعقول والمَنقول إلىٰ جانب جهادهم وأمرهم بالمعروف والنّهي عن المُنكر ، وإنّما قد أتينا علىٰ غايَة ما قد يهتمّ له البعضُ من الباحثين ، وقد استثنيا سابقاً وبيّنا حال أئمّة بني الحسن والحسين –عليهم السلام– وأعلميّتهم بشهادَة المُختلفين .

[السّؤال السادس : من مسائل الزيديّة] :

١٣– قال الشيخ المفيد (ص٣٣) : ((قَالت الجَاروديّة: تَفضيلكم مَن سَمّيتمُوه مِن وَلد الحسين علىٰ مَنْ عَددتموه مِن وَلد الحسن صَادرٌ عَن هَوَىً وَعصَبيّة ، وَإلاّ فَهاتُوا عَليه بُرْهَانَاً)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

١٤– قال الشيخ المفيد (ص٣٣-٣٤) : ((قَالت الإماميّة: قَد عَرَّفنَاكُم أنّنا نَنزلُ عَلىٰ حُكْمِكُم في النّظَر، ولا نَتجاوَزُ طَريقَكُم في الاحتجَاج ، ولا نُحدِثُ شَيئاً يُخالِفُ مُعتَمَدَكُم في الكَلام. فإن كُنّا عَلىٰ عَصبيَّةٍ وهَوًىٰ فَأنتم قُدوتُنا فِيه ، وَالكَيسانيّة وَسَاير أهل الخلاف لنَا جَميعا تَحكمُون [لعلّها يَحكُمُون] عَلينا في تَفضيل الحسن والحسين –عليهما السلام– عَلىٰ إخوتِهما بمثل مَا حَكمتُم به عَلينا مِنَ العَصبيّة وَالضَّلال، تَحكُمُ عَلينا جميعا في تَفضيل الحسَن والحسين عَلىٰ عبد الله بن عمر بن الخطّاب ، وأسَامة بن زيد ، وعَبد الله بن العبّاس بِالعَصبيّة وَالهَوىٰ والتّقلِيد والضَّلال ، فَبأي شَيءٍ تَتفضَّلون [كذا ، ولعلها تنفصلون] مِنه ، فَهو فَضلنا [كذا ، ولعلها فصلنا] مِنكم عَلىٰ البَيان؟)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّ هذا من الشيخ المُفيد عجبٌ ، وأيّ عجَب!. إذا كانَ مَنْ مثلُه يرَىٰ أنّ حجّة الكيسانيّةِ أو الحشويّة أو غيرِهم ناهضةٌ ظاهرةٌ علىٰ الشّيعَة ، وأنّ الدّعوىٰ عليهم في تفضيل الإمامين الحسن والحسين –عليهما السلام– عصبيّةٌ وهوَىٰ إلاّ بإقامَة حجّته العقليّة التي تقومُ بنصوصِه الآحاديّة علىٰ الاثني عشَر ، يُريدُ أنّه لا حجّةَ تقومُ في وجوه هؤلاءِ لإثبات إمامَة وتفضيل الإمامين الحسنين –عليهما

السلام- ، فإنّ أيسَر ما يكونُ علىٰ الكيسانيّة والحشويّة هُو نقضُ دليل الشيخ العقليّ وأصحابه ، والإتيان عليه من أساسِه ، وكذا نصوصُه التي انفردَ بها وأصحابُه ، ثمّ إذا كانَ ذلك كذلك وهدموا قولَه وأصحابَه ، فهل يظنّ الشيخ المُفيد وأصحابُه أنّ إمامة وتفضيل الإمامين الحسنين -عليهما السلام- قد سقطَت ولم تعُد ثابتةً ، وهذا فعجبٌ وأيّ عجَب ، وإنّما ألجأَت إليه الشيخَ المُفيد شهوةُ انتصارهِ لقضيّته ، يريدُ أن يُشيّدَ هذه بتلك الثّابتة في الحسنين -عليهما السلام- عند الزيدية ، فيُظهرُ أنّه لا حجّة لتشييد إمامة وتفضيل الإمام الحسن والحسين -عليهم السلام- إلاّ بتشييد قولِه وانفرادِه ، يريدُ أن يخرُج من مأزق ذلك الانفراد الذي يكتنفه تراثٌ روائيّ مُظلمٌ ، ظلَمٌ إلىٰ ظُلَم . والحقّ أنّ إمامة وتفضيل الإمامين الحسنين -عليهما السلام- علىٰ مَن ذكرَهم الشيخ المُفيد ثابتٌ وثابتةٌ قائمةٌ بالحجّة والبيان ، وقد قدّمناه قريباً ، وإلاّ فمَن ذا في باب -إمامة الدّعوة- قد قامَ ودَعا بالإمامة لنفسه ممّن ذكرهم الشيخ المُفيد أو غيرهم ، فلم يقم ابن الحنفية الذي تدّعيه الكيسانية -وحاشاه- مِن دعواهم -رضوان الله عليه- ، ولا أحدٌ من إخوتهما قام ودعا يقيمُ فرض الإمامَة ، ولا عبدالله بن عمر ، ولا أسامة بن زيد ، ولا عبدالله بن العبّاس ، ولا غيرهم . ثمّ مَن ذا يعترِضُ بحجّةٍ علىٰ عدم استحقاقهما لسائر شرائط الاستحقاق لمقام الإمَامة ، كتصديقٍ لصدقِ استحقاق تلك الدّعوة ، فكيف لو أضفنَا إلىٰ ذلك صفات الفضل التي حازها الإمامان الحسن والحسين -عليهما السلام- في الكتاب والسنة ولم يأتِ مثلها في سائر أخوتهما أو عُموم بني هاشم أو سائر قريشٍ والأنصار وغيرهم ، وهذا فعجبٌ أن يغيبَ عن الشيخ المُفيد حتّىٰ يطلبَ به ، وهُو منتشرٌ في كُتب الأمّة من فضائلهما -عليهما السّلام- ، وبمثل تلك الأخبار يَبِينُون عن غيرهم ويَفضلون فَيستحقّون ، لمّا كانوا هُم الفاضلون الدّعاة ، فكيفَ لو كان مِن ضمن صفات الفضل عصمتهما -عليهما السلام- بالحجّة التي يُقيمها أهل العلم من كُتب الأمّة لا بانفرادات . الحقّ أنّ حكم السّائل الزّيدي في الدّعوىٰ علىٰ اختصاص الإمامة بولد الحسين -عليهم السلام- بأنّها من قبيل العصبيّة لتلك الانفرادات صحيحٌ ، إذ لا بُرهان . ثمّ لا بُرهان للكيسانية ولا لغيرهم في القول بإمامة ابن الحنفيّة أو سائر إخوتهما -عليهما السلام- عليهما ، أو سائر مَن ذَكرهم الشيخ المفيد، أو غيرهم ، وقد قدّمنا الحجّة في ذلك . وسنأتي علىٰ فضائل للحسنين -عليهما السلام- أخرىٰ بلحاظ طريقة النصوص قريباً ، إن شاء الله .

[السّؤال السابع : من مسائل الزيديّة] :

١٥- قال الشيخ المفيد (ص٣٤) : ((قَالت الجَارودية: فَإنّا نَقول: إنّ الإمامَة في الحسن والحسين -عليهما السلام- بالنّص مِن رَسُول الله -صلىٰ الله عليه وآله- ، ولَو وجَدنا عَلىٰ إخوتِها نَصّاً لما اختصصنَاهُما بِهَا دُونَهم)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

١٦- قال الشيخ المفيد (ص٣٤) : ((قَالت الإماميّة: هَذا كَالأوّل - وفِيه بُطلان تَوهّم مَن اعتمَد وَلد الحسَن -عليه السلام- عَلىٰ حُصولها في أبيهم مِن قَبلُ - فَإنّ القَول في اختصَاص ولد الحسين -عليه السلام- بالإمَامة لوجُود النّصّ مِن الرَّسُول وَأمير المُؤمنين أو الحسَن أو الحُسين -عليهم السلام- عَلىٰ وَلد الحسَن [كذا ، وفي هامش الكتاب وردَ في نسخةٍ : الحسين ، وهو الصّواب ليستقيم المعنىٰ] لَمَا [في هامش الكتاب وردَ في نسخةٍ : وإلّا لَمَا] حَصرَنا الإمَامَة في وَلد الحُسين -عليه السلام-)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : يشير السّائل الزيدي إلىٰ الطّريق الثّاني من طرق إثبات إمامتهما -عليهما السّلام- وهو النّص ، وهو معتمدُ الزيديّة ومدلول الشّرع ، وقد أتينا بالطّريق الأوّل وهو إمامة الدّعوة وذلك كافٍ في وجه الكيسانية والحشوية وغيرهم في إثبات مقام الإمامة لهما -عليهما السلام- وتفضيلهما علىٰ سائر إخوتهما وأهل عصرهما ، وسنزيدُ طريقة النّص بياناً في وجه المُخالف منهم قريباً -إن شاء الله تعالىٰ- .

نعم! وفي هذه الحجّة مِن الشيخ المُفيد نقولُ ، بأنّ هَذا منّا في الجواب كالأوّل ، وقولُ الشيخ المُفيد مهمٌّ يلتفتُ إليه الباحث : ((فَإنّ القَول في اختصَاص ولد الحسين -عليه السلام- بالإمَامة لوجُود النّصّ مِن الرَّسُول وَأمير المُؤمنين أو الحسَن أو الحُسين -عليهم السلام- عَلىٰ وَلد الحسين وإلّا لَمَا حَصرَنا الإمَامَة في وَلد الحُسين -عليه السلام-)) اهـ ، فإنّ النصّ الذي آمنت به الإمامية كوراثةٍ مذهبيّةٍ من تلك الأصول والروايات المُختلقَة ، هُو الذي جعلَهُم ينحتونَ حجّتهم العقليّة في اللطف لتوافَقَ النصّ ، فالأصلُ عندهم في اعتقادِهم هُو النصّ لا الدّليل العقليّ ، لذلك تجدُ الشيخ المفيد يقول عن وجود النص كمستندٍ لهم : ((وإلّا لَمَا حَصرَنا الإمَامَة في وَلد الحُسين)) اهـ ، إلاّ أنّه وأنت النبيه ، وهذه قد أهديتُكَ إيّاها ، ستجدهُم في مقام آخَرٍ أمام العُقلاء إذا ظهرَ لهم أنّ ذلك النصّ انفرادٌ منهم ، ثمّ هو من مختلقات

رواتهم بطرقِه الضّعاف ، وبآحاديّته ، تجدهُم يعكّسونَ المسألَة ويجعلون الدّليل العقليّ هُو الأصل في باب الإمامَة ، وهذا فسنقفُ عليه في آخر هذا النّقض من قول الشيخ المُفيد (ص٤٦) : ((فَإن قَال قَائلٌ مِن أهل الخلاف: إنّ النّصُوص التي يَروونَها الإمامية مَوضُوعة ، والأخبَار بها آحَادٌ ، وإلاّ فَليذكروا طُرقَها أو يَدلوا علىٰ صحّتها بما يزيل الشك فيها والارتياب. قِيل له: ليس يَضرّ الإماميّة في مذهبها الذي وصفنَاه عَدم التّواتر في أخبار النّصوص علىٰ أئمتهم -عليهم السلام- ، ولا يَمنعُ مِن الحجة لهم بها كَونها أخبَار آحَادٍ لما اقترن إليهَا مِن الدّلائل العقلية فيما سَمَّينَاه وَشرحنَاهُ مِن وُجوب الإمَامة وصِفات الأئمّة -عليهم السلام- بدلالة أنّها لو كانت باطلة عَلىٰ ما تتوهّم الخصوم لبطل بذلك دلائل العُقول الموجبة لوُرود النّصوص علىٰ الأئمّة بمَا بَيّناه، وعَدم ذلك في سِوىٰ مَن ذَكرناه مِن أئمّتنا عليهم السلام بالاتّفاق والظّاهر الذي لا يوجد اختلاف وهذا بين - بحمد الله ومنه - لمن كان له عقل يدرك به الاشياء)) اهـ . وهذا فتعكيسٌ واضحٌ في القضيّة ، فعن قريبٍ يقول الشيخ المفيد عن وجود النص كمستندٍ لهم : ((وإلّا لَمَا حَصرَنا الإمَامَة في وَلد الحُسين)) اهـ . فالأصلُ النّص ، ثمّ حتىٰ لو لم يثبُت النّص بتواترٍ يرفع الشكّ والارتياب ، فإنّ الأصل هو الدليل العقلي الذي تقترنُ إليه تلك النّصوص ، أو يقترنُ إليها ، ثمّ لو لم يكُن هناك نصّ لما حَصرنا الإمامة في ولد الحسين -عليهم السلام- ، وهذا تأرجحٌ وتناقضٌ بيّنٌ ، وليسَ هذه الدّقيقة بهيّنةٍ في مقام البحث العلميّ ، فإنّ الباحث الحصيف إذا قد أمسكَ بزمامها عرفَ كيفَ أنّ فلاسفَة الإماميّة قد وظّفوها بعد الشيخين المفيد والطوسي توظيفاً كبيراً ، حتّىٰ أنّك لا تكادُ تُناظر إماميّاً وإلاّ وهُو يقول : نتكلّم علىٰ صفات الإمامَة في حُكم العُقول ، لننظُر المصاديق ، ودليله العقليّ إنّما كَوَّنَهُ ونَحتَه وشكَّلَهُ النّص ، ولولا وجود النصّ لما كانَ لذلك الدليلُ العقليّ عندهم وجودٌ في حصر الإمامة في ولد الحسين -عليه السلام- ، أو كانَ بذلك التأصيل من الأساس ، لأنّ واقعهم التشريعي سَيحكمُهم ، وكذلك واقع المُسلمين ، حقيقة الواقع لا ذلك التنظير الخيالي لواقعٍ غير معلومٍ ولا يُعاصرهُ أحدٌ ، وهو الذي نبّهناك عليه من قول الشيخ المفيد عن وجود النص كمستندٍ لهم : ((وإلّا لَمَا حَصرَنا الإمَامَة في وَلد الحُسين)) اهـ ، فأدلّة العُقول المبتوتة لا تتأثرُ بالنّصوص . وهذا قد استعمَله الشيخ المفيد نفسه عندما تدرّج بالكلامِ ، ووصَل به في رسالتِه هذه إلىٰ مرحلة سؤال السّائل له : فَإذا حكمتم بأنّه لا حجّة للزيدية ، وأنّه لا برهان لهم علىٰ دعاوهم ، فأخبرونا نحنُ مُخالفوكم من غير الزيدية ، ما هُو الدّليل علىٰ دعواكم في حصر الإمام في ولد الحسين -عليهم السلام- ، وهنا فلن يجيبَ الشيخ المفيد إلاّ بإعادتهم إلىٰ الحجّة العقلية المنحوتة علىٰ قياسِهم ونصّهم ، فتجده يقول في (ص٤٤) : ((فان قال: ثبّتوا لي موضع الحجة علىٰ فا [كذا ، ولعلّها مَا] تَذهبونَ إليه في الإمَامة وحَصرها في وَلد الحسين -عليه السلام- بَعدهُ ، وبعد أخيه ،

وأبيهما أمير المؤمنين -عليه السلام- بَعده بما يُباين حُجّة الزيديّة الرَّاجعَة إلىٰ محض الدّعاوَي العَريّة مِن البَيان ؟. قِيل لَه: الكَلام في أعيان الأئمّة -عليهم السلام- فَرعٌ عَلىٰ أصُولٍ في صفاتهم الوَاجبة لهم بصَحِيح الاعتبَار، فمَتىٰ لم تستقر هَذه الأصُول لم يُمكن القَول في فُروعها مِنَ التَّعيين عَلىٰ ما ذكرنَاه)) اهـ ، فتأمّل جوابَه ، وصحيح الاعتبار ، هو حكم العقول ، وتأمّل كلامَه القريب في أصل هذا الاقتباس ، فذلك سيصنعُ لديك وعياً كبيراً بأطراف المسألَة كلّها في دليلهم العقلي والنقلي ، فالشيخ المفيد وسائر أصحابِه يَعلمون أنّهم لو قدّموا الدّليل النّقلي كإثباتٍ علىٰ دعواهم انهارَ بهم عن إفادة العلم واليقين ، و أنّ مثله لا يرفع الريب والشّك ولا يورث العلم ، فعادوا يغطّون عجز ذلك بدليلٍ عقليّ يُكامل ضعف الخبر . ثمّ الدليل العقليّ أصلاً مِن دعواهم مُنتقضٌ لا يصحّ الاحتجاجُ به ولا هو يشهدُ علىٰ قضيّتهم كما سنبيّنُ بتفصيلٍ في آخر هذا النّقض -إن شاء الله تعالىٰ- .

[السّؤال الثامن : من مسائل الزيديّة] :

١٧- قال الشيخ المفيد (ص٣٤) : ((قَالت الجَاروديّة: مَا نَعرف هَذهِ النّصُوص التي تَدّعُونَها ، ولا يَصحّ عِندنا ولا تَثبت ، فدلّوا علىٰ حَقّكم فِيها)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

١٨- قال الشيخ المفيد (ص٣٤-٣٥) : ((قَالت الإماميّة: هَذا هُو قَولُ الكَيسانية لنَا جَميعاً في إمَامَة الحسَن والحسين -عليهما السلام- وتَعلّقنا بالنّص عَليهما ، وقَول المعتزلة والمُرجئة والحشوية والخوارج وحُكمهم علىٰ بُطلان دعوانا في ذلك ، وأنّها غَير ثَابتَةٍ ، ولا صَادِقَةٍ ، وَمُطَالَبتهم لنَا بالحُجّةِ عَليها. فَماذا يَكونُ جَوابنا لهم دونَنَا [كذا ، ولعلّها دلّونا] عَلىٰ وَجهٍ نَعتَمدُه ، وإلاّ فَنحنُ جَميعا عَلىٰ ضَلال !)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّ الحجّة في ثبوت النّص علىٰ الإمامين الحسين والحُسين -عليهما السّلام- آتٍ من عدّةِ أدلّةٍ خصَّتهم بأعيانِهم دوناً عن غيرِهم من إخوتِهم أو سائر بني هاشم وقريشٍ وغيرِهم .

فإذا قالَ المُخالفُ للشّيعَة : قد دللتُم علىٰ إمامَة أمير المُؤمنين –عليه السّلام- ، بالأخبار الذي نعرفُ وتعرفُون ، فأخبرونَا عن إمامَة الحسن والحسين –عليهما السّلام- بالنّص الذي تدّعون ، فإنّا نُسلّمُ بإمامتهما بالدّعوة والاستحقاق لمعاني الإمامَة بالدّليل الذي قدّمتموه .

قلْنا : نثبتُ ذلكَ من خلال دليلِ الشّرع ، قولِ الله تعالىٰ : ((أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّي إِلَّا أَن يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)) ، فإنّ الإمامَة منصبُ هدايةٍ في الأمّة ، ترفعُ عنهم الضّلال ، وتقومُ فيهم بسنّة العَدل ، ومعها تُطبّق الأحكام وتُقام الشّرائع ، فالإمامُ خليفةٌ لرسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله- ، ومقامُ رسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله- لا يقومُ فيه إلاّ الهُداَة من النّاس ، فهذه الإمامَة هي التي يشهدُ لها الكتاب والسنّة ، وهي الإمام الشرعيّة ، وهي التي نثبتُها ونَدينُ الله تعالىٰ بها ، فأمّا إمامَةٌ ليسَت تقومُ بذلك ، بل القصدُ منها إمرةٌ فاجرةٌ والحُكم كيفما اتّفق ، فهذه ليسَت موضوع الإمامة الشرعيّة ، وليسَ الذي نُثبتُ ولا الذي تطلبونَ منّا ، فالإمامُ من مُرادنا هُو رأسُ الأمّة المُفلحَة التي قالَ الله تعالىٰ فيها : ((وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)) ، فإن كُنتُم تُنكرون هذا مِن وجه الإمامة الشرعيّة الخالفَة للنبوّة ، أخبرتمونا؟!.

فإن قالَوا : نحنُ نثبتُ ذلك من الإمامَة الشرعيّة ، وليسَ شرطُ تحقّق الهدايَة أن يكونَ الهادي رجُلاً معيّناً منصوصاً عَليه مَعصوماً ، وإلاّ كانَت الأمّة من بعد الإمام الحُسين –عليه السّلام- لو قد سلّمنا لكم إمامته بالنّص- فاقدةً للإمامَة الشرعيّة ، حيث لم يثبُت بدليلٍ تثبت به الأصول أنّ الشّرع قد خصّ مُعيّنين بأسمائهم منصوصِين مَعصومين ؟!. بل حتّىٰ الإماميّة في دَعواها التي لا بيّنة لهم عليها من بعد غيبة إمامهم الثاني عشر لا أثرَ معهم في الأمة من تلك الخلافَة الشرعيّة وإقامَة الهداية أو الرّجوع للإمام لنُصرته والاهتداء بهديه في الأمر والنّهي ، وليسَ لديهِم –الإماميّة- مِن حجّة إلاّ روايتهم إرجاع إمامهم الغائب الهداية إلىٰ رواة حديثهِم والنيابَة عن الإمام في الأمر والنّهي ، فهم اليوم يتبعون الولي الفقيه غير المنصوصِ عليه بعينِه وغير المعصوم ، وهم يقولون بأنّ فقهاءهم ومَراجعهم والوليّ الفقيه هُداةٌ ويحثّون الأمّة علىٰ التمسّك بهم ، فليسَ النّص شرطاً في الإمامَة لتتحقّق الهدايَة في الأمّة ، ما دام الشّرع تامّ كتاباً وسنّةً ، وإنّما فَرضُ الإمامِ تطبيقُ أحكام الشّرع وحِفظ نِظام المُسلمين ، والأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر ، ومُباينة الظّالمين ومُجاهدتهم ، وهذا ندّعيه في غير الحسن والحسين –عليهما السلام- كعبدالله بن

العباس ، أو عبدالله بن عمر بن الخطّاب ، أو غيرهما مِن أفاضل الأمّة ؟!. فهل لديكُم من حجّةٍ تثبتُ أنّ الإمامَة لا تكونُ إلاّ منصوصةً بالأسماء والأعيان نسقاً واحداً إلىٰ انقضاء التّكليف ؟!.

قُلنا : فإنّكم أحسنتُم باعتماد الإمامَة الشرعيّة ، ولسنَا نقولُ أن شرطَ تحقّق الإمامَة الشرعيّةً أن يكون كلّ إمامٍ قائمٍ منصوصاً عليهِ باسمه ورسمِه معصوماً حتّىٰ انقضاء التّكليف ، فهذا ممّا لا دليلَ عليه من الشّرع ، وحاشَىٰ أن نتقدّم الشّرع ، ومن يقول به –كالإماميّة– فعليّه أن يُقدّم بيّنته علىٰ دعواه ، ثمّ لسنَا نقولُ أنّ الهداية والقيام بفريضَة الإمامَة لا يقومُ بها إلاّ المنصوص عليه باسمِه وعينِه المعصوم ، وذلكَ أنّ الإمامَ ليس مُشرّعاً ، وإنّما هُو هادٍ بهدي تقدّمَهُ من الكتاب والسنّة والطريقَة المُستقيمَة في إعمال النّظر التي لا تُخالف علىٰ أصول الشّرع ، يقومُ في الأمّة بالأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر ، ورفع الظّلم ، وتثبيت العدَل ، وحياطَة بيضَة الإسلام ، ليسَ واجبٌ عليه غير ذلك ، وليسَت فريضَة الإمامة والخلافَة النبويّة إلاّ هذه في غايتها ، فليسَ من غاية الإمامَة انتظار خبر السّماء بوحيٍ نازلٍ لشريعَة غير تامّة ، فيُتمّها الإمام ، وليَس من غاية الإمامَة الإخبار عن الغيبيّات ولا إقامَة المُعجزات ، وقد ثبتَ الدّين وتمّت أركانه علىٰ يدِ رسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– وارتضَىٰ الله –تعالىٰ– لعبادِه القرآن هادياً وحجّةً نيّرَة علىٰ كلّ دعوىً وطريقَة ، وإلاّ لو كانَت حجّة الله تعالىٰ غير تامّة بانقطاع الوَحي والنبوّة ، لمّا كانت أسبَاب الهداية مُنقطعةً بانقطاع أخبار السّماء ، والمُغيّبات ، والمعاجز لإقامة البراهين ، فليسَ ذلك بضروريّ ، ولا لازم . إلاّ أنّنا نسألكُم لَو قد نص الشّرع وأثبتَ فضلاً لمعُيّنٍ يخصّهُ به ، أو نصّاً عليه ، هل يجوزُ تعدّيه إلىٰ غيره ، والشّرع أثبتَ فضلاً له دوناً عن غيره ؟!.

فإن قالوا : يجوزُ ذلك .

قُلنا : فنحنُ وإيّاكُم أحكمُ وأعلمُ أم الشّرع بموضعِ أهل الفضل من الأمّة ، والفضلُ من شروط الإمامَة ، بل إنّ الفضلَ في الرّجُل إذا كان طريقُ ثبوتِه الشّرع ، كانَ ذلك أدَعىٰ إلىٰ إقبال النّاس علىٰ الطّاعة ، وأبعدُ عن النّفور والاختلاف ، فلا تجدون بدّاً من أن تُسلّموا لمَن فضّله الله تعالىٰ ورسولُه –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– في الحكمَة الإلهيّة ، إذ لا يجوزُ مُخالفَة أسباب الحكمَة الإلهيّة ، وإلاّ كان ذلك تعدّياً علىٰ الله تعالىٰ ورسوله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– ، والله تعالىٰ يقول : ((وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا)) ، والحُكم بالفضل دوناً عن سائر الأنام من الله تعالىٰ ورسوله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– من جُملة الأحكام التي

لا يجوزُ تعدّيها إلىٰ غيرها ، أو لزمَ من ذلك أن لا يكونَ لذلك التفضيل الذي خصّ الله تعالىٰ به بعض العباد أي أثرٍ في الدّنيا ، وكذلك لا يلزمُ منه في الآخَرة ، وهذا فيردُّ سنّة التفضيل التي جاءَت بها محكمات القرآن بما تثبتُ معه المقامات والرّتب من ذلك الحُكم بالتفضيل ، والله تعالىٰ يقول : ((وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا ۗ أَلَيْسَ اللهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ)) ، فكان ذلك التفضيل والاصطفاء والاجتبَاء للقومِ المخصوصين من أسباب الابتلاء بالتسليم لأهل الفضل فضلَهم الذي فضّلهُم الشّرع به ، فيُقرّون به ، فيكون لذلك عليهم الأثَر في العمل بموجبات ذلك التّفضيل من التّقديم والائتمام ونحوه ، وآياتٌ كثيرةٌ في المقام -والغرضُ من هذا الكتاب كلّه الاختصَار ، بالإبراز للإماميّة في مقام الاحتجاج ، لأنّنا نفقَه أنّهم وقد اجتمعنا في التشيّع يفقهونَ معاني ما نقصدُ من الاحتجاج ، فليس هُم يُنكرونَها في سبيل إقامَة الحجّة علىٰ المُعاندين ، فيعلم الشّيخُ المفيد وأصحابُه أنّ الحجّةَ قائمةٌ علىٰ المُخالفين لهم ولنَا في النصّ علىٰ إمامة الحسنين عليهما السّلام- .

فإن قالوا : سلّمنا ، بالتسليم لأهل الفضل الذين فضّلهم الله تعالىٰ ورسوله -صلوات الله عليه وعلىٰ آله- بالأحقيّة بمقام الإمَامة ، شريطَة ثبوت ذلك الفضل .

قُلنا : فإذا اتّفقنا علىٰ هذا القدر ، أجمعنا وإيّاكم -إن شاء الله تعالىٰ- علىٰ أنّه لا يجوزُ أن يخلو الزّمان من صالحٍ للإمامَة الشرعيّة ، لو قد طلبَت الأمّة ذلك الإمام ، يقومُ فيهم بالهُدَىٰ ويرفع ضلال الظّلم ، ويُطبّق الأحكام ، ويُحيي الشّرع ، ولن يكونَ ذلكَ الصّالحُ إلاّ معلومَ الحَال والمقام والمَكان ، مُعايشاً مُعاصراً مُخالطاً للنّاس ، يُشيرُ إليه النّاس ، ويعَلمون موضَعه فيقصدونَه ، والله تعالىٰ فيقول : ((وَلَن يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا)) ، ومن وجُوه تأويل ذلك أنّه لا يجوزُ خلّو الزّمان من الصّالح للقيام بأمر الإسلام في وجه الكافرين ، أو أن لا يكونَ للمُسلمين من يلجؤون إليه لاستنقاذِهم من جَور الجائرين الفاسقين والكافرين ، فلا بدّ من وجود الحقّ والهُدَىٰ وأعظمُ ذلك الإمامَة التي غايتها تعودُ علىٰ جميع الأمّة . ثمّ بعد ذلك يبقَىٰ النّظر في الفضل الشّرعي ، هل عيّنَ الله تعالىٰ للهُدَىٰ مَعدناً مخصوصاً تقصدُه الأمّة تيسيراً عليها ، أم أنّ ذلك غير مأثورٍ من الشّرع ، لأنّه إذا قد دلّ الشّرع فضلاً وتفضيلاً واصطفاءً أنّ الهُدَىٰ له معدنٌ مخصوصٌ لا يُفارقه ، فإنّه لا يجوزُ قصدُ غير ذلك المَعدن لطلب الهداية ، والله تعالىٰ فأعلَم وأحكَم وهُو أحكم الحاكمين ، إذ قصدُ غير المعدن الذي جعلَهُ الله تعالىٰ رافعاً للضّلالَة تعدٍّ علىٰ حكمَة الله تعالىٰ ، وعدم وثوقٍ بالله تعالىٰ ولا برسوله -صلوات الله عليه وعلىٰ آله- ، وطلبٌ للهُدَىٰ من غير

السّبيل الذي دلّ عليه الله تعالى ورسوله –صلوات الله عليه وعلى آله– ، وذلك المعدنُ فقطعاً لن يحملَ على الضّلال ، لأنّ أسباب الهداية لا تتقاطَعُ ولا تتخالَف ، والكلّ أصلٌ للهَدىٰ الكتاب والسنّة وأهل الفضل الذين جعلَهم الله تعالى أهلاً للهداية خصّهم بذلك دونَ غيرِهم من الأمّة ، ثمّ ذلك كلّه شرطهُ وقوامُه أن يكونَ من يدلّ عليه الشّرع –الصّالحُ لذلك المنصب– حاضراً غير غائبٍ ، تستطيعُ الأمّة الفزع إليه وقصدَه مُعايشةً ومُخالطَةً .

وعندما عُدَنا إلى الشّرع نحنُ وإيّاكُم في زمَن الإمامين الحسن والحسين –عليهما السّلام– ، وجدنا أنّهما قد بانا بالفضل المخصوصِ بأعيانهما ، دوناً عن سائر الأمّة ، ثمّ ذلك الفضلُ عندما نظرنَاه وجدناه يقطعُ لهما بالإمامَة دونَ غيرهم من الأمّة في زمانهم ، فمن ذلك الفضل :

أولاً : كونهما مَعصومين –عليهما السّلام– :

وذلك لدليل آية التّطهير ، وخبر الكسَاء ، المُشتهر في الأمّة ، والذي لم تنفرد به الشّيعة في دعواها، فقد خصّ الله تعالى الفضلَ في أهل بيته عندما جمع عليّاً وفاطمة والحسن والحسين –عليهم السلام– ، وقال : ((اللهمّ إنّ هؤلاء أهل بيتي وخاصّتي فأذهب عنهم الرّجس وطهّرهم تطهيراً)) ، فأخرجَ عمّه العباس ، وسائر بني عُمومته حيث لم يدعُهم ، ولو كان مأموراً بذلك من الله تعالى لدعاهم وأدخلَهم ، وكذلك الحال في أبناء أمير المؤمنين – عليه السلام – من غير فاطَمة ، فإنّه لا خبرَ يدلّ على اصطفائِهم واجتبائِهم وبنوّتهم لرسول الله –صلوات الله عليه وعلى آله– كما الحسن والحُسين ، وفيهم نزلت آية التّطهير ، ولّما كان وجه الجواب الاختصار والاقتصار لمكان ما توجّهنا إليه من غرض الرّسالة وهو النّقض على صاحب المسائل الجاروديّة ، فإنّني أكتفي بذلك الاختصار على أصول المسائل ورؤوسها ، وإلاّ فإنّ لنا تفصيلاً على جزئيّاتٍ كثيرة أو قليلةٍ قد يُعترضُ عليها المُخالف ، ولكنّنا نُبرز ما يكتفي به أهل الرّسوخ والإنصاف .

فإن قيل : فما دلالَة كونهما معصومين على استحقاقهما مقام الإمامَة والقيادَة للأمّة بلحاظ النصّ النّبوي على ذلك المنصبِ –منصب الإمامة– ؟!.

قلنا : أنّ من خصّه الشّرعُ بصفَة العصمَة ، ولم يكُن غيرُه ممّن هُو مثلُه في الفضل –العصمَة– ، فإنّه –الشّرع– قد نصّ عليه بوجوب الائتمام به ، حيثُ أنّه لا صالحَ غيرُه في زمانِه ، وقد علمنا أنّه لا يجوزُ خلوّ الزّمان من صالحٍ للإمامَة ، فذلك من الشّرع نصٌ وتثبيتٌ للإمام الحسن بن علي –عليهما السّلام– وقد وجبَ على أهل الحلّ والعقد والمسلمين أن يقصدوا أهل الفضل منهم بفرض السّمع والطّاعَة وصدق النّصرة بحيث يقومون فيهم بواجب الخروج على الظّلمَة ، ويجبُ على أهل الفضل أن يظْهروا من حالِهم طلبَ النّاس للائتمام بهِم للخروج على الظّلمة ، وإقامَة فريضَة الجهاد ، ويسعونَ لذلك يُدوخّون الظّلمَة خوفاً ورُعباً إلاّ أن لا يُقبِل عَليهم النّاصر والمُعين ، فذلك يبقَى فرضهُ في أعناق المُسلمين ، ولا يضرّ ذلك بإمامَة المنصوص عليهم المخصوصين المعيّنين من أهل البيت –عليهم السلام– ، فالفرضُ فرضَان ، فرضٌ على المكلّفين بالسّعي إلى مَن أظهَر الشّرع دليلَ اختصاصِه بالهدايَة وأنّه أهلٌ للائتمامِ والقيام بفريضَة الإمامَة ، وفرضٌ على المُصطفَين المُفضّلين المعيّنين بإبداء ذلك الحال من أنفسهم ، يَصدعون بذلك في الأمّة جهدَهم ، لا يجعلون بينَهم وبين الأمّة تقيّةً وتضليلاً لهم عن بغيتهم وإمامة أنفسِهم أو كتمان ذلك ، وكذلك فعل الإمام الحسن بن علي –عليهما السلام– فإنّه نصبَ نفسَه للأمّة بعد استشهاد أبيه أمير المؤمنين –عليه السّلام– ووصلَ حبلَه بحبل الأمّة يُقيم عليهم الحجّة في إقامة فريضة الإمامة وواجب الخُروج على القاسطين ، وتثبيت العدل ، وكذلك هفَت إليه نفوس المؤمنين العالِين بالشّرع والخاضعين لسنّة التفضيل دوناً عن غيرِه ، لمّا وجدوا أن الشّرع قد أوجبَ الائتمام بهِ ، لمّا عيّنهُ بالعصمَة دون غيره ، وذلك التخصيص من الشّرع بالائتمامِ به لمّا كانَ أهلاً للعصمَة دون غيره خُصّ بذلك ، فهُو من معاني النّصوص التي نثبتُ بها الإمامَة ، والتي بها يستدلّ أهل البصائر على الصّالح في زمانهم لقيادَتهم ، والسّير بهم صراط الحقّ والهُدَى ، وقام بهم الإمام الحسن بن علي –عليهما السّلام– سيرة الخروج على القاسطين حتّى وسعه من دليل الشّرع القعود لمّا لم يكلّف الله نفساً إلاّ وسعها ، من خذلان النّاصر والمعين له ، وبقي هُو معدنُ الإمامَة ، وبقي الفرضُ في أعناق المُؤمنين الاهتداء بهديِه وتدبيرِه وحكمتِه . ثمّ كان كذلك الإمام الحُسين بن علي –عليهما السّلام– بعد أخيه الإمام الحسن بن علي –عليهما السلام– ، فإنّه المستحقّ لمقام ائتمام النّاس به ، وفرض الأمّة قصدهُ لتقديم السّمع والطّاعة حيث أنّ تفضيل وتعيين الشّرع له دونَ غيره من الأنام معه معنى التنصيصِ عليه ، إذ مَن كان معصوماً كانَ أولاهم بالهداية والقيادَة ، فلمّا فرطّت الأمّة في نُصرة وبيعَة معدن الإمامة الشرعيّة في زمانه بعد إطباق مُعاوية وجلاوزته عليه الخِناق فإنّ ذلك لا يضرّه في قعودُه عن القيام بواجبات الإمامَة والتي منها الخُروج وسائر الواجبات في الأمّة ، ثم هُو معَ ذلك مرجعٌ للمؤمنين في زمانه يأتمّون به يأتمرون بأمره ونهيه حسبَ جهده وجهدهم

، ونفسُه محمّلةٌ بالقيام بفرضِه في الأمّة كلّما أمكنَت فرصةٌ لأنّ الإمام عليه واجباتٌ من الشّرع ، فهو محكومٌ بأدلّة الشّرع ليسَ له أن يتعدّاها كما أنّه ليس لغيره من المسلمين أن يتعدّاها ، والشّرع قد أوجبَ على إمام المُسلمين القيام في وجه الظّالمين ، وإقامة شرائع الله تعالى ، من تطبيق الأحكام ، وتثبيت العدل ، والانتصار للمظلومين ، وفعلاً لّما مات معاوية وأمكنَت الفرصَة الإمام الحُسين بن علي –عليهما السلام– ، فإنّه لم ينثنِ عن إجابة أهل البيعات لما وجد النّاصر والمُعين ، بعد أن قام بفريضة التّدبير ، من التوثّق جهده ولا يعلم الغيب إلاّ الله تعالى ، فليسَ على المُؤمنين إلاّ إعمال غلبة ظنونهم في إعلاء شريعة الله تعالى ، فقام –عليه السّلام– بواجب الخُروج على الظّالم ، وليسَ ذلك حالُ من تدّعيه الإماميّة من اعتقاد الإمامية أنفُسِهم ، فإنّهم أسدلوا التقيّة بينَهم وبين الأمّة ، وحرّموا الخروج والتعرّض للظّالمين انتظاراً لآخرهم الثّاني عشر والذي هو من اثني عشر قرناً في حيّز الغيبة والإمامة فواجباتها مُعطّلةٌ في الأمّة ، فأي هدايةٍ في مثل ذلك المعدن الذي لا يُرجَى أثرُه على الأمّة ، وسبيلُه السّبيلُ للكافرين والفاسقين على المؤمنين لا أنّه يردعُهم .

نعم! فلمّا ثبّت الشرع عصمتهما ، ثبّت الائتمامَ بهما ، وهذا في معنى النصّ عليهما بالائتمام ، تأتمّ الأمّة بهما ، معَ توافر شرطٍ مهمّ ، وهوّ أنّهما –عليهما السّلام– لم يتأخّرا عن إجابَة الأمّة ، أو الإعراض على المنصب ، أو التعرّض له ، هذا فلا يستطيعُ المُخالف إثبات غيرِهِ ، وحَال الحسن – عليه السلام – في الإقدام على مقام الإمامة بيّنٌ ، وكذلك القولُ في الإمام الحسين بن علي –عليهما السّلام– بعد الإمام الحسن بن علي –عليهما السّلام– فإنّه كان يرى أنّه أحقّ بالمقام من غيره ، ولم يتوانَ في إجابة الأمّة لّما أقبلَت تقوم بواجب فرضها في بذلك النّصرة والبيعَة على السّمع والطّاعة ، فمَن خذلَ فقد أساء لنفسه ، ومن استقام فقد أحسنَ لنفسَه .

ثمّ نُشيرُ إلى أنّ المقام بعد أمير المؤمنين – عليه السلام – ، هُو إمامَة الحسن بن علي –عليهما السلام– وإن تساوى وأخوه في الفضل والعصمَة ، ولذلك لإجماع الأمّة من الشّرع على فضل الكِبَر ، ثمّ لمقام ثبوت مُبايعة الإمام الحسين بن علي –عليهما السّلام– لأخيه والائتمام به ، فهذا من حجّتنا في إثبات الإمامة النصيّة للإمامين الحسنين –عليهما السّلام– من دليل العصمَة ، فمن أثبت الشّرعُ عصمَته بعينِه ، فقد أوجبَ الائتمام به في الهُدَى والنّصرة على ذلك ، فكيف وهُو جامعٌ لمعاني الإمامَة شرائطها المتقدّمة ، فكيفَ لو لم يتأخَّر عن إجابَة الأمّة عندما قصدته ، ولم يقصّر عن قصدِ الأمّة عندمَا أمكنته الفرصَة ،

فالحسن بعد أمير المؤمنين قصدَ الأمّة ، والحسين بعد الحسن قصدَ الأمّة بإيصال استعداده لشيعته إلاّ أنّ الخناق كان مُطبقاً ، ثمّ لّما أمكنه الخروج من ذلك الإطباق اجتمعَت له البيعات في سرعةٍ لّما كانوا يعلمون من حال الإمام الحسين –عليه السلام– رغبته في الخروج على بني أميّة ، ولو كان الإمام الحسين بن علي –عليهما السلام– قد أشاع في شيعته خلال فترة الإطباق عليه سُتورَ التقيّة وتحريمَ الخروج وعدم الرّغبة وأنّ ذلك إنّما هو لمهديّ آخر الزّمان ؛ لشاعَ في النّاس ذلك وما كانوا سيُسارعون له بالبيعَات فورَ خُروجه من ذلك الإطباق ، فإنّه ما كاد يصلُ مكّة حتّى تواترت كُتب النّاس بالبيعَة !.

ثمّ نُشيرُ ونحنُ نتكلّم عن العصمَة أنّ الإماميّة لعلّهم يتفرّحون بتصديرنا أنّها من أدلّة تثبيت نصوص الإمامة والائتمام ممّن لم يرفع ذلكَ عَن نفسِه مِن المعصومين ولم يقبَله ولم يتعرَّض لَه ، فهذا شرطٌ في تثبيت إمَامَة المعصومين من إثبات معنى النصّ بالإمامَة في حقّهم ، مع توافر سائر شرائط الإمامة فيهم ، وإلاّ ففاطمَة –عليها السّلام– معصومةٌ ليسَت من أهل الإمامَة لّما كانت أنثى ففقدت شرطاً من شرائطها ، نعم! فلعلّ الإماميّة يتفرّحون بتصدير العصمَة ، لّما كانوا يلهجون بها كثيراً ، وهم لم يقيموا على دعواهم بيّنةً ولا حجّةً يصلُح الاعتماد عليها ، وليس كذلك حالُ أصحاب الكساء ، ثمّ لو قد سلّمنا سلّمنا جدلاً بدليلهم النّقلي على دَعواهم ؛ فإنّ واقعَ أئمّتهم هُو عدم قبولهم إمَامة أنفسهم ، بمعنى عدم التعرّض لها ، وعَدم القيام بواجباتها في الأمّة ، ومن هذا حالُه فليسَ مَع عِصمته بمَوضوعٍ للإمامَة . ثمّ قد بيّنا سابقاً بأنّ العصمَة فضلٌ وليسَت شرطاً ضرورياً أو لازماً لتثبيت الإمامَة في الإمام ، أو أنّ مقام الهداية غير ممكنٍ من غير المعصوم ، هذا بيانٌ مهمّ ، وسنأتي عليه بمزيدِ تفصيلٍ –إن شاء الله تعالى– قريباً ، وفي آخر هذا النقض عند مناقشة دليل الشيخ المفيد العقليّ في تثبيت إمامة الإماميّة .

ثانياً : كونهما كلّ العترة في زمانهما –عليهما السّلام– في خبر الثّقلين :

ثمّ نؤكّد ما سبقَ من الفضل القاضي بعصمتهما ، والدّال على النصّ عليهما ليكونا قِبلَة النّاس للائتمام بهما دون غيرهما من إخوتهما وسائر أهل عصرهما ، بدليلٍ آخَر يدلّ على ثبوت النّص في حقهما للاختصاص بمقام الإمامة ، وذلك لدليل خبر الثقّلين المُتواتر معناه في الأمّة ، قولُ رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله يُخاطبُ الأمّة : ((إنّي تاركٌ فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا من بعدي أبداً كتاب الله وعترتي أهل بيتي فإنّ اللطيف الخبير أنبأني أنّهم لن يفترقا حتّى ورود الحوض)) .

وذلكَ أنّ أعظَم الضّلال الذي يعودُ على الأمّة كلّها ، مِن تنفّذ الظّلمَة ، وتعطيل الحُدود ، وإماتَة الشّرائع ، طريقُه عَدم إقامَة فريضَة الإمامَة في الأمّة والخلافَة لرسول الله –صلوات الله عليه وعلى آله– ، وذلك قد رفعَه الله تعالى ورسوله –صلوات الله عليه وعلى آله– بالعترة أهل بيته ، والخبرُ قد قيّدَ العترَة وإطلاقها في كونهم أهل البيت ، ((وعترتي أهل بيتي)) ، ولم يدُخل رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله أحداً من أقاربه أو عشيرته تحت الكساء إلاّ عليّاً وفاطمَة والحسن والحسين –عليهم السّلام– ، فكانَ ذلك فيهما في حُكم النصّ على إمامتهما بعد أمير المؤمنين –عليه السلام– لّما كان الأفضَل ، ثمّ كانَ الإمام الحسن –عليه السّلام– لّما كانَ الأفضَل بمنزلة الكِبر ، ثمّ كان الإمام الحُسين –عليه السّلام– ، فلا أحد من العترة في زمانهما غيرهما –صلوات الله عليهما– ، والأمّة مأمورَةٌ بالتمسّك بالعترة لرفع الضّلال ، ومن أعظَم موارد الضّلال عدمَ وجود الإمام في الأمّة ، فكانَ ذلك مِنَ الشّرع تنصيصاً عليهما ، لّما كانوا كلّ العترة في زمانهما ، ولو كانَ غيرهُما معهما ، لَمَا كان في ذلك حجّة حتّى يكونَ هُناك مزيدُ تخصيصٍ لهما بالفضل على سائر العترَة ، وهُنا قد يُقال بالعصمَة ، وبالشّهادة بالجنّة ، وبدرجَة المحبّة لهما والقرابَة من رسول الله –صلوات الله عله وعلى آله– ، وأمثال ذلك ممّا يتفاوتُ به ومعه الفضل ، وهذ فبيّنٌ واضحٌ في إقامَة الحجّة ، وإنّما قلنا أنّ خبر الثّقلين مدلولهُ في الحسن والحسين –عليهما السّلام– النصّ على إمامتهما بعد موت كلّ إمامٍ سابقٍ ، لّما كانَت الأمّة مأمورةٌ بالتمسّكُ بهما ، والائتمامُ بهَا ، وذلك الائتمام تدخُل فيه الإمامَة والاستحقاق لها رأساً ، لا يدخُل معهما فيه غيرهما من عُموم إخوتهما أو بني هاشم أو سائر قريشٍ والأمّة ، فذلك قصرٌ عليهما لرفع الضّلال ، والذي بعدمِه يكون حصول الضّلال ، وخبر الثّقلين وتواترهُ وطُرقه وُمناقشَته فقد أتينا عليها بتفصيل في كتابنا (تنوير الثّقلين بقطعية ثبوت ودلالة خبر الثّقلين) ، فيُراجعه المهتمّ ، وأنّبه إلى ما نبّهتُ عليه سابقاً ، فإنّنا نعلمُ أنّ للمسأةل في إقامَة الحجّة تفصيلاتٍ من اعتراض المُخالفين ، إلاّ أنّنا نأتِي من ذلك بأبرزه ، إذ ليس القصدُ من هذا الكتاب إلاّ إبراز وجودِ الحجّة من حيث هي على إقامة دليل النصّ الشّرعي ، والاختصاص النّبويّ ، والاقتصار الإلهيّ على إمامَة الحسنين –عليهما السلام– دوناً عن غيرهما من أهل عصرهما ، لّما لم يأتِ في سائر النّاس من الفضَائل والاختصاص بالهُدَى ما قد ثبت لهُما ، ولّما كانَت شرائطُ الاستحقاق فيهما دوناً عن غيرهما ، والمقامُ أنّه لا يجوزُ تولية المفضول مع وجود الفاضل الذي فضّلَه الله تعالى ورسولُه –صلوات الله عليه وعلى آله– وجعله أهلاً لقيادَة الأمّة ورفع الضّلال عنها .

فإن قيلَ : فهل تستصحبون هذه الحجّة بعد الإمامين الحسنين –عليهما السّلام– ، فتجعلون خبر الثّقلين دالاًّ على إمامَة معُينين منصوصٍ عليهم ، كَما قلتُم في إفادة خبر الثّقلين على النصّ على الحسنين –عليهما السّلام– ؟!.

قُلنا : لا يصحّ استصحابُها في العترَة بعد الحسنين –عليهما السّلام– ، لأنّ العترَة تعدّدت ، ولم يعدُ أحدٌ منهما في مقام المنصوصِ عليه المخصوصِ بالهدُى والائتمام دونَ غيره ، وليسَ ذلك حالُ الحسنين –عليهما السّلام– ، فإنّ كليهما تحتَ الكساء باسمه في النّداء وعينِه في الحضور والاشتمَال ،فأصبحَ لا يُقالُ بإمامَة غيرهما من العترَة ، لمّا لم يكُن غيرهُما يستحقّ اسم العترَة معهما ، فأمّا بعد الإمام الحسين –عليه السّلام– ، فإنّ العترَة أصبحَ يدخلُ تحتَهُ أكثر من واحدٍ ، فدخَل تحتَهُ الحسن بن الحسن ، وعلي بن الحسين ، وزيد بن الحسن –عليهم السلام– ، فليسَ أحدٌ منهُم يقتصرُ عليه قولُ أنّه العترَة في زمانه ، أو أنّه فقط من أهل البيت دونَ غيره ، ليتعلّق به ارتفاع الضّلال عن الأمّة ، فحُكمُ الائتمام عندها بشرائط الإمامَة الأخرَى ، فلا نعلمُ أنّ آيَةَ التطّهير اشتملَت على معُيّنٍ من الثّلاثة مَخصوصٍ ، ولا نَعلَمُ أنّ خبرَ الثّقلين ((وعترتي أهل بيتي)) ، خُصّصِ في واحدٍ من الثّلاثة بعد الإمام الحسين –عليه السّلام– أو اثنين من الثّلاثة ، بل كانَ موضوعُه كلّ العترَةِ أهلِ البيت ، فمِنَ هُنا أصبحَ تحكّمٌ قصرُ الإمامَة كمنصبٍ إلهيّ مُقتصرٍ على واحدٍ منهما حُكمه حكم النصّ الإلهيّ عليه دونَ غيره ، كما النصّ والقصر الإلهيّ والنّبوي على سلفهم الحسين والحسن وأمير المؤمنين –عليهم السّلام– ، فذلك يلزمُ منه دليلٌ زائدٌ في القصر والحصر والتّنصيصِ وهذا لا نعلمُه من دَليل الشّرع ، إلاّ ما خصّت به الإماميّة نفسَها وانفردَت به دوناً عن الأمّة في دعاوها ، وهي عن البيّنة عريّةٌ ، ومثلُه يُقال للكيسانيّة في جعلهم الإمامَة بعدَ الحسنين –عليهما السّلام– في أخيهم ابن الحنفيّة محمد بن علي –رضوان الله عليه– ، أو قول بعضِ الكيسانيّة أنّ الإمامَة في ابن الحنفيّة بعد أمير المؤمنين –عليه السّلام– ، فذلك منهم تخصيص وقصرٌ وتنصيصٌ وعليهم البيّنة وإلاّ فإنّه لا اعتبار لقولِهم ، فإنّه ليسَ كلّ خلافٍ يُعتبرُ به ، وإنّما ذلك لمنَ وجدَ وملكَ أدلّة الحصر والقصر والإماميّة فغير واجدَةٍ لحصر العترَة في الإمام السجّاد علي بن الحسين –عليهما السّلام– دونَ ولد الحسن –عليهم السّلام– من طريق الشّرع إلاّ قولها بالنصّ الذي انفردُوا به ، بل لم يكُن معلوماً عند سلفهم من الإماميّة إلاّ بعد عصر الغيبةَ في أواخر القرن الثالث الهجري أو أوائل الرّابع من اختلاق الرّوايات –وهذا فقد أقمنا عليه البيّنة وأطلنا فيه في كتابنا (الشامل في تأريخ ومدلول خبر الاثني عشر) ، فليراجعه المهتمّ– ، حتّى قالَ الشّيخ المفيد ومَن بعدَه بالدّليل العقليّ لتشييد أركان دعواهم ، من أنّه لا بدّ أن يكونَ في كلّ إمامٍ زمَان ، ثمّ ذلك

الإمامُ معصومٌ ، ثمّ لازمُ ذلك التّنصيص من الشّرع ، وهذه الحجّة العقليّة فيُنازعُهم فيها الكيسانيّة –لو قالوا بها– ، فإنّهم يدّعون أنّ أمير المؤمنين –عليه السّلام– أوصَىٰ إلىٰ ابن الحنفيّة في قول بعضهم ، وفي قول بعضهِم الآخَر أنّ الإمام الحسين –عليه السّلام– أوصَىٰ إلىٰ ابن الحنفيّة ، ثمّ كانَت غيبتُه ، وسيقول الكيسانيّة : ولا حجّة لكم علينا في الغيبَة سواء قُلنا بوقوعها في القرن الأوّل أو بعد ذلك ، فكذلك أنتُم تقولون بوقوعها في القرن الثّالث ، والعلّة واحدَة ، وقولُكم في مُبرّرات العترة قولُنا ، والكلامُ هُو علىٰ الدّليل العقليّ ، فإنّ دليل العقول لا ينقرضُ بانقراضِ الفِرق ، فإن كان الزّيديّ حكماً بين الإماميّة والكيسانيّة ، وقال الإماميُّ : بانَ الإمام علي بن الحسين –عليه السّلام– بدعوىٰ المعجز عندما تكلّم الحجر الأسود وشهِدَ لعلي بن الحسين في محضر عمّه ابن الحنفيّة . فيقول الحَكمُ الزّيدي : هذا لا تقرّه الكيسانيّة ، ولا نعلمُه نحنُ الزيديّة ، ولا يعلمُه الحشويّة ، ولا الخوارجُ ، ولا المُعتزلة ، ولا سائر الأمّة يروونه ، وهُو من رواياتكم ضعيفٌ آحادٌ لا يُعتمد علىٰ مثلِه في اختصاص الإمامَة ، فهُو محضُ دَعوىً جعلتموه بذاتِه دليلاً لتثبيتِ إمامَة ووصيّة إمامكم ، ولعلّ الكيسانيّة تروي مثل تلك المعاجزِ عن إمامها الذي ادّعت فيه الوصيّة . كما أنّ الإسماعيليّة تُنازعُكم ذلك الدّليل العقليّ ، من وجوب الإمامِ في كل زمان ، ثمّ عصمَته ، ثمّ لازم ذلك التنصيص ، فتوافقكم إلىٰ الإمام جعفر بن محمّد –عليهما السّلام– ، ثم تُفارقكُم في دعوىٰ الوصيّة الشرعيّة ، فتقول المعصومُ المنصوصُ هو إسماعيل ثمّ هُو الغائبُ ، أو قولُ جماعةٍ منهم ، ثمّ المعصومُ المنصوصُ محمّد بن إسماعيل ، فما حجّتكم العقليّة عليهِم وقتها ؟!. فإن أسعفَكم الحَال ببقاء الإمام الصّادق قبل موتِ ابنه إسماعيل ، فكيف تقولون للواقفة فحجّتهم والكيسانية واحدَة ، فقولهم بالدليل العقلي قولُكم ، ثمّ قالوا غاب الكاظم موسىٰ بن جعفر –عليهما السّلام– ، كقولكم غاب ابن الحسن العسكريّ سواءٌ ، والتكليفُ باقٍ مع الغيبة كقولكم ببقاء التكليف بعد غيبة ابن الحسن العسكريّ ، فما تزيدونَ عليهم إلاّ بمحض رواياتٍ هُم لا يرونَها إلاّ من انفراداتكم ، وأنتُم ترونَ رواياتهم في الوقفِ من انفرادتهم ، فلا أنتُم قبلتُم حجّتهم ، ولا هُم قبلوا حجّتكم ، ولا القرآن شهدَ لكُم جميعاً ، ولا الأمّة عالمَةٌ بما انفردتُم به فيما موضوعُه إقامَة الحجّة في الإمامة علىٰ الأمّة ، وليس أئمتم من ولد الحسين –عليه السلام– يعتقدون بما تنسبونه إليهم ، فليسَ ذلك اللطف من العترَة في رفع الضّلالة عن الأمّة بمغمور الدّليل حتّىٰ يكون ذلك حبيساً في روايات خاصّة الخاصّة ، وبينه وبين الأمّة ستور التقيّة المؤكّدة بالأيمان المغلّظة من الحُجج بعد الحُجج ، ثمّ سبيل ذلك كلّه الرّوايات المُظلمة .

نعم! فلمّا كان ذلك كذلك ، وهُو كذلك ، علمنا أنّه لمّا غاب دليل حَصر وقصر العترة بعد الإمام الحسين –عليه السّلام– في مخصوصٍ من الثّلاثَةِ الحسن بن الحسن ، وعلي بن الحسين ، وزيد بن الحسن –عليهم السّلام– ، ولمّا لم يصحّ أن يكون موضوعُ الإمامَة موضوعُ الوصايا الشخصيّة من سابقٍ إلى لاحقٍ من الأئمّة التي لا يقومُ الشّرعُ بدليلها في بيان أولئك المُوصَىٰ عليهم بأعيانِهم إن كانُوا مُعيّنين مُسمَّين بدليلٍ من الكتاب أو السنّة _ أنّ الاصفاء عامٌّ غير مُعيّنٍ في جميع من يصحّ أن يُطلق عليه اسم العترَة في الخبر النبويّ ، وهُم ذريّة عليٍّ من فاطمَة –عليهما السّلام– ، ذريّة الحسن والحُسين –عليهما السّلام– ، وهذا فسنأتي علىٰ برهانه قريباً –إن شاء الله تعالىٰ– . فهُم معدنُ رفع الضّلال عن الأمّة ، والأمّة مأمورَةٌ بالتمسّك بهِم ، كما أنّ الأمّة مأمورَةٌ بعدَم اتّباع غير سبيل المُؤمنين في قول الله تعالىٰ : ((وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)) ، فإنّ ذلك عامٌ في جميع المُؤمنين ، في جميع المُسلمِين ، ثمّ نحنُ لا نعلمُ يقيناً مِنّ سبيلهم إلاّ ما أجمعُوا عليه لمّا كانوا مختلفين ، فذلك القدرُ الواجبُ المعلومُ الذي معه يقينُ الهدايَة ورفع الضّلالة من سبيل جميع المُسلمين ، وهُو الحجّةُ علىٰ جميع المكلّفين ، وكذلك التمسّكُ بالعترة بعد عدم ثبوتِ التنصيص والتخصيص لهُم ، وكانوا كثرةً وعُموماً ، وكان الدّليل فيهم بعد الإمام الحسين –السبط– هُو الاصطفاء العامّ ، فإنّ الهدايَة من منهجهم وطريقتِهم لا يجوزُ إلاّ أن تكونَ ما أجمعَوا عليه في أمور دينهم ، الأصول والفُروع ، ممّا يترتّب عليه نجاةً أو ضلالاً في الدّين ، وذلك ممكنٌ من إجماع العترة جوازاً ووقوعاً في تلك الأزمنَة التي كان فيها أئمّة العترة قلّةٌ ، وأقوالُهم معلومَةٌ مأثورةٌ عنهم ، يتعارفون بها ، وينقلُها الخلفُ عن السّلف ، حتّىٰ القرون الثلاثة الأولَىٰ ، وكذلك قال جمهورٌ من الأمّة في الإجماع –إجماع الأمّة– يؤصّلون له ولا يمنعونه ، وهو في العترة أهل البيت أدلّ لمّا كانوا محصورين في أزمنةٍ وقلّةً حتّىٰ الثلاثة القرون الأولَىٰ .

فإن قالَت الإماميّة : إنّ دعوىٰ الهدايَة ورفع الضّلال غير متصوّرةٍ إلاّ من المنصوص عليه ، الواحدِ من العترَة في الزّمان ، ولا بدّ أن يكونَ معصوماً ، وإلاّ كان الضّلالُ . قُلنا : أليسَ قولُكم ونهجكم وسبيلُكم أنّ الثّاني عشر الغائب قد أوصَىٰ الأمّةَ بالأخذ عن رواة حديثِكم ، فقُهائكِم ، ومَراجعِكم ،وجعلَكمُ حجّةً علىٰ العباد ، وهُو حجّةٌ عليكم ؟!. وذلك فيما رويتموه عنه قولُه : ((وأمّا الحَوادث الوَاقعَة فَارجعُوا فيها إلىٰ رُواة حديثنا فَإنّهم حُجّتي عليكم ، وأنا حجّة الله عليهم)) [٢٨] ، فهل تُرىٰ موضوع الحجّة التي جعلها الغائب الثّاني عشر في رواة حديثِكم ، غير المنصوصِ عليهم ، وغير المُعيّنين ، وغير المَعصومين ، إلاّ ذات موضوع الحجّة الذي جعله الشّرع الله ورسوله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– في العترة عندما جُعِلوا

[٢٨] [كمال الدين:٤٨٤].

رافعين عن الأمّة الضّلال ، وهُم غير منصوصٍ عليهم ، وغير مُعيّنين ، وغير معصومين في آحادهم . ثمّ ألا ترونَ أنّكم تقولون أنّ رواة الحديث أولئك ، والفقهاء ، والمراجع يقومون على حالهم ذلك –من عدم العصمَة والتعيين والتنصيص– بالغاية من التكليف وهو النّجاة وعدم الوقوع في الضّلال ؟!. فكذلك العترةُ على ذلك الحال في عدم التعيين والعصمَة لآحادِهم يقومون بالغاية من الخبر النبويّ –رفع الضّلال– فتحقيقُ النّجاة –بإذن الله تعالى– ، فلا حجَة للنصّ والتّعيين والعصمة في الآحاد لحصول الهداية ورفع الضّلال ، وإلاّ كُنتم في دعواكم ضالّين مُضلّين لا تعلمون هل أنتُم على الهُدَى أم على الضّلال ، ولكان إمامكم الغائب الثّاني عشر على ضلالٍ لمّا أوصَى الأمّة بالتمسّك بحججٍ هُم رواة حديثِكم لم يعيّنهم ولم ينصّ عليهم ولم يكونوا معصومين . **فإن قُلتم** : ولكنّ الإمام الغائب يُسدّد فقهاء الإمامية رغم اختلافهم وحصوص الضّلال من بعضِهم ، فإنّهم لا يضلّون جميعاً ، ويبقى الحقّ فيهم بتوفيق وتسديدِ ذلك الإمام لمّا كانَ هُو الحجّة عليهِم . **قُلنا** : وكذلك نقولُ في العترة عُموم علماء بني الحسن والحسين –عليهم السلام– ودُعاتهم ، فإنّ الله تعالى يُسدّدهم بالألطاف والتنوير والتّوفيق أكثر ما يكون لغيرِهم من النّاس ، فإذا ضلّ الضّال منهم ، فإنّهم لا يضلّون جميعاً ، ويبقَى منهم وفيهم من يقومُ بالحجّة ورفع الضّلال في الأمّة على منهاجٍ هُو الكتاب والسنّة وإجماع العترة أسلافِهم . **فإن قالوا** : فأصبحَ حالكُم كحالِنا في الدّعوى ، فبماذا تزيدونَ علينا ؟!. **قُلنا** : هذا من تعكيس الحجّة ، لأنّ حالَكم مُباينٌ لحالنا لمّا كانَ قولُنا يشهدُ له الكتاب والسنّة ولا يردّه ، ثمّ هُو مُؤصّلٌ بدليلٍ أجمَعت عليه الأمّة ليسَ سبيلُه الانفرادُ ، نعني تأصيلنا في جعل العترة معدن الهُدَى والإمامَة ورفع الضّلالَة ، فإنّ ذلك طريقُه خبر الثّقلين ، وهُو من المُتواتر معنى في يد الأمّة ، رَووهُ وَروينَاه وريتموهُ ، وكان سبيلُه التواتر وإفادَة العلم ، وليسَ ذلك حال مُستندكُم في حصر العترة في الاثني عشر ولد الحسين –عليهم السلام– ، فإنّه قولٌ انفردتُم به ، وليسَ خبر الثاني عشر في العدد الذي رواه المُحدّثون ولم نروه يفيدُ قولكم ولا يُحكِمُه ، فصفَة الاثني عشر في أخبار المحدّثين مُبهمةٌ غير معيّنة بالأسماء ، وأنتم تحصرون في أسماءٍ ، وأخبار المحدّثين تُحاكي مُلوكاً وأمراءَ وُحكّام لهم سلطة ونفوذٌ في الأمّة ، وليسَت تلك صفَة أئمّتكم عندكم ، وأخبار المُحدّثين تُحاكي مُلوكاً وأمراءَ تجتمعُ عليهم الأمّة ، وليسَت تلك صفَة أئمّتكم عندكم ، بل لم يجتمع الشّيعة فضلاً عن عموم الأمّة على أئمّتكم ، بل أنتُم متفرّقون عليهم ، بعد كلّ إمامٍ ، إسماعيليّة ، فواقفيّة ، فمحمديّة ، فأربعَة عشر فرقةً بعد موت الإمام الحسن العسكري –عليه السلام – بلا ولد ، ثمّ أخبار المُحدّثين تُحاكي مُلوكاً وأمراءً الإسلامُ في زمانهم عزيزٌ ، وليسَت تلك صفَة الإسلام في زمان أئمّتكم ، فالتقيّة تُفسدُ ذلك حتّى ما يكادُ أحدٌ يحدّث بخبرٍ في الأمّة إلاّ وهو يترقّب ، بل حتّى أخباركم في الإمامة

والوصية من سابقٍ إلى لاحق ما كان يعلمها إلاّ خواصّ الخواصّ ، بل حتّى خواصّ الخواصّ ما كانوا يعلمونها عند التّدقيق والتّحقيق –وهذا سيأتي بيانه– ، هذا لو قد صحّحنا دعواكم أصلاً ونسبة تلك الانفرادات إلى أخيار ولد الحسين أئمتكم –عليهم السلام– فإنّها ما تصحّ عنهم ولا تَثبت ، وهُم وبنو عمومتهم وإخوتهم من بني الحسن والحسين –عليهم السلام– على قولٍ واحدٍ في الدّين ، فليسَ لكم حجّةٌ فيما رويتموه من خبر الاثني عشر وانفردتُم به تستشهدون عليه تزعمون الخروج من الانفراد بما رواه المحدّثون في الاثني عشر أميراً ، بل حتّى رواية المحدّثين مضطربةٌ في ذلك الخبر ، فسقطَ بذلك ثبوت إمامة خَاتَم سِلسلَة الاثني عشر الثّاني عشر ، الذي رويتم أنّه أوصى الأمّة بكم كحجّةٍ عليهم ، وليسَت كذلك دعوى الزيدية من ثبوت أصل مبناهم من خبر الثّقلين المتواتر بين الأمّة . **ثم إن قُلتم** : الدّليل العقليّ يشهدُ لقولنا وتأصيلنا . **قلنا** : ينقضهُ عليكم الكيسانيّة والإسماعيلية والواقفة ، فإنّ دَعواكُم دَعَواهُم ، فلا تجدون طريقاً للاحتجاج عليهم بدليلِ العقل ، ثمّ ذلك الدّليل العقليّ مُنتقضٌ من أساسه – وهذا نأتي عليه في آخر هذا النقض على الشيخ المفيد– . **ثمّ إن قلتُم** : بالوصايا الشرعيّة ، فالإمام الحسين أوصىٰ إلى ابنه علي بن الحسين –عليهما السلام– . **قُلنا** : فكذلك يحجّكم الإسماعيلية والواقفَة والمحمديّة ومن قال بإمامة جعفر الزكّي ، والكيسانية ، فإنّهم يدّعون في الوصيّة ما تدّعون ، ولهم من الرّواية ما تروون ، ثمّ روايتكم من تلك الوصيّة ممّا انفردتُكم به على دعواكم وليسَت تفيد العلم ولا اليقين ، ثمّ هي ضعيفةٌ في طُرقها لا تصحّ من إظلام تراثكم الروائي . ثمّ لا يصحّ أن يكون حالكُم كحالِنا ، لأنّنا لو سلّمنا بخبر الاثني عشر جدلاً وتنزّلاً ، فإنّ طريقَ إيكال الثاني عشر أمر الأمّة إلى رواة حديثهم كحجّة على الأمّة ، طريقهُ غير صحيحٍ في الرواية ، ثمّ هو آحاديٌّ لا يفيد يقيناً ، وهذا أصلٌ في الاتباع وجَعلُ الهدى في مَراجعِ الإمامية في الدلالة على منهج العترة لا يقومُ إلاّ بدليلٍ قاطعٍ ، وليسَ ذلك دليل الزيدية عندما جعلت الهُدَىٰ في العترة ورفع الضّلال ، فإنّ ذلك دليلٌ ثابتٌ بين يدي الأمّة ، مفيدٌ للعلم .

وإن قال الإماميّة : فلنَا على أنَّ خَبر الثقلين يفيدُ معنى النصّ ، وأنّه غير عامٍّ في ذريّة الحسن والحسين –عليهما السلام– ، قوله صلوات الله عليه وعلى آله : أنّ الكتاب والعترة لن يفترقا ، وإقرانُه – صلوات الله عليه وعلى آله– الكتاب وبالعترة ، والكتابُ معصومٌ ، فالعترةُ لا بدّ أن تكونَ معصومَة ، وإذ ثبتَت العصمَة للعترَة ، لزمَ من ذلك أن يكونوا مُعيّنين منصوصاً عليهم من الشّرع .

قلنا : أنّ ذلك منكم لا يكونُ متوجّهاً إلاّ إذا لم يحتمل الخبرُ وجهاً صحيحاً غيرَ ما ذكرتُم ، وهُو القولُ بأنّ إجماع العترة حُجّةٌ معصومٌ لا يُفارق القرآن ولا يُخالفه ، ثمّ قولُكم يلزمُ منه ليكون مُتوجّهاً أن يكون الشّرع قد قامَ بالدّلالة على أولئك المعصومين –الذين هُم العترة– بطريقٍ يُفيدُ العلمَ في الأمّة ، وستجدون أنّ شيخكم المفيد لم يجعل هذه الحجة منكم ناهضَةً إلاّ بعدَ قيامِ الدّليل الشّرعي على إثبات اختصاص ولد الحسين –عليهم السلام– بالفضل والإمامَة ، ولسنا نعلمُ أنّ الشّرعَ قد دلّ على قولِكم ، يُنقلُ بطريقٍ يفيدُ العلم في الاثني عشر ، بل ذلك من دعاواكم وانفراداتكم ، بل لا نعلمُ أنّ أصحابَكم سلَفكم قبل عصر الغيبَة كانوا يعلمون بخبر الاثني عشر هذا الذي تُخصّصون به العترةَ وتقولون بعصمَتهم بطريق يُطمأنُّ إليه ، بل لا نعلمُ طريقاً صحيحاً آحاديّاً من تراثكم الروائي المُظلم يفيدُ اطمئناناً بصدورِه عمّن تروونه عنه قبل عصر الغيبَة ، فكيفَ برواية هذا الخبَر أو الدلالة على أنّ العترَة هُم معيّنون مخصوصون بأسمائهم وأعيانهم ، وإنّما قلنا أنّ ذلك لازمٌ ليتوّجه قولكم لمّا كان خبرُ الثّقلين مُبهمٌ في العترَة ، ودعواكُم في الحصر عريضةٌ ، فكيفَ لو كانَ الخبر في مدلول له معنى آخر متوجّه صحيحٌ ثابتٌ ، وهو تثبيتُ الحجّة المعصومَة في إجماع العترة .

ثمّ وجهٌ آخَر في الحجّة عليكم بعد عدم وجود النّص الموجب للعصمة ، والذي هُو لازمُ العصمَة ، فنقول : ألستُم تروون عن إمامكم المعصوم الثاني عشر أنّه قال : ((وأمّا الحَوادث الوَاقعَة فَارجعُوا فيها إلى رُواة حديثنا فَإنّهم حُجّتي عليكم ، وأنا حجّة الله عليهم)) [٢٩] ، أليسَ جعلَ الغائب الثّاني عشر صفَة الحجّةِ لرواة حديثهم ؟!.وجعلَ ذلك المعصومُ حجَّتهم على النّاس مِن حجُّتهِ على النّاس؟!. وهذا الخبر فمعُتمَدكم في تشريع طاعة الفقهاء والرّجوع إليهم والاهتداء بهديهم إذ اختلف النّاس في هدي العترة وطريقِتهم والرّواية عنهم ، وقد أصّل منه متأخّروكم ولاية الفقيه بولايتها العامة وإقامَة الدولة الإسلامية ، وأموراً عظيمَة في الدّين جعلوها للولي الفقيه . وذلك كلّه فيَلزمُكم منه عصمَة فقهائكم ومراجعكم رُواة حديثِكم ، فمَن قرنَه المعصومُ في الحجّة بنفسِه ، وجعلَه حُجّةً فلا بدّ أن يكون معصوماً ، فقرنُ المعصومِ غيرَه به يدلّ على العصمَة –على أصلكم في خبر الثقلين– ، فيلزمُ أن يكون كلّ فقيه أو مرجعٍ من الإماميّة مَعصوماً ، لمّا كانَ حجّةً على النّاس ، ونائباً للإمام ، ويهدي بهدي الإمام ، وهذا فيُسقطُ أصلَكم واحتجاكم من خبر الثقلين من دلالة الإقران وعدم الافتراق ، فليس شَرط ذلك العصمَة لآحاد العترَة ، وإن كان العترَة هُم الحجّة على الأمّة ، فأصبحَ المعنى الصّحيح يتوجّه إلى تفقّه الخبر تفقّهاً

---

[٢٩] [كمال الدين:٤٨٤].

تامّا مُنضبطاً بالغايَة منه ، وهُو رفع الضّلال عن الأمّة من ذلك التمسّك ، وتلك الغايَةُ هي اللطف من اصطفاء العترَة بلحاظ ما يعودُ علىٰ الأمّة في تكليفهم الشّرعي ، لأنّنا نقولُ أنّ الخبر يفيدُ معنىٰ العصمَة ، ولكن ذلك ممتنعٌ أن يكون المُراد به الآحاد ، لمّا لم تصحّ النّصوص ولم يصح التعيين مِن دَليل الشّرع بما تثبت به الأصول ويفيد العلم بعد الإمام الحسين السّبط –عليه السّلام– ، فكانَت تلك العصمَة هي عصمَة جماعَة العترة ، إجماع العترة ، وسنأتي علىٰ ذلك الفقه والفَهم لمدلول خبر الثقلين بتفصيلٍ إن شاء الله تعالىٰ ، وهُو كلامٌ سابقٌ كنّا أودعناه ردّاً علىٰ أحد الإمامية نعُيدهُ هُنا بتمامه :

((– **تأصيلُ مَفهوم هُدَىٰ العترَة واتّباعهم من مدلول حديث الثّقلين عند الزيدية** :

الفرع الأوّل : فيه نذكُر حديث الثّقلين وله ألفاظٌ متعدّدةٍ بمعنىٰ واحدٍ في اتّباع العترَة ، وهو قول رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله : ((إنّي تاركٌ فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا من بعدي أبداً كتاب الله وعترتي أهل بيتي إنّ اللطيف الخبير نبّأني أنّهما لن يفترقا حتّىٰ يردَا عَليّ الحَوض)) ، فالخبرُ يدلّ علىٰ دورِ العترَة في رفع الضّلال عن الأمّة ، وكذلك يتكلّم عن واجب الأمّة لتتمسّك بالعترَة لتنجو من الضّلال ، فأصبحَ الأمرُ الجامعُ الرّئيس الذي ينبغي أن يكونَ في العترَة هُو أسبابُ رفع الضّلالَة عن الأمّة ، ومن خبر السّفينَة : ((مثل أهل بيتي فيكُم مثل سفينَة نوح من ركبها نجَا وَمن تخلّف عنها غرقَ وهوىٰ)) ، فإنّ اللازم أن يكونَ لدىٰ العترَة ما يرفعُ عن الأمّة الضّلال وأسباب الغَرق الذي هُو الضّلال والهُويّ في النّار.

الفرع الثّاني : أنّ الزيدية أئمّة العترَة لم يُصحّحوا نصوصاً بعد الإمام الحُسين السّبط – عليه السلام – علىٰ أعيانٍ بعد أعيانٍ ، فلانٌ ثمّ فلان فُلان ، كما الإماميّة في التّسعَة من ولدَ الحُسين ، لذلكَ والإماميّ يقرأ فكرَ الزّيدية ينبغي أن يلتفتَ لذلك ، وينبغي إن كان مُتجرّداً أن يخلَع ثوب اقتناعِه بأنّه يوَجد نُصوصٌ علىٰ الاثني عشَر لكَي يفَهم النّظريّة الزيديّة كَما هي في مفهوم هُدىٰ العترة واتّباعهم من حديث الثّقلين ، لأنّ الزيديّة أصّلت للمسألَة من خلال المصدر الشّرعي الذي لم يدلّ علىٰ منصوصٍ عليهِم بعد عليٍّ والحسنين ، وكذلك أصّلَت من خلال الواقع للعترَة من مدلول خبر الثّقلين ، بمعنىٰ أنّ نظريّتها سقطَت علىٰ الواقع لم تتعارَض معه وسنبيّن ذلك بتفصيلٍ في الفروع القادمَة . فأصبحَ يلزمُ من هذا الفرع مَن لا يُريدُ أن يتنازَل ويخَلع ثوب القناعَة بوجود النصّ علىٰ الاثني عشَر وتمسّك بأنّه شريعةٌ ثابتَةٌ أن يُثبتَه بالدّليل القطعيّ المُفيد للعلّم ، لأنّه الزّائدُ علىٰ ما أجمَعت عليه الزيدية والإماميّة من رواية خبر الثّقلين ، فزادَت الإماميّة وقالت بل وأمرٌ آخر خارجيّ يُبيّن مَنْ هُم العترَة وهُو خبر الاثني عشَر ، ولولا ذلك الإيمان منهم

بذلك الأمر الخارجيّ الذي هُو خبر الاثني عشَر لبقُوا معنا ينظرون إلى أنّ واجبَهم هُو تأصيل معنى اتّباع العتَرة في مُحيط الدّليل الشرعيّ الواردِ فقط وهُو حديث الثّقلين مع آياتٍ في الاصطفاء لا تُعارضُ ذلك في القراءة والتأصيل ؛ فلذلك منهجيّاً نحنُ نقول : الصّواب المنطقيّ أن لا يُناقِشَ الزّيدي أخاه الإماميّ في مسألَة الإمامَة بإثبات المقدّمات اللاحقَة إلاّ بعدَ أن يُثبتَ الإماميّ بالطّريق القطعيّ ذلك الخبر الزّائد على أصل ما أجمعتُم سويّا عليه من الأدّلة وهُو القرآن الكريم وكذا خبر الثّقلين والسّفينة وأمثالها من السّنة ، فإذا لم يُثبته الإماميّ إثباتاً تُشيّد عليه الأصول والعقائدُ بالقطعيّات ، فإنّه سيلزمه أكثر من أن يتخلّى فقط عن نظريّة النصّ بل سيتبعُ ذلك التخلّي عن العصمَة الفرديّة في العتَرة بعد الإمام الحسين – عليه السلام – وتلك الخصائص للأئمة ، وسينظُر إلى أنّ فلسفته العقليّة لمنصب الإمامة أو تدبّره القرآنيّ في النص والعصمَة لا يدلّ عليه دليلٌ قطعيّ ثابتٌ من الشّرع ؛ فيكونُ الإماميّ حينها قادراً على أن يقرأ خبر الثّقلين وكذا آيات القرآن بقراءة صحيحَة بعيدَة عن الجلوس على الكرسيّ العاجّي الذي يُلزِمُ بنصوصٍ وأعيانٍ وعصمَة وطهارَة فرديّة ، سيكونُ الإماميّ قادراً على قراءة خبر الثقلين بل وتأصيل مَفهوم اتّباع العترة بشكلٍ ينسجمُ مع أدلّة الشّرع لأنّه لا يجوزُ للمسلم أن يزيدَ على ما دلّ عليه الشّرع من صفَة العترَة ولا دروِهم وواجباتهم أو حتّى دور الأمّة تجاه العترَة وواجباتِهم . وهُنا سننطلقُ نُؤصّلُ من ذلك الأصل – أصل الزيدية – من أنّه لا يوَجد خبرٌ للاثني عشَر ، ولا نصوصَ بعد الإمام الحُسين السّبط – عليه السلام – ، وأنّ الخبرَ يدلّ على التمسّك بالعترَة كُعموم وهُم – عليّ وذريّة فاطمة عليهم السّلام ، ولا شكّ سول الله صلوات الله عليه وعلى آله – ، ونُؤصّلُ من ذات مدلول خبر الثقلين.

– السّبب الأوّل الذي تقعُ معه الأمّة في الضّلال ، وارتفاعُه عن الأمّة بالعترة من خبر الثّقلين :

الفرع الثّالث : نظرنَا والإماميّة وسائر الأمّة إلى أسباب الضّلال ، فوجدَنا ما يخصّ المنهج الدّيني ، فإذا هُو ما بين أصول اعتقادٍ وما بين مسائل فُروع فقهيّة اجتهاديّة ، فسألنَاهُم : الباحثُ اجتهدَ– أي بذل وسعه ، وهو الاجتهاد العام – النّظر العقليّ والتدبّر في الكتاب والسنّة وفي روايات العترَة عندكم ولنُقل في التجسيم أو في مسألَة نقص القرآن وتحريفه تغييره – وهي من مسائل أصول الاعتقاد والشّريعة ومعا انهدام اعتقادات كثيرَة – ، فلم يستطع من كلّ وجهٍ – بنظره القاصر ولا شكّ – إلا أنّ يُؤمن بالتجسيم كما حكى الشريف المرتضى الإماميّ عن القميّة المجسّمَة – ولستُ في صددٍ نقاش هل دعواه[30] صحيحةٌ في

---

[30] وهي قوله : ((إنّ مُعظمَ الفقه وجمهوره بل جميعه لا يخلو مُستنَده ممّن يَذهب مَذهب الوَاقِفَة، إمّا أن يكون أصْلاً في الخبَر أو فَرْعاً ، رَاوياً عَن غيره ، وَمرويّاً عَنه. وإلى غُلاة، وخَطّابيّة، ومُخمّسة، وأصحَاب حَلول، كَفلان وفلان ومَن لا يحصى أيضاً كَثرة، وإلى قُمّي مُشبّه مُجبر، وإنّ القُمّيين كُلّهم مِن غَير استثناء لأحَدٍ مِنهُم إلاّ أبَا جَعفَر بن بَابويه – رحمة الله عليه- بالأمْس كَانُوا مُشبِّهَة مُجبرة،

كثرةِ القميين المجسمّة أم قلّتهم ولنفترض أنّ المجسّمة كانوا قلّة فذلك حاصلٌ أعني اعتقاد التجسيم حتّىٰ في بعض الرّجال الإمامية من غير القمّيين – ، فبذلك اعتقد ذلك النّاظر التجسيم نظراً عقلياً ، وكذلك اشتبهَت عليه آياتٌ متشابهَة لم يعرف كيف يُرجعها إلىٰ المحكمَات إرجاعاً صحيحاً ، ثمّ اضطربَت معها رواياتٌ للعترَة أئمّتكم تُفيدُ التنزيه والتجسيم، وكذلك من اعتقدَ نقص القرآن وتحريفه وجد الرّوايات الكثيرَة في ذلك المُعتقد ، فاعتقدَ ، إلاّ أنّه أراد أن يعصمَ فكره عندما قرأ حديث الثّقلين من أنّ العترَة ترفعُ عنه الضّلال بالتمسّك بهم وأنّهم مُقارنون للقرآن ؟!. فأينَ يتوجّه هذ الباحث لقصدِ عصمَة فكرهِ والبحث عن الحُكم الواقعيّ لأنّه بدون الحُكم الواقعي في أمثال هذه المسائل يكون الضّلال باتّفاقنا ؟!. إن قلُتم: للعترَة المعصومَة بآحادها فالعترة غائبةٌ من اثني عشر قرناً ؟!. وإن قُلتُم لعُلمَاء الإماميّة ؟!. وجدَنا أنّهم مُختلفون ، ووجدنَا أنّكم لا تثبتون لآحادهم عدَم الافتراق عن القرآن بل تقولون أنّهم مفترقون عن القرآن غير مُقارنين له كآحادِ عُلماء ؟!. والمكلّفون يُريدون أن يرجعُوا بما قد اجتهدوا بحثَه في التجسيم ونقص القرآن من أدلّة العقول وكذا تدبّر الكتاب وكذا تدبّر أخبار العترة التي رويتُموها في مصنّفاتكم ، أرادوا أن يرجعُوا إلىٰ أمرٍ آخَر دلّ عليه حديث الثّقلين ليتمسّكوا لينجوا من الضّلال ليُقارنوا القرآن لأنّ أخبار العترة عندكم مضطربة لا يكاد الخبر يثبتُ إلا وبإزائه ما يضادّه ويُنافيه كما تقدّم بتفصيلٍ ، فإلىٰ أين يذهبُ المكلّفون وهُم مأمورون بالرّجوع إلىٰ العتَرة لينجوا من الضّلال والعترة غائبَة وآحادُ علماء الإماميّة ليس لهم صفة مقارنة القرآن – عدم الافتراق عنه – فما لديهم ظاهريّ لا واقعيّ ؟!.
فقالت الإمامية : يتمسّكون باتّفاق عُلماء الإماميّة ، فإنّهم إذا اتّفقوا علىٰ أمر سيكون مقارناً للقرآن غير مفترقٍ عنه وسيكون هُو الحُكم الواقعيّ الذي يُنجيهم من الضّلال لأنّ الغائب حثّ علىٰ الرّجوع إلىٰ رواة حديثِهم وهم العُلماء والفُقهاء والمراجع . فنقول : إذاً أَصبحَت إصابَة الحكم الواقعي المقارن للقرآن غير المُفترق عنه ممكنةٌ للمكلّفين إذا هُم اتّبعوا اتفاقاً . قالوا : نعم. قُلنا : بغض النّظر عن حقيقة اتفاقات الإمامية هل هي اتفاقات صحيحَةٌ من الأساس كما اتفقت بقيّة الطوائف الإسلامية من أشاعرة وإباضية وغيرهم ، فإننا سننطلقُ من الأصل الذي هُو أنّ إصابة الاتفاق الصحيح يكفي لمُقارنة القرآن وعدم الافتراق عنه لإصَابة الاعتقاد الصحيح ولرفع الضّلال فيكون الحكم واقعيّاً ممّا يعتقدُه المكلّف ، وسابقاً في الفرع الأول مِن مدلول خبر الثقلين فإنّ اللازم أن يكونَ لدىٰ العترَة ما يرفعُ عن الأمّة الضّلال وأسباب الغَرق الذي هُو الضّلال ، فالزيدية تقولُ أنّه يكفي المكلّف لينجو في مسائل الشّرع التي يترتّب

وكُتبهم وتَصانيفهم تشهد بذلك وتَنطق به. فلَيت شِعري أي رِوَاية تخلَص وتَسلم مِن أن يكونَ في أصلِهَا وَفرعها وَاقفٌ أو غَال، أو قُمّي مُشبّه مُجبر، والاختبَار بَيننا وبَينَهم التّفتيش)) [رسائل المرتضى:٣/٣١٠] .

عليها الضّلال هُو التمسّك بما أجمَعَ عليه أهل البيت ، فهذا إجماعٌ مَعصومٌ مقارنٌ للقرآن لا يفترقُ عنه وهُو يَكفي – مما اتّفقت عليه الزيدية والإمامية في الإمكان – إلا أن تَقول الإمامية ولا هذا لا يكفي فعندها سيكونون جميعاً علىٰ أحكَام غير واقعية في أصول اعتقادهم بل أنظار تخصّهم وهم يتكلّمون باسم العترَة ويهدون إلىٰ هدي العتَرة ، فهم علىٰ هذا لا يعرفون واقعيّاً مَا هو هَدي العترَة ليَهدوا إليه ولا مَا هُو هَدْي القرآن ليهدوا إليه ونحن فنتكلّم بلحَاظ دور العترَة في عصمَة المكلّفين عَن موجبات الضّلال ومن ذلك الضلال العقائديّ فالعترة لُطفٌ – بالمفهوم الزيدي لا بمفهوم الوجوب العقلي علىٰ الله الإماميّ الذي ناقشناه سابقا – أمرَ الشّرع بالرّجوع إليهِم ، فإن لم يعتبِر الإماميّة ذلك الأمر الشّرعي بالرّجوع للعترَة واكتفوا بالدّليل الذّاتي الكامن في العقل أو الكتاب والسنّة – وهو موجودٌ فيها – فإنّهم بهذا يُلغون ثمرة أمثال حديث الثقلين ويبترون علاقة المكلّفين بالعترة وكذا دور العترة تجاه الأمّة وهذا أمرٌ عظيم وليس لهم من أسباب التعلّق بالعترة مع اضطراب رواياتهم وعدم عصمتهم – أي علماء الإمامية كآحاد – إلا رِواية الغائب في الحث علىٰ الرجوع لرُاوة حديثِهم ، وكذا القول بأنّ اتفاق علمائهم مُقارنٌ للقُرآن ولهدي العترة ولحُجج العقول أيضاً إذا قد وُجِدَ المعصوم فيهم ، فأصبحَ قولُ الزيدية في حجيّة إجماع العتَرة في أصول الاعتقاد التي يكون مَعهَا الضّلال محلّ إمكان بين الإمامية والزيديّة لا يُقال معه بأنّ المكلّفين لم يتمسّكوا بالعتَرة إذا تمسّكوا بذلك الإجمَاع ، فيبقىٰ أنّ العترَة بهذا الإجمَاع لهم صفَة مُقارنة القرآن وعَدم الافتراق عنه ((لَنْ يَفترقا)) أي عن الحقّ الذي سيكون بتركه الضّلال ، فمنهج العترة – إجماعهم – معصومٌ لا يُفارق القرآن ولا يُخالفُه ، فهذا هُو سَبب الضلال الأوّل الذي يعودُ علىٰ الأمّة من مدلول الثقلين . وتبقّىٰ سبَبان آخَران – من أسباب الضلال – سنذكُرهما في موضعهما من هذه الفروع إن شاء الله تعالىٰ .

فعلمتَ أنّه مع إمكان الوقوف علىٰ ما يرفع الضّلال في أصول الاعتقاد وأشباهها مِن المسائل فإنّ إجماع العتَرة يَكفي لرفع ذلك الضّلال عن الأمّة إذا تمسّكوا به ، ومنهُ فلا يلزمُ العصمَة الآحاديّة لأفراد العترَة لحُصول ارتفاع الضّلال كمَا أنّ علماء الإمامية بآحادهِم غير معصومين ولكن باتّفاقهم فإنّهم لا يفترقون عَن القرآن ولا عَن العترَة ولا عَن الحُكم الواقعي ، – وإن كان تنظيرُ الإماميّة للإجماع أصلاً مضطربٌ وجعلهم الحجّة في قول المعصوم داخل ذلك الإجماع وهُم لا يعلمون المعصومَ ودخوله ، إلاّ أنّهم علىٰ أصلهم لا يختلفون أنهم لو اتفقوا جميعهم علىٰ قول فسيكون قول المعصوم فيه – ، إذاً لا شرطَ لارتفاع الضلال مِن خبر الثقلين ((مَا إن تمسكتم به لن تضلوا مِن بعدي أبداً)) أن تكونَ آحَاد العتَرة

معصومَة فيما فَرْضُ المُكلفين فيه إصابة الحُكم الواقعي الموافق لحجّة العقل والكتاب والسنّة وإلاّ ضَلّوا ، بل ذلك ممكن من عصمَة الجمَاعة ، فإنّ الله تعالىٰ يُوفّقُ جمَاعة ولد الحسن والحُسين فلا يختارون لأنفسِهم إلا قولاً واحداً بأنظَارهِم واختيارهِم حتّىٰ يستقرّ إجماعُهم وينعقدُ ، وكذلك كان الأئمّة الرّضا الحسن بن الحسن ، والسجّاد علي بن الحسين ، والأبلج زيد بن الحسن ثمّ الباقر محمّد بن علي وزيد بن علي ، والمحض عبدالله بن الحسن بن الحسن ، والأصغَر الحسين بن علي بن الحسين...إلخ ،. ثمّ النّفس الزكيّة محمد بن عبدالله بن الحسن ، والصّادق جعفر بن محمّد ، والنّفس الرضيّة إبراهيم بن عبدالله بن الحسن ، والحسن بن الحسن بن الحسن ، ويحيىٰ بن زيد بن علي ، وعيسىٰ بن زيد بن علي ، والحسين بن زيد بن علي .. إلخ . ثم الفخّي الحسين بن علي بن الحسن المثلّث ، والكاظم موسىٰ بن جَعفر ، والفقيه أحمد بن عيسىٰ بن زيد ـ والدّيباج محمد بن جعفر الصادق ، والصالح عبدالله بن موسىٰ بن عبدالله المحض ، والرضا علي بن موسىٰ ، ونجم آل الرّسول القاسم بن إبراهيم الرّسي ، والفقيه الحافظ الحسن بن يحيىٰ بن الحسين بن زيد بن علي ، والناصر الأطروش الحسن بن علي بن الحسن بن علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، والهادي إلىٰ الحق يحيىٰ بن الحسين ... إلخ من عيون العترة وأهل إجماعهم كالعُريضي وغيره فليس المقام مقام حصرٍ فهؤلاء علىٰ شرط الزيدية قد أجمعوا علىٰ أمرٍ واحدٍ في أصول الاعتقاد (التوحيد والعدل والوعد والوعيد والأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر والإمامَة) ، وفي الفروع كالأذان بحي علىٰ خير العمَل وعدم المسح علىٰ الخفّين ، وغسل الرّجلين ، وحُرمة نكاح المُتعة ، وأمثالها . وهذه المسائل لها أيضاً أدلّتها العقليّة الأصليّة في الإلهيّات أو من الشّرع تفيدُ العلم ، ثمّ العترة لطفٌ إلهيّ يعودُ إليه المكلّف فيعرضُ نظرَه الأوّل لئلا يكون مقلّداً بلا معرفةٍ لوجه الحجّة والبرهان فإذا وافقَ قولُه قولَهم وإجماعَهم فقد أصابَ ولا شكّ في نظره أو لزمَه أن يعودَ وينظُر إذا وقفَ علىٰ أنّ قولَهم يُخالفُ قولَه لئلا يقعَ في الضّلال ، ثمّ يكون نظرُه هذا يقيني لأصول المسائل والحجج لا عن تقليدٍ لقول العترَة فذلك مذمومٌ فيما لا يجوزُ فيه التقليد من جَهة أنّ المكلّف المطلوب منه انعقاد اليقين في قلبه ؛ فلا يتأثّر بالشّبهات من حولِه وهو علىٰ ذلك الحَال من تحصيل اليقين بأدلّة أقوال العترَة في أصولهِم من حجج العقول وأدلّة الكتاب والسنّة ، ويكون في دينه علىٰ اطمئنان فيثمرُ ذلك في عمله .

من هذه الفرع من مدلول حديث الثقلين من قول الزيدية فإنّ رفع الضلال عن الأمّة بعصمةٍ حاضرٌ من إجماع العترة فلا يُشترطُ تعيين أسماء أو عصمَة آحاد لتحصيل ذلك كما أنّ الإمامية إنّما أوصىٰ إليهم الغائب بلا تعيين أسماء أو عصمة فرديّة وما نقضُوا به علىٰ الزيدية انتقضَ عليهم في حقيقة اتّباعهم

للحكم الواقعي وللعترَة رأساً فيلزمُهم أن يطلبوا من أنفسهم مَا يَطلبونَه مِنَ الزيديّة ، فإن انطلقوا من وَهْمِ النصّ علىٰ الاثني عشر والعصمَة الفرديّة للعترَة ، قُلنا : قد بيّنا في الفرع الثاني ما يُجيبُ عن ذلك فإنّه لا دليل عليه شرعاً ، وحديث الثقلين يُمكن معه مُلازمة العترَة للقرآن بدون ذلك التعيين وتلك العصمَة الفرديّة ، أو سلّموا بأنّكم لستُم مُتمسّكين بالعترة وأنّكم دُعاة إلىٰ منهجٍ للعترة أنتم لا تعرفونَه أصلاً ، مع عدم عصمة آحادكم ، فيكون هذا هُو عين الدّعاوىٰ المُبطِلَة والتعمّد للّضلال والتضليل ، وعليه الوعيد الشّديد . ويبقَىٰ للفائدَة أن يستحضر الحاذقُ أنّ الإمامية أوجبَت الإمامة علىٰ الله تعالىٰ لمّا كانت الإمامةُ لُطفاً ، لمّا كانَ الإمامُ دالاًّ علىٰ أحكام الله وشرائعه ، وخرجوا بلازم العصمَة فالنصّ ، وقالوا أنّ هذا تقتضيه الحكمة الإلهيّة فلا بدّ منه في الأمّة ، فقالوا اللطف واجبٌ ، فلمّا غابَ الثّاني عشر لم ينصّ علىٰ الفقهاء أو العلماء أو رواة حديث الإماميّة بالعين والاسم ليتحقّق بقاء ذلك اللطف بلحاظ الدلالة علىٰ أحكام الله وشرائعه ، وسيكون ذلك الفقيه لازمه العصمَة من ذلك النصّ والتعيين ، فلمّا لم يحصُل ذلك علمنا أنّ دعوىٰ اللطف منتقضةٌ منقطعةٌ في الأمّة وذلك علىٰ قود مذهب الإمامية يعود علىٰ حكمة الباري جلّ شأنه – والعياذ بالله – ، وعلمنا أنّ الاتكاء علىٰ العصمَة في آحاد العترة لمعرفة الحقّ أو ملازمة القرآن بأنّها دعوىٰ عريضَة لا برهان عليها . ثمّ من وجهٍ آخَر فإنّ الإماميّة تعتبرُ الأصلَ في وجوب الإمامة ، وكذا عصمة الإمام ، تُحقّق الغرض الإلهي من التكليف ، وهو تعريض العباد للثواب ؛ لذلك الأئمة منصوصٌ عليهم ومعصومون ليقرب معهم العباد إلىٰ الطاعات ويبتعدوا عن المعصية ، وبدون تلك العصمة في الإمام لا يتحقق الغرض الإلهي من التكليف بتعريض العباد للثواب ، بينما نجدُ الإمام الغائب الثاني عشر قد جعل هداية الأمة بِيد رواة حديثهم الفاقدين للنصّ والاختلاف عليهم جائزٌ في هَدْي المعصومين ، وهذا فيعود نقضاً علىٰ الحكمة الإلهية والعياذ بالله – ، وينتقض معه الغرض علىٰ الإلهي علىٰ قود ما احتجّت به الإمامية علىٰ الزيدية وعلىٰ عموم الأمّة – ، فمن كان حاله الرضا بإيكال الإمام المعصوم إلىٰ عموم رواة حديث غير معصومين ويجوز علىٰ آحادهم الخطأ ، ثم الغرض الإلهي لم ينتقض برجوع الأمة إليهم ، فكذلك يلزمه الرضا بإيكال النبي المعصوم صلوات الله عليه وعلىٰ آله الهدىٰ في عموم العترة ذرية الحسن والحسين عليهم السلام ، بدون أن ينتقض الغرض الإلهي . فإن قيل : ولكن المعصوم موجود ، لو خرج رواة الحديث الإمامية عن موجبات الهدىٰ فهو يدلّهم . قلنا : ذلك من الأمنيات التي تُسلّون بها أنفسكم ، فلا واقع ولا أثر من ذلك الوجود ، ولا التصحيح ، وكم قد مات عالمٌ من علمائكم علىٰ ضلالٍ أنتم تَرونَه ولم يلحظ له الغائب ببيان ولو لنوع المسألة بعموم إن لم يوجّه

الكلام لأعيان أولئك العلماء منكم الذين ماتوا على ضلال ، فهذا شيءٌ تُسلّون به أنفسكم دافعها القول المذهبيّ لا العقليّ ولا الشرعيّ ولا المنطقيّ .

الفرعُ الرّابع : وهو أنّنا بعد أن تناولنا أنّ مدلول خبر الثقلين واقعٌ من اتّباع العترَة بالأصل الذي آمَنت به الزيدية وهو إجماع العترة في المسائل الدينية التي يترتّب عليها الضّلال كأصول الاعتقاد وغيرها ، – وإن كان طريقُ الإلهيّات العقل ، فإنّ العترة لُطفٌ يُعين الباحث – ، فإنّه يتبقّى بَعضٌ آخَر من مسائل الدّين وهي المسائل الفروعيّة الاجتهاديّة التي لا يترتّب عليها ضلال ، وقد كنّا سألنَا عن حالِ فُقهاء الإماميّة هل هُم مُفترقون عن القُرآن في المسائل الفروعيّة الفقهيّة ؟!. فقالوا : نعَم ، فأحكامُهم ظاهريّة في ذلك ؛ لذلكَ هُم يختلفون من فقيه ومَرجعٍ لآخَر قديماً وحديثاً . فقُلنا : فهل يترتّب على اختلافِهم ذلك الذي يجعلُ المقلّدين على أعمال مُختلفَة في الشّرع – ضلالٌ للمقلّد أوللمُفتي العَالِم وإن خالفَ الحُكم الواقعيّ؟!. فقالوا : لا يترتّب على ذلكَ ضلالٌ ولا هلاكٌ وإن أخطأ المرجعُ وهُو مأجورٌ على نظرِه. فقُلنا : وكذلكَ شرطُ العترَة من مدلول خبر الثّقلين هُو رفع مُوجبات الضّلال عن الأمّة ، ((ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا)) ، وليس شرطُ رَفع الضّلال عن الأمّة أن لا يختلف العترَة عن إصابَة الأحكام الواقعيّة من الكتاب والسنّة ، بحيث يكون للإمام زيد بن علي – عليه السلام – في المسألَة الفقهيّة اجتهادٌ ونظر ، ويكونُ لأخيه الإمام الباقر محمد بن علي – عليه السلام – اجتهادٌ ونظرٌ آخَر ، وكذا لثالثٍ أو رابع ، فهُنا نقولُ أنّه لم يَضلّ المُجتهدون المُختلفون من العتَرة ، وكذلك مُقلّدوهم لم يضلّوا ، فمن قلّدَ المُقلدُ منهُم يتحرّى ذلك فهذا يُخرجه عن الضلال وإن أخطأ المجُتهدُ من العترَة إصابة الحكم الواقعي فذلك لا يكونُ مَعه ضالاً ولا مُضّلاً ، إلا أنّ الحكم الواقعيّ لن يَخرُج من أقوال العترة اجتهاداتِهم فيصبحُ في ذلك حثٌّ على المكّلف أن يبذل جُهدَه لإصابَة الحكم الواقعي من الأدلّة الأصليّة الكتاب والسنّة وتكونُ أقوالُ العترَة له مُعينةٌ فلا يُغربُ عنها ولا يشذّ فهي لطفٌ له في فُروع دينِه وهُو يجتهدُ ، فالحكم الواقعي لن يخرج عن عُموم اجتهادت وأقوال أئمّة وعُلماء العترَة المُختلفَة ، فإن أصاب المجتهد فخيرٌ كبير ، أجرُ الإصابَة وأجرُ النّظَر ، وإن لم يُصب فأجرُ النّظر لأنّه مُتعبّدٌ به ، فالنّظر عبادَة ثم لا يكون مع ذلك ضالاً . فإن قيل : فعلى هذا فلا يكون طريقٌ معصومٌ لإصابة الحكم الواقعي من أدلّة الكتاب والسنة في المسائل الفروعيّة ؟!. فنقول : نحن وأنتمُ تحتَ الشّرع ، والشّرع لم يُوجب معصوماً معيّناً بعد الإمام الحسين السّبط – عليه السلام – ليُقال هذا هُو صاحب الحُكم الواقعيّ المطابق للكتاب والسنّة ، وهذا لا يعني أن المكلّفين غير مُتعبّدين بإصابة الحُكم الواقعيّ بل هُم مُتعبّدون بذلك فنظرُ الإمام زيد بن علي – عليه السلام – عندَه هُو الحكم

الواقعي لأنّه اجتهدَه ، بذلَ جُهده ينظرُه من الكتاب والسنّة فما وجدَ إلاّ ذلك الحكم يُوافق الكتاب والسنّة فهُو الحكم الواقعيّ عندَه ، ثمّ كذلك الإمام محمد بن علي الباقر – عليه السلام – كان من نظره أنّ الحُكم الواقعيّ في المسألة الفروعيّة تلك هُو غير اختيار أخيه ، ثمّ عند الثّالث الحُكم الواقعيّ غير اختيارهما ، فهُم بهذا قد قامُوا بالواجب عليهم من الاجتهاد لإصابة الحُكم الواقعيّ ، إلاّ أنّهم قد يُصيبونَه في حقيقة الأمر وقد يُخطئونَه ، فمن أصاب فذلك له أجرُ الإصابَة وأجر النّظر ، ومَن أخطأه فله أجرُ النّظر لأنّ النظرَة عبادةٌ هُو متعبّدٌ به لا يجوزُ له تقليدُ غيره وهو مُجتهدٌ ولا أجرَ على الخطأ ثمّ هُو غير ضالّ ، والله تعالى لم يتعبّد العباد للنّجاة وعدم الضّلال بإصابَة عين الأحكام الواقعيّة وإنّما يجتهدونَ ذلك فإن لم يصيبُوها فهُم على ضلالٍ وهَلاكٍ واستيجاب عَذاب السّعير فهذا لا يقولُ به أحدٌ إلاّ تنظيراً من حال من يُؤمِن بالمعصوم الغائب يقولون عنده الحُكم الواقعيّ يقيناً – وقد بينا بأن أئمة الإمامية يختلفون كبني عمومتهم في أحكامهم الفروعية لولا ما ثبت في عقول الإمامية وحملوا تلك الاختلافات على التقية ، وقد بينا ذلك بتفصيل في الوجه الخامس من المقدمة الثانية في الفصل الثالث فيراجعه المهتم – لكن إذا نظرنَا لأحوال شِيعته من اثني عشر قرناً وجدنَا أنّه لا طريق لهم معصومٌ لإثبات عين الحُكم الواقعيّ فعلماء الإمامية غير مَعصومين ومن جوابهم السّابق فهُم مُفترقون عن القرآن في المسائل الفقهية يعني أحكامهم منه أحكامٌ ظاهريّة . فالخلاصَة أنّه لا طريقَ يُثمرُ عصمةً من الشّرع يصحّ شرعاً تكونُ معه عصمَة أشخاصٍ في زماننا عصمةً تجعل أقوالهم الفقهيّة معصومَة هي عين الأحكام الواقعيّة ، فلمّا لم يُوجد الدّليل الشّرعي – من خبر الاثني عشر أو غيره – ، ثمّ لمّا كان وجود ذلك الطّريق شرطٌ لتحصيل النّجاة وعدَم الضّلال على قود قول الإمامية في لازم نتائج العصمة ، والشرع لم يأتِ به ولم يدلّ عليه ، فما يسعُنا إلاّ أن ننطلقَ من الواقِع الذي هُو لا يُخالفُ الشّرع – وهو جواز الاختلاف في الاجتهاديات بين أئمة وعلماء العترة – فقط سيكون معه مزيد ابتلاء ببذل الوسع في النّظر في أدلّة الكتاب والسنّة لتحصيل تلك الأحكام الواقعيّة بالتفصيل الذي مرّ معك سواءً أصابَ المُجتهدُ أم أخطأ ثمّ معه لطفٌ أنّ الحقّ لن يخرج من أقوال أئمّة العترَة المتعدّدة في المسائل الاجتهاديّة ولذلك نجدُ البعض يأخذُ بالأحوط عند الاختلاف ليخُرج من الخطأ ، وهذا الأخذُ ليس بمطرّد لَمن علم مسائل الشّرع فلكل مسألة أحوالها ، فتأمّل ذلك موّفقاً ، فإنّ الاختلاف بين أئمّة وعلماء العترة في المسائل الفقهية الفروعية الاجتهاديّة لا يلزمُ معه الوقوعُ في الضّلال ، وإلاّ فإنّ الأمّة اليوم ضالّةٌ جميعها ، فجمعيهم يفقدون الفردَ المَعصوم في نظره واستنباطه الفقهي ، ثمّ لا دليل شرعيّ على أنّ هناك من العترَة معصومون بعد الإمام الحُسين السبط – عليه السلام – ، ثمّ لا يصحّ أنّ أئمّة الإمامية لم يختلفوا اختلافاً حقيقياً في معاني أحكامهم الفقهية المختلفة في روايات

الإمامية وحملها علىٰ التقيّة قولٌ مذهبيّ ، فتحميل خبر الثقلين لازميّة العصمة في الآحاد من العتَرة استدلالٌ منه غير صحيح لا يؤيّده شرعٌ بأدلّة خارجيّة ، ولا يؤيّده واقعٌ للعترة ، هذا وقد روت الزيدية بالإسناد الصّحيح عن الإمام الباقر – عليه السلام – وقد سُئل عن اختلافِهم أي اختلاف عُلماء بني فاطمَة (العترَة) ، فقال – عليه السلام – : ((إنّا نَختَلِف ونَجتَمِع، ولَن يَجمَعَنَا الله علىٰ ضَلالَة))[٣١] ، ففي هذا عصمَة الإجماع فقط وجواز الاختلاف علىٰ آحاد العترة ، فتقليدُ المقلّد لأيّ أئمّتهم وأعلامهم يتحرّىٰ ذلك ، فذلك لا يكون معه علىٰ ضلال ، وَمِن طريق الإمامية وفيه جواز الاختلاف علىٰ العترَة ، يروي صاحب بصائر الدرجات محمد بن الحسن الصفار بإسناده ، إلىٰ الإمام جعفر الصادق – عليه السلام – أنّه قال : إنّ رَسولَ الله صلّىٰ الله عليه وآله قَال : ((مَا وَجَدْتُم فِي كِتَابِ الله فَالعَمَلُ بِهِ لازِم ، لا عُذْرَ لَكُم فِي تَرْكِه ، ومَا لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ الله وكَانَت فِيه سُنّةٌ مِنّي ، فَلا عُذْرَ لَكُمْ فِي تَرْكِ سُنّتي، ومَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ سُنّةٌ مِنّي ، فَمَا قَالَ أصحَابِي (تأمّل) فَخُذُوه ، فإنّمَا مَثل أصحَابِي فِيكُم كَمثلِ النّجوم ، فبأيّها أخذ اهتدىٰ ، وبأيّ أقَاوِيلِ أصحَابِي أخَذْتُم اهتَدَيْتُم ، واخْتِلافُ أصحَابِي (تأمّل) لَكُم رَحمَة ، قِيلَ : يَا رَسول الله صلىٰ الله عليه وآله ومَنْ أصحَابُك ؟ . قَال : أهلُ بَيتي))[٣٢] ، وهذا هُو قولُ الإمام الأعظَم زيد بن علي – عليه السلام – : ((فاختلافُنَا – أهل البيت – لكُم رَحمة، فإذَا نَحنُ أجْمَعنَا عَلىٰ أمرٍ لم يَكُن للنّاس أن يَعْدوه))[٣٣] ، فالاختلاف هُو اختلافٌ حقيقيّ بين آحاد العترَة ، والرّحمَة هي السّعَة علىٰ المقلّدين وعدم التضييق علىٰ الأمّة في أنّه يجبُ عليهم إصابَة عين الحُكم الواقعي أو يكونون علىٰ الهَلاك ، فالله قد نصبَ العترَة هُداةً إلىٰ عَدم الضّلال ثمّ جعلَهم جلّ شأنه علىٰ صفَة عدم العصمَة في آحادهم والاختلافُ منهُم يحصُل فإذا وجدَت ذلك الأمّة من حالِهم في الاختلاف في المسائل الفقهيّة علِمَت أنّ ذلك رحمةٌ إلهيّةٌ لا يكون معهَ – أي مع الاختلاف– حصولُ الضّلال ، إضافة إلىٰ قراءة أخرَىٰ في الرّحمَة وهي التوسعَة علىٰ المقلّدين شريطَة عدم تتبّع الرّخص إذا قد اضطرّوا إلىٰ العمَل بموجِب قولِ إمام من أئمّة العترَة فإنّه لن يكونَ علىٰ ضلال ، بل سيكون علىٰ هدايةٍ لأنّ ذلك المُقلَّدُ للإمام من أئمّة العترَة لن يُصدرَ في قولِه وفتاواه إلاّ عن دليلٍ شرعيّ ، فليس الرّأي الذي يخرج عن حدود الشّرع وضوابطه من الاجتهاد في شيء . وأمّا مَنْ لَم يكُن بصاحب اجتهادٍ مالكٍ لأدوات الاجتهاد والاستنباط فأنّىٰ يكون أهلاً للتّقليد فليس بمُجتهد أصلاً. ثمّ الاختلاف في المسائل التي يكون معها الضّلال فليس برحمَة ولا شكّ لأنّ الضّلال معها مُستوجَبٌ ، والعياذ بالله .

[٣١] جامع علوم آل محمد:م٦.
[٣٢] بصائر الدرجات:٣١.
[٣٣] مجموع كتب ورسائل الإمام زيد بن علي - عليهم السلام - ، كتاب تثبيت الوصية : ٢١٠.

- السّبب الثّاني الذي تقعُ معه الأمّة في الضّلال ، ، وارتفاعُه عن الأمّة بالعترة من خبر الثّقلين :

الفرع الخامس : فهذا الذي مرّ معك هُو سبب الضّلال الأوّل الذي قد يحصلُ للأمَة ، والعتَرةُ ترفَعُه ، أعني غياب المنهج الصّحيح المَعصوم ، إجماعهِم في المسائل التي يترتّب عليها الضّلال ، وهذا فحاضرٌ من إجماع العترَة عند الزيدية يرتفع معه الضّلال إذا تمسّك المكلّفون بذلك المنهج الفاطميّ . يبقَىٰ من مدلول خبر الثّقلين وهُو دليلٌ يؤصّل لرفع أسباب الضّلال عن الأمّة ، ((ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا)) ، هل يوجَدُ أسباب ضلالِة أخرىٰ في الأمّة ترتفعُ بالعترَة يدلّ عليها خبر الثّقلين ؟. ننظرُ فإذا السبب الثاني من أسباب وقوع الضّلال في الأمّة هُو غيابُ الهُداة الأئمة أو العُلماء من العترَة في كلّ زمان علىٰ صفَة الحضور والمخالطة للناس والمُعايشة ، لا أنّهم غائبون من اثني عشر قرناً عن الأمّة بحيث لا يستطيع أن يصلَ إليهم مَنْ بَحثَ عنهم ، بل شيعتهم لا يستطيعون ذلك لفكّ المعضلات الموجبَة للضّلال ، ثمّ للدّلالة علىٰ هَدْي الكِتاب والسنّة وإجماعِ سلفهِم ، فإنّ الله تعالىٰ يقول : ((**إنّما أنت منذرٌ ولكلّ قومٍ هادٍ**)) ، فهذا يلزمُ منه وجودُ الهُداة إمّا أئمّة العلم الهُداة وهُم العلماء من آل الرسول صلوات الله عليه وعليهم ، وإمّا أئمّة العلم والدّعوة والجهاد من آل الرّسول صلوات الله عليه وعليهم . هذا قول الزيدية ، وهو من مدلول خبر الثقلين فَبِعدَم وجود العلماء في الأزمنة يحصل الضلال ، والعترة ترفع الضلال عن الأمة من خبر الثقلين ، وواجب علىٰ الأمة الرجوع إليهم والتمسّك بهم لعدم الضلال ، وتحتجّ الزيدية علىٰ قولها هذا من مصادرهم ، وله شاهدٌ من رواية الإمامية ، فيروىٰ الشّيخ الصّدوق ، بإسنادِه، عن بريد بن مُعاوية العجليّ، قال: قُلتُ لأبي جعفَر - عليه السلام - : ما معنَىٰ : ((**إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَاد**)) ، فقال: ((المُنذرُ رسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله – ، وعليٌّ الهَادي، وفي كلّ وقت وزمانٍ إمامٌ منّا يَهديهم إلىٰ ما جَاء بِهِ رسول الله))[٣٤] ، فتأمّل قول الإمام الصّادق - عليه السلام - : ((وفي كلّ وقت وزمانٍ إمامٌ منّا يَهديهِم إلىٰ ما جَاء بِهِ رسول الله)) تجد أنّ دورَه هو الهداية إلىٰ الشّرع المحمديّ ، فهؤلاء هم أئمّة العلم ، علماء آل محمّد من بني الحسن والحُسين يقومون بذلك ليرتفع الضلال عن الأمّة من جهة عدم وجود الأدلاء علىٰ الحقّ في الأمّة فيقصدُ المكلّفون أهلَ الباطل فيدلّونهم علىٰ الأصول الفاسدَة .

فمدلول خبر الثقلين هُو أنّ الأمّة عليها أن تتمسّك بأئمّة وعلماء أهل بيت نبيّهم ليرتفع عنهم الضّلال لما سيدلّونهم عليه من الكتاب والسنّة وإجماع العترَة . ولكن هُنا سُؤال : فقد نجد من الذرية الحسنيّة والحسينيّة ، المُختلفون في اعتقاداتهم ما بين أشاعرة وسلفيّة وإماميّةٍ وزيديّة وغير ذلك ، فبمن

---

[٣٤] كمال الدين وتمام النعمة : ٦٦٧.

نتمسّك من عُلمائِهم ؟!. الجواب : أنّ هُناك ضابطَان اثنان لمعرفَة هل العالِم الفاطميّ أهلٌ للاقتداء والاّتباع ، الأوّل : أن تكون عُلومُه مقتبسةٌ من عُلوم سلفِه ، ومصادرُه وقواعدُه ، لا أنّه يكون في هذا تابعاً للرّجال ، فإذ سألتَهُ يُعزي إلى سلفه من العتَرة فلا يقول قال ابن تيمية أو الأشعريّ أو المفيد والطوسي والصّدوق . والضابط الثّاني : أن لا يُخالفُ إجماع سلفِه فيما يترتّب عليه الضّلال من المسائل ، لأنّ الحقّ واحِدٌ لا يتعدّد ، في القرن الأوّل أو الخامس عشَر وإلى نهاية التّكليف . وذلك التفريق يسيرٌ في البحث لمن أنصَف يقفُ معه النّاظر على حال المُسؤول من عُلماء المذاهب ممن ينتسب للذريّة الحسنيّة أو الحسينيّة هل هو أهل للاتّباع والدلالة على الهداية . تبقّى أن الباحث المُنصف إذا نظرَ سادات العترة وأئمّتهم من بني الحسن والحُسين إلى منتصف القرن الرّابع الهجري تقريباً فإنّه لن يجدَهم في مشارق الأرض ومغاربها إلاّ زيديّة ، في الحجاز وفي مكة ، والمدينة ، والكوفَة ، والمغرب ، وطبرستان والجيل والديلم والرّي ، واليمامَة ، والمخلاف السليماني ، واليمَن ، والإمامية لا يُنكرون زيدية أبناء وإخوة أئمّتهم ومصادرُهم بذلك مليئة وقد فصّلنا ذلك في مبحث (الرّافضة) فليُراجعه المهتمّ ، ثمّ الزيديةُ لا ترى إلاّ أنّ أئمّة الإمامية التسّعة على قول واعتقاد بني عُمومتهم ، فلا يُقال أنّ هُناك فرقٌ بين اعتقاد الإمام الرّضا علي بن موسى – عليه السلام – وبين الإمام الحسن بن يحيى بن الحسين بن زيد بن علي – عليه السلام – . وما ترويه الإمامية من إمامية بعض أعلام العترة الحسنية والحسينية المتقدمين فتابعٌ في الاختلاق لضعف رواياتهم وطريقهم ، فإنّه مَا ثبت من رواياتهم الكثيرة إفادَة علم أو حتى ظن بل شكّ في أن أئمتهم الثمانية على قولهم في الإمامة وسائر أصول الدين التي خالفوا بها الزيدية ، فكيف بما رووه عن أعلام آخرين من بني الحسن أو الحسين أنهم على اعتقاد إمامة نصيّة في الثمانية من ولد الحسين ، والله المُستعان !.

فهذا السبب الثّاني الذي قد يحصُل معه الضّلال في الأمّة من مدلول حديث الثقلين ، والعترة فيه باقية في الدلالة على الحقّ حتّى ورود الحوض ، قد تحقّق من قول الزيدية لّما أصلّت بقاء الأئمّة والعُلماء الهُداة من أهل البيت في كلّ زمان ، حاضرين ظاهرين غير غائبين ولا محتجبين ، ووجهُ أنّهم هُداةٌ وأفرادُهم غير معصومَة هُو أنّهم ينطقون بالمنهج المعصوم الذي هُو إجماعُ سلفهِم المقارن للقرآن والسنّة فيما يترتّب عَليه ضَلالٌ ، فإنّما هُم مُرشدون مُبيّنون لا أنّهم مُشرّعون ، ثمّ هم يجتهدون للأمّة في نوازلهم . فإن قيل : فقد يقومُ بهذا الدّور غيرهم من عُلماء الأمّة يتمسّكون بإجماع العترة ولا يكونون من أهل البيت فهذا سيُلغي ثقل وجود أئمة وعلماء العترة لرفع الضلال كأدلاء على الحق في كلّ زمان ؟!. نقول : أنّ أولئك المُتمسّكون بإجماع العترَة وأصولهم وقواعدِهم وعُلومهِم لا شكّ سيكونون هُداة للأمّة وهذا يقومُ

به عُلماء الشّيعة لأنّ الهداية والدلالة على الهُدىٰ واجبةٌ علىٰ المكلّفين بعُموم ولهم عليها أجرٌ كبيرٌ عظيمٌ ، إلا أنّه لا يلزم من جود علماء غير العترة أن يُصبح عدم وجودِ عُلماء العترَة أمر غير مهمّ وذلكَ أنّ وجود أئمة وعلماء العترَة في كلّ زمانٍ هُو إرادةٌ إلهيّة من مدلول خبر الثقلين للقيام بواجب رفع الضّلال عن الأمّة ، فهي مُتحقّقة من مدلول حديث الثقلين ، ثمّ لأنّه يجوزُ في الزّمان أن يخلو من علماء غيرهِم إلاّ أنّه لا يجوزُ عدم وجود أعلام العترَة ما دام التّكليف مُستمراً والأمّة مأمورةٌ بالتمسّك بأهل بيت نبيّها فعلمتَ وجه اللطف هُنا ، فإنّ المكلّفين من مدلول خبر الثقلين سيبقىٰ يقينهُم مهما فسدَت الأزمنَة وقلّ أهل العلم أو قلّ الوثوق بهم – أنّه لا بدّ من وجودِ عُلماء من أهل البيت يُتمسّك بهم ويُرجع إليهم ظاهرين مُخالطين للنّاس في أزمانهم فَيِصلُون إليهم ، وما بعد ذلك فتحكّم في النتيجَة ، ثمّ أيضاً لعلماء آل محمّد من ذلك التكليف عليهم توفيقاتٌ زائدةٌ عن غيرهِم لمّا كان عليهم وجوبٌ وابتلاءٌ أعظَم تجاه الأمّة بالبيان ونشر العلم والهداية .

– السّبب الثّالث الذي تقعُ معه الأمّة في الضّلال ، وارتفاعُه عن الأمّة بالعترة من خبر الثّقلين :

الفرع السّادس : وبعد أن وقفت في الفرعين القريبين علىٰ سببين من أسباب الضّلال الذي يدلّ خبر الثقلين علىٰ رفعه عن الأمّة بالعترة ، الأوّل : غياب المنهج المعصوم ، وذلك حاضرٌ من قول الزيدية في إجماع العترة . والثاني : غياب الأدلاء والهداة من آل رسول الله صلوات الله عليه وآله في الأمّة بحيث يكونون علىٰ صفة الحضور والمخالطة ومحل الإشارة لو قد بحث عنهم المكلّفون ليتمسّكوا بِهَديِهم ، وهذا فحاضرٌ لم ينقطع زمانٌ من وجود الهداة من آل رسول الله صلوات الله عليه وعليهم علىٰ شرط الزيدية . فيتبقىٰ سببٌ ثالثٌ يكون معه حصول الضلال في الأمّة يرفعه الله تعالىٰ عنهم بالعترة من مدلول خبر الثّقلين ، وهو أن الشّرع ليسَ فقط رسالةٌ علمية ، بل يجبُ معه تطبيقُ أحكامٍ وحفظٌ لبيضَة الإسلام وإقامة الحُدود كما كان رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله ، ورفعٌ للظّلم ، والأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر ، وذلك واجبٌ شرعيّ علىٰ المكلّفين ، ويضلّون إذا تركوه لأنّه من أصول الدّين وأصول الشّريعة العمل به ، فكانَت الأمّة مأمورة بالتمسّك بالعترَة لرفع أسباب الضّلال وهذا من أعظم ذلك ، ومعه يلزمُ لتحقّقه أن لا يجوز خلوّ الزّمان من صالح من العترَة للقيام في الأمّة بالدّعوة والإمامَة العُظمَىٰ والأمر بالمَعروف والّنهي عن المُنكر لو قد توفّر له شرطُ النّاصر والمُعين ، فعلىٰ النّاس تكليفٌ تجاه حاضرين مُعايشين غير غائبين ، ثمّ أئمّة وعلماء العترة يحثّون الأمّة علىٰ ذلك الخطَر من تلك المظالم ليحضّوا النّاصر

والمعين ، كذلك كان سادات العترة من بني الحسن والحُسين مما هُو معلوم من دَعوات أئمّة الزيدية الآمرة المَعروف والنّاهية عن المُنكر بالإمامة العُظمىٰ في الدّين ، وترىٰ الزيدية أنّ الإمام الصّادق – عليه السلام – كان مُبايعاً مناصراً لعمّه الإمام زيد بن علي – عليه السلام – ، وكذلك مع الإمامين النفس الزكيّة والنفس الرضيّة ابني شيخ بني هاشم عبدالله بن الحسن – عليه السلام – ، وكذلك الإمام موسىٰ الكاظم – عليه السلام – مع الإمام الحُسين بن علي الفخّي – عليه السلام – . فالزيدية بهذا معلومٌ حالُها لا يُحتاجُ معه إلىٰ مزيدِ بيان . ثمّ قوّة الحقّ مع الإمام القائم الدّاعي من أهل البيت آتيةٌ من منهج سلفِه من أئمة العترَة المعصومِ عن مُفارقة القرآن ، وقبل ذلك من الكتاب والسنّة فهي أصلُ كل هُدىً ، فما هُو إلاّ مُطبِّقٌ لا مُشرّع ، ولكن فلنقُل أنّ ذلك القائم – لأنّه غير معصوم – خالفَ وذهب إلىٰ الرئاسة شهوةً من دون غرض الإمامة الذي هُو تطبيق العدل وحفظ أمر الإسلام والمُسلمين شريعة الله تعالىٰ ، فُهنا لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، منهجُ العترَةِ المعصوم يحكمُه في ذلك فتجد أنّ الأعلام والهُداة من آل رسول الله ومن غيرهم ممن لهم معرفة بأصول العترَة ومنهجهم يُبيّنون ذلك فلا يسعهم طاعته وهُو علىٰ ذلك الحَال . فعرفت أنّ منهجَ العترة دليلٌ منيرٌ يَكْشِفُ ويَنبذُ مَن يُخالفُه . ومعلوم من حال الإمامية أنّهم بناء علىٰ اتفاقهم العلمائي الذي ليسَو معه هُم العترة فإنهم يرون بأنّهم قادرون علىٰ تميز أيّ مَرجعٍ يخالف أصولَ العترة فيبيّنون حالَه ثمّ لا يؤثّر ذلك علىٰ المنهَج ، ذلك لا يمنع استمرارية وصية إمامهم الغائب بالتمسك بعلمائهم – رواة حديثهم – ، فينظرون حُكم أنفسِهم ليتفقّهوا حُكْم غَيرِهم – الزيدية – .

– **الجَعل والاصطفاء الإلهي عند الزيديّة :**

الفرع السّابع : ومعه نبيّن ما معنىٰ الجعل الإلهيّ عند الزيدية ، أو الاصطفاء، فإنّ ذلك اختيارٌ إلهيّ لأفرادٍ أو جماعاتٍ وذريّاتٍ ، فإن كانَ الجعلُ أو الاصطفاء خاصّاً فَهو لُمعينين بالوحي كالأنبياء ، أو بالنصّ كالأئمّة عليٍّ والحسنين – عليهم السلام – وهذا لازمُه العصمَة . ثم الجَعل العامّ أو الاصطفاء العامّ فُهو للجماعات أو الذريّات ،كقول الله تعالىٰ : ((**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ**)) [الحديد:٢٦] ، فشرطُ استحقاق مقام الاتّباع والهداية من تلك الذريّة هُو التمسّك بالكتاب والسنّة وإجماعات سلفهِم والعملُ الصّالح واكتساب شروط الفضل – شروط الإمامة – ليستحقّ الفاطمي منصب الإمامَة العظمَىٰ ، لأنّ طريق الإمامَة من عموم صالحي ذريّة الحسن والحسين هُو الدّعوة ، ولا يكون الدّاعي إلاّ قد تحصّل شروط الإمامَة وهي صفات الفضل – أربعة عشر

شرطاً في أصول الزيدية- . ومن خالفَ التمسك بالكتاب والسنة وسلفِه من العتَرة أو كان عملاً غير صالح ، فهُو من كثيرٍ غير المُهتدين في الآية ، والله المُستعان ، ألا ترىٰ الله تعالىٰ جعل النبوّة والكِتاب – أي الهَدْيَ – في عُموم الذريّة ثمّ جَاز أن يكونَ فيهم مع ذلك فاسقون ، فكذلك الاصطفاء العام لبني فاطمَة لا يستوجبون معه الحُكم بالهداية والطّاعة والإمامة إلاّ إذا تحصّلوا صفات الخيريّة والفضل ، تأمّل كيف يدعو إبراهيم الخليل – عليه وعلىٰ نبيّنا وآلهما السلام – الله تعالىٰ أن يجعَل من ذريّته أئمّة ، وهذا عُمومٌ يشمل جميع ذريّته ، فوافقَه الله تعالىٰ علىٰ ذلك ، إلاّ أنّه جلّ شأنُه ذكرَ شرطاً لاستحقاق منصب الإمامة ، فالمنصبُ كَسْبِيٌّ تسعىٰ إليه الذريّة بتحصيل شروط الفضل ، فيقول تعالىٰ : ((**قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**)) [البقرة:١٢٤] ، فلو كان إبراهيم الخليل – عليه السلام – يقصدُ جعلاً لمعيّنين محدّدين مُسمَّين لما كان للاستثناء في آخر الآيَة أي فائدَة ، لأنّ من يجعلُهم الله جعلاً خاصّاً محدّداً لن يكونوا علىٰ صفَة الظّلم بل سيكونون معصومين ، فعرفتَ أنّ الله تعالىٰ يذكُر شرطاً كَسبياً لاستحقاق عموم ذريّة إبراهيم – عليه السلام – ، فإنّ الإمامة والهداية ستكون في ذريّتك بعُموم كُعنصرٍ ومعدنٍ ولكن لن يستحقّ مقام الإمامة منهُم إلاّ من حصّل ذلك بسبب فِعلِه اكتسابه لصفات الفضل والابتعاد عن أن يكون ظالماً . وليس قوله تعالىٰ : ((**لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**)) يدلّ علىٰ عصمَة ، لأنّك قد تقول قمر بني هاشم العباس بن علي ليسَ بظالمٍ ولا يعني هذا أنّه معصوم ، أو الإمام الخميني — وهو مِنَ الإمامية – ليس بظالمٍ ثمّ لا يكون معصوماً ، وإنّما الظّلم هُو الذي لا تكونُ معه الهداية بما يوقع النّاس في الضّلال في دينهم ، وبافتقاد العدالة ، وبما لا يقومُ بمنصب الإمامة أيّما قيام كالعدالَة والشجاعة وخلافها من شروط الإمامة . ثمّ تأمّل حكم الله تعالىٰ باستحقاق منصب الإمامة وأنّه كسبيّ وأنّه في عُموم بني إسرائيل ، فمتىٰ استحقّوا ذلك هل استحقّوا بالنصّ العيني وهم في أصلاب آبائهم ؟!. أم استحقّوا الإمامة بلا كَسبٍ ولا عمل لتحصيل شروطها كأن يكون الإمام طفلاً رضيعاً ، يقول جلّ شأنه : ((**وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ**)) ، أي وحكمنَا بأنّ الأئمّة منهُم وظيفتهم الهداية بشريعَة الله تعالىٰ -الكتاب والسنّة وإجماع سلفهم – متىٰ يستحقّون ذلك الحُكم باستحقاق الإمامَة ؟!. هل قبل تحصيل شُروطٍ وأعمالٍ ؟!. أم أنّ ذلك نُصوص سابقَة ؟!. القرآن يقول أنّ ذلك بتحصيل أسبابٍ وشروط فيقول جلّ شأنه : ((**لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ**)) ، فهؤلاء استحقّوا منصب الإمامة الذي حَكمنا به أنّه سيكون في عُمومهم لمّا أنّهم عَملوا بأسباب ذلك وهُو الفضل والخير واكتساب وتحصيل الصّبر واليقين وهذه اختصار شروط الفضل – الأربعة عشر– عند الزيدية والتي إذا حصّلها الفاطميّ يكون قد حصّل الشّرط الإلهي لاستحقاق الإمامة العظمىٰ من دعوة

إبراهيم لعُموم ذريّته ((**لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**)) ، ومن شروط الإمامة الدّعوة إلى الأمر بالمَعروف والنّهي عن المُنكر في الأمّة ، فهنا تكون إن شاء الله قد عرفَت ما معنىٰ الجَعل الإلهي من مفهوم الكتاب وكذلك السنّة عندما كان الخبر – خبر الثقلين – عامّاً في العترَة من بني الحسن والحُسين ثمّ لا يستحقّ الإمامة والهداية منهُم إلاّ من حصّل شروط الفضل والخير وكان علىٰ منهاج أسلافِه . بقيَ آيةٌ يتدبّرها النّاظر وهي قول الله تعالىٰ : ((**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ**)) [فاطر:٣٢] ، فإنّ الله تعالىٰ أخبرَ أنّه أورثَ الكتاب – أي الحقّ الذي لا يكونُ معه الضّلال – مَن ؟!. قال جلّ شأنه : ((**الذين اصطفينَا من عبادِنا**)) ، فقسّم الله عُموم العبادَ إلى عبادٍ مُصطَفَين وإلىٰ عبادٍ غير مُصطَفين ، ثمّ أخبرَ الله تعالىٰ أنّ أولئكَ العبادُ المُصطفَون هم أيضاً ينقسمون – حسبَ أعمالِهِم واختيارِهم – ، إلىٰ ثلاثَة أصناف ، فقال جلّ شأنه : ((**فَمِنْهُمْ**)) ، أي من العباد المُصطَفين يعني كاصطفاء وجعلٍ عَامّ تميّزوا به من عُموم النّاس إلا أنّهم لا يستحقّون معه أي اتّباعٍ إلاّ بتحصيلِهم شروط ذلك ، ((**ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ**)) وهُو من يقترف ما يقترف الناس من الذنوب فإنّه قد ظلمَ نفسَه بذلك العمَل مرتبةً كان يستحقّها في الأمّة من الإمامة والفضل والدلالة علىٰ الهُدَىٰ والأجر لو أنّه عمل بهدي الكتاب والسنّة وأسلافه إجماعهم وسيرتهم العادلة الجامعة ، فذلك حكمُه حُكم من قد ظلمَ نفسه تلك المراتب . ثمّ قال تعالىٰ : ((**وَمِنْهُمْ**)) ، أي ومن العباد المُصطفين صنفٌ ثانٍ أيضاً ، ((**مُقْتَصِدٌ**)) وهُم أهل الصلاح والعبادة والعلم والاجتهاد ممن لم يَقُم بواجب الدّعوة إلىٰ الإمامة إلاّ أنّه من أئمّة العلم والهداية في الأمّة كالإمام عبدالله بن الحسن المحض، والإمام الصادق جعفر بن محمد ، والإمام الحسن بن الحسن بن الحسن وغيرهم من أعلام العترة الفاطميّة . وقال جلّ شأنه : ((**وَمِنْهُمْ**)) أي من العباد المُصطفَين صنفٌ ثالث ، ((**سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ**)) وهؤلاء فهُم الأئمّة الدّعاة من آل محمّد صلوات الله عليه وعليهم الآمرون بالمعروف والنّاهون عن المنكر مَن شَهر سيفه في طاعَة الله تعالىٰ وفي وجوه الظّالمين وقد توفّر له أسباب الخروج ، قال سلف العترَة الإمام الحسن بن يحيىٰ بن الحسين بن زيد بن علي – عليه السلام – ، (ت٢٦٠هـ) ، في تفسير الآية : ((وهذه الآية لأهلِ بيت رسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– خّاصة، فالظّالِم لِنفسِه: الذي يَقترفُ مِن الذّنوب مَا يَقترف النّاس، والمُقتصِد: الرّجل الصّالح الذي يَعبد الله في مَنزله، والسّابق بالخيرات: الشّاهر سَيفَه، الدّاعي إلىٰ سَبيل ربّه بالحكمَة والموعِظَة الحسنَة، الآمرِ بالمعروف والنّاهي عَن المنكر))[٣٥] ، وكذلك يقول سلف العترَة الإمام الهادي إلىٰ الحق يحيىٰ بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طَالب – عليه السلام – ، (٢٤٥–

[٣٥] جامع علوم آل محمد:م٦.

٢٩٨هـ) : ((فَأخبـر بما ذَكَرنَا مِن اصطفَائهم عَلىٰ الخلق، ثم ميَّزهم فَذكر مِنهُم الظالِم لنفسه باتّباعه لهوَىٰ قَلبه، ومَيله إلىٰ لذّته، وذكر مِنهم المقتصد في عِلمه، المؤدّي إلىٰ الله لفَرضِه، المُقيم لشَرائع دِينِه، المُتّبع لرضَاء ربه، المؤثر لطَاعته، ثم ذكرَ السّابق منهم بالخيرات، المُقيِمين لدَعَائم البَرَكَات، وهم الأئمّة الظّاهرون، المجاهِدون السّابقون، القَائمُون بحقّ الله، المَنابذُون لأعدَاء الله، المُنفّذون لأحكَام الله، الرّاضون لرضَاه، السّاخطون لسَخطه))[٣٦] . فهذا عن أئمّة العترة من طريق الزيديّة ومصنّفاتها ومثلُه مروي عن الإمام الأعظَم زيد بن علي – عليه السلام – ، ثمّ وجدتُ من طريق الإماميّة أيضاً أنّ الآيَة السّابقة هي في ولد عليّ وفاطمَة ، وولدُ عليّ وفاطمة هُم ذريّة الحسن والحسين ، فيروي الصفار ، بإسناده ، عن سورة بن كُليب، عَن أبي جعفر – عليه السلام – ، أنّه قَال فِي هَذه الآيَة : ((السّابق بِالخَيرَات الإمَام فَهِي فِي وَلد عَلي وفَاطمَة))[٣٧] ، ثمّ وجدتُ كذلك الشيخ الصّدوق يروي عن الإمام الباقر – عليه السلام – نفسَ قول بني عُمومته من أئمّة وأعلام الزيدية – والجميعُ أعلامٌ للزيديّة – ، وقد تميّزت الزيدية بأنّها تقول أنّ الإمامَ : هو القائمُ الدّاعي الشّاهر سيفه في وجه الظّلمَة والمُعتدين يُنابذُهم الآمرُ بالمَعروف والنّاهي عن المُنكَر ، أي الإمام الأعظَم ، فيروي الشّيخ الصّدوق من الإمامية، بإِسنادِه، عن أبي حمزة الثمالي، قال: ((كُنت جَالسا في المَسجد الحرام مَع أبي جَعفر عليه السلام إذ أتَاه رَجُلان مِن أهل البَصرة فقالا له: يَا ابن رَسُول الله إنّا نُريد أن نَسألك عَن مَسألةٍ ؟!. فقال لهُما: اسألا عما جئتما . قالا: أخبرنَا عَن قَول الله عزوجل: ((**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ**)) إلىٰ آخر الآيتين. قال: نَزلَت فِينا أهل البَيت. قَال أبوحمزة فقلت: بأبي أنت وأمّي فمَن الظّالِمُ لنَفسه؟ قَال: مَن استوَت حَسَناتُه وسَيّئاتُه مِنّا أهل البيت فَهُو ظَالِمٌ لِنفسِه. فَقُلت: مَن المُقتصِدُ مِنكُم؟ قَال: العَابِدُ لله ربه في الحَالين حتّىٰ يَأتِيه اليَقين. فَقُلت: فمَن السّابق مِنكُم بالخيرَات؟ قال: مَن دَعَا والله إلىٰ سَبيلِ رَبّه، وأمَرَ بالمَعروفِ، ونَهىٰ عَن المُنكر، ولم يكن للمُضِّلين عَضدَا، ولا للخَائنين خَصِيما، ولَم يَرض بحُكم الفَاسقين إلاّ مَنْ خَاف عَلىٰ نفسه ودِينه وَلَم يَجِد أعوَانا))[٣٨] ، وهذه عقيدة الزيديّة في المقتصدين والسابقين بالخيرات ، وهذا هُو تحصيلُ واكتساب شروط الإمامَة بالقيام والدّعوة الذي تقرّره الزيدية لا أنّ الإمام يكون إماماً بدون ذلك ، ثمّ من قام ودعا من العترَة الفاطميّة ولم يتمكّن لَه الأعوان فلا وجوب عليه في الخروج ، إلا أنّه يتنقّل البلاد ويتحيّن الفُرص يبحث عن رفع ذلك العُذر بإيجاد الأعوَان ، وهذا قد فصّلناه في رسالتنا الموسومة (حجج العقول في الدّعوة والتبليغ) ، وغيرها . فهذا كما

[٣٦] مجموع كتب ورسائل الإمام الهادي:كتاب القياس: ٤٩٦-٤٩٧.
[٣٧] بصائر الدرجات:٤٤.
[٣٨] معاني الأخبار:١٠٥.

ترىٰ هُو عينَ كلام الإمامين الحسن بن يحيىٰ بن الحسين بن زيد بن علي ، والهادي إلىٰ الحقّ يحيىٰ بن الحسين بن القاسم عليهم السلام في صفَة السّابق بالخيرات ، وهذا ليس من طريق الزيدية بل من طريق الإماميّة ، وأيضاً نرويه من طريق الحنفيّة فمعه ستعرفُ ماذا نقصدُ من هذه المقدّمة بالاصطفاء أو الجعل العامّ الذي يلزمُ معه تحصيل واكتساب شروط الإمامَة ، فيروي الحاكم الحسكاني الحنفي بإسناده ، عَن أبي حمزة الثّمالي، عن عَلي بن الحُسين [زين العابدين – عليه السلام –] ، قَال: ((إنّي لجَالسٌ عِندَهُ إذ جَاءَهُ رَجُلان مِن أهلِ العِرَاق، فقالا: يا ابن رسُول الله، جِئناكَ كَي تُخبِرَنَا عَن آيات مِن القُرآن. فَقال: ومَا هِي؟!. قَالا: قَول الله تَعالَىٰ: ((**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا**)). فَقال: يا [وَ] أهَل العراق أيش يَقولون؟!، قالا: يقولون: إنّها نَزلت في أمّة محمّد ص. فَقال لَهم علي بن الحسين: أمّة محمّد كلّهم إذاً فِي الجنّة!. قَال: فَقُلت مِن بين القَوم: يَا ابن رسول الله، فيمَن نَزلَت؟!، فَقال: نَزلت والله فِينا أهل البَيت – ثلاث مَرّات –. قُلت: أخبرنَا مَن فِيكُم الظّالِم لِنفسِه؟. قَال: الذي استَوَت حسناته وسَيّئاته – وهُوَ فِي الجنة –. فَقُلت: وَالمقتصد؟. قَال: العَابد لله في بَيته حتىٰ يَأتِيَه اليَقين. فَقلت: السّابق بالخيرات؟. قَال: مَنْ شَهَرَ سَيفَه ودَعَا إلىٰ سَبيل ربّه))[39] ، وهنا فتأمّل كيفَ أنّ أهل البيت هُم عُمومٌ دخل فيهم ظالمٌ لنفسه ، ومقتصدٌ ، وسابقٌ بالخيرات ، لا أنّهم فقط خصوصٌ سابقٌ بالخيرات فقطْ ، فتأمّل ذلك من كلّ وجه . فظهر لكَ من الفرع السابع ما معنىٰ الجعل العامّ والجعل الخاصّ ، أو الاصطفاء العامّ والاصطفاء الخاصّ من منهج الزيدية ، ومن أرادَه مفصّلاً بأدلّة وتوسّع وُمناقشة قرآنيّة راجع مبحث الاصطفاء من كتاب الله تعالىٰ ، ومبحث دلائل الإمامة في القرآن الكريم ، فقد فصّلنا ذلك)) اهـ المراد نقله .

وبهذا وما سبق وقفتَ علىٰ المنهجيّة الصّحيحَة من مدلول خبر الثّقلين وفقه ذلك الخبر ، وعرفتَ دور العترَة ، وتكليفَهم ، وتكليف الأمّة ، والغاية من الخبر من دور العترة –وهو رفع الضّلال عن الأمّة – ، وكيفَ أنّ العترَة واجدةٌ لذلك ، وأنّ تلك الغاية من مطلب الشّرع تامّةٌ من دور العترة في الأمّة في رفع الضّلال من جميع موارده ومظانّه .

[حجّةٌ أخرىٰ من داخل خبر الثّقّلين تمنعُ أن يكونَ العترَة مُعيّنين مخصوصين منصوصاً عليهم حسبَ مُقتضىٰ عقيدَة الإمامية] :

[39] شواهد التنزيل:٢/١٥٦.

ثمّ حجّةٌ أخرَىٰ نحتجّ بها علىٰ الإماميّة ، القَائلين بالغيبَة ، نرفعُ معها أن يكونَ خبر الثّقلين يدلّ علىٰ منصوصٍ عليهِم ، مُعيّنين مخصوصين من العترَة ، هُم ولد الحسين –عليهم السلام- ، وذلك أنّ الخبر يقضي ببقاء العترَة حتّىٰ انقضاء التّكليف ، معلومَةَ المكان ، مُخالطةً للنّاس ، مُعايشَةً لهُم ، يستطيعون الاهتداء بهديِهم وقصدهِم بالسّؤال ، فذلك من معاني الافتراق ، فهُو عن إظهار الحجّة في الأمّة ، أو عن وجود الحجّة لديهِم لمَن قصدَهم ، وهذا فيوجّه الخطاب إلىٰ العترة أنفسهِم ، لا إلىٰ شيعَة العترَة مِن ترقيع الإماميّة تلك الوصيّة للغائب الثّاني عشر فيهِم ، كما أنّ دلالَة بقاء العترة ظاهرين غير غائبين ، ومُخالطين مَعلومين غير نائين ولا مجهوليّ الطّريق لمن يقصدهُم : أنّ الخبرُ يفيدُ التمسّك بهم لارتفاع الضّلال ، وقد مرّت معك أسباب الضّلال في الأمّة الثلاثة بتفصيلٍ ، وهي لا يتمّ رفع الضّلال معها إلاّ بوجود العترة وعدم غيابِهم ، ونزيدُ ذلك حُججاً ، فمن ذلك قول قول الله تعالىٰ : ((فاسألوا أهل الذّكر إن كُنتم لا تعلمون)) ، وهذا في العترة بإجماعنا وإجماعكم ، فيكفَ سيكون سُؤال غائبٍ لا يُعلم طريقُه ، ثمّ مِن داخل روايتكم في العترة وأنّهم لابدّ ظاهرين ، فيروي الشيخ المُفيد نفسه ، عن أبي عبدالله – عليه السّلام – ، قال : ((مَن مَات وَليس عَليه إمَامٌ حَيّ ظَاهرٌ مَات مِيتة جَاهليّة)) [40] ، ويروي أيضاً قولَ الإمام أبي عبدالله – عليه السّلام – : ((مَن مَات وليس عليه إمَامٌ حَيّ ظَاهرٌ مَات مِيتة جاهليّة ، قال : قلت : إمَامٌ حَيٌّ جُعلتُ فِداك ؟ قال : إمَام حَي)) [41] ، وكذلك مَا وراه الكليني ، بإسناده ، عن محمّد بن مسلم ، قال: سمعتُ أبا جَعفر – عليه السّلام – ، يقول: ((كلّ مَنٌ دَان الله – عزّ وجلّ – بِعبَادَةٍ يُجهِد فِيها نَفسَه ولا إمَام لَه مِن الله فَسعيُه غَير مَقبول وهُو ضَالّ مُتحيّر ،..، والله يا محمّد ، مَن أصبَح مِن هَذهِ الأمّة لا إمَام لَه مِن الله – عزّ وجلّ – ظَاهرٌ عَادِلٌ أصبحَ ضَالاًّ تَائهَاً . وإنٌ مَات عَلىٰ هَذه الحالَة مَات مِيتةَ كُفرٍ ونِفَاق ، واعلَم يَا محمّد، أنّ أئمّة الجور وأتبَاعهم لمعزُولُون عَن دِين الله ، قَد ضَلّوا وأضلّوا)) [42]. فمن هُو إمامُ الإماميّة في هذا الزّمان الذي تسمعُ له وتُطيعُ ، مَن يأمرُهُم ليُطيعوه في هذا الزّمان وهو إمامٌ ، يروي الشيخ المفيد ، وقال رسول الله –صلىٰ الله عليه وآله- : ((مَن مات وليس لَه إمَام يَسمَعُ له ويُطيع مَات مِيتةً جَاهليّة)) [43]، فالمعرفة بالاسم لا تُغني عن الظّهور مِن صَفة الإمام ، وكذلك الظّهور لا يغني إذا لم يكُن بينك وبينه طريقٌ مباشرٌ –لا عن طريق الفقهاء- في السّمع والطّاعة ، فتسمعُ أمْرَه ونَهيه ، وهذا نُلزمُكم به حَسب طَريقتكم في المُحاجَجة ، فإنّكم لن تجدوا إماماً ظاهراً ، فيلزمكم الميتة الجاهلية . **فَإن قُلتُم** : المقصودُ هم العُلماء الفقهاء الظّاهرون . **قُلنا** : فكذلك يسع الزّيدي أو السنّي أن يقول إذاً الخبر هُو

---

[40] الاختصاص:٢٩٦.
[41] الاختصاص:٢٩٦.
[42] أصول الكافي:١٨٤/١.
[43] الاختصاص:٢٩٦.

في العلماء أئمّة العُلوم ، والكُلّ يَقول أنّ في كل زمَانٍ لهم عُلمَاء –مِن واقع حالهم– فَيكون هَذا كافياً في عدم حُصول الميتة الجاهلية ، ولا يسعكم بَعد ذلك أنت تمتحنوهم بدلالات هذا الخبر فتقولون مَنْ هُو إمام زمَانكم وإلا تموتون مِيتة جَاهليّة ؟!. أو أنّ هذا الخبر من أدلّتكم على استمرار الإمامَة العُظمَىٰ في كلّ زمأن ، لأنكم أصبحتم تأوّلون الخبر إلى معنىٰ العلماء والفقهاء الذين ليسو أئمة . أو يلزمكم أن تُخبروا أيضاً عن إمَامكم الظاهر الذي يتمكّن الناس من السّمع والطّاعَة له ، يصلون إليه ، ويصلُ إليهم وإلا لزمتكم الميتة الجاهلية ، ومن كلّ وجهٍ فإنّكم قَد خرجتم من مدلول خبر الثّقلين في الشّهادَة لكون العترَة مخصوصةً في صفَة الغائب عن الأمّة اثني عشر قرناً ، لأنّها –الشّهادَة– علىٰ ذلك الحال لم تعُد موضوعاً لتمسّكُ الأمّة لمّا لم يُمكن الأمّة التمسّك وهُم بذلك مكلّفون شرعاً ، ولمّا كانَ موضوع التمسّك بالعترة هُو رفع الضّلالَ عن الأمّة ، والضّلالُ أمرٌ لا يخلو منه زمانٌ بالأسباب الثّلاثة التي فصّلناها قريباً من فقه خبر الثّقلين ، وذلك يقضي وجود العترة في كلّ زمان لرفع أسباب الضّلال ، ولتحقّق موضوع الخبر من دور العترة وهو رَفع الضّلال ، وليتحقّق تكليفُ الأمّة وهُو التمسّك بالعترَة لرفع الضّلال الحاصل في أزمانهم ، أو الأزمان المتقدّمة ، فلمّا كانت العترَة من ذلك المعتقد الإماميّ لا تقومُ بذلك في الأمّة لم يصحّ قولها في العترة والتخصيص منن تلك الغيبَة –الذي أصلُها النصّ الاثني عشريّ– ، فلا النصّ صحّ بما تقومُ به الحُجج والعقائد ، ولا الغيبَة من رُوح خبر الثّقلين ، بل إنّ الخبرَ يردّ عليها ، ثم لم يعد لدليلهم من عدم الافتراق أي معنىٰ لحصولِه من حالِهم .

ثمّ في الحجّة نقول : ألا ترىٰ أنّ الله –تعالىٰ– ، لو كان أوصَىٰ الأمّة بالتمسّك بالقرآن ثمّ رفعَ آيات القرآن الحروف والآيات والسّورة ، وبقي القرآن كتاباً بدفتّين أجوفاً ذا أوراق بيضاء فارغَة ، أكانَ يُمكن الأمّة أن تتمسّك بالقرآن ؟!. وهل كان القرآن سيرفعُ الضّلال عن أهل الزّمان إذا قد اختلفوا وحاروا في السّنن الماضيَة ؟!. لا شكّ أنّ ذلكَ ليسَ من الحكَمة الإلهيّة في الثّقلين ، غيابُ الكتاب وفرضُ اتّباعه ، ولا غياب العترَة وفرضُ اتّباعهم . فظهَر لكَ أنّ معنىٰ إقران العترة بالكتاب لا يدلّ على عصمَة لآحادِهم ، ويردُّ علىٰ عقيدَة الغيبَة الطّويلة هذه من اثني عشر قرناً لا يهتدي النّاس بهُدىٰ العترَة ولا طريقتهم ، حيث أصبحَت العترة كلّها هي ذلك الإمامُ الغائبُ من قول الإماميّة . **فإن قيل** : ولكنّ ذلك مُرتفعٌ بوصيّة الغائب باتّباع رواة حديثِهم ، ورواةُ حديثهم حاضرون ؟!. **قُلنا** : هذا ظُلَمٌ إلى ظُلم ، فإنّه ممّا طوّلنا فيه قريباً لم يثبت النصّ على الاثني عشر ليُخصِّص العترَة من خبر الثّقلين الثّابت برواية الأمّة والمُفيد للعلم ، فالخبر قد ثبت بالقطع حثّه علىٰ التمسّك بالعترة ، وحجّتكم في التمسك بفقهائكم –إلى

جانب عدم ثبوت النصّ علىٰ أئمّتكم- آحاديّةٌ من روايتكم ، ومن انفرادكم أيضاً ، بل وضعيفةٌ علىٰ أصولكم الروائية ، فليسَ نعلمُ إلاّ خبرين اثنين في ذلك قوام الحجّة فيها عندكم علىٰ الحض علىٰ اتّباع فقهائكم ، ومثل هذا من جهة الطريق فلا يشيّد به اعتقادُ اتّباع فقهائكم ليصحّ صارفاً عن اتّباع ذات العترة من الخبر من الأمر النبويّ في خبر الثّقلين ، وأيضاً من جهة الانفرادِ في الدّعوىٰ وكذا الدّليل بها لا يفيدُ علماً ولا يُثمرهُ ، وذلك القولُ منكم فإنّما ألجأكم إليه الترقيعُ لمّا وجدتم أنّ أثر خبر الثّقلين قد غاب عنكم من اثني عشر قرناً ، وأصبحَ أصحابُكم يعودون عليكم بطلبِ الحجّة من العترَة وبيانِهم من أصل اعتقادِكم ، يسألون عن الظّهور ووقته ، فكانَ ذلك الخبرُ في الرّجوع إلىٰ رواة حديثكم يرفع ذلك الحرَج ، ولكنّه لن يُرضي الله حقّاً ، والله المُستعان . ومنه ومعه فلا حجّة لكم في هذا القول من الرّجوع إلىٰ رواة حديثِكم ، لأن الخبر المقطوع به في الدلالة هُو الرجوع إلىٰ العترة ، وأنتم تقرّون أنّ فقهاءكم ليسو هم العترَة . ومنه ومعه أيضاً من أنّ خبر الثقلين يرفع الغيبَة ففيما رويتموه عن الإمام علي بن موسىٰ الرّضا – عليه السلام – ، أنّه قال في شأن الواقفة لمّا وقفوا علىٰ إمامة الإمام موسىٰ بن جعفر الكاظم – عليه السلام – وقالوا لم يمُت ، عندما اعتلّوا بنفس ما يعتلّ به القائلون بإمامة ابن الحسن العكري المهدي الثّاني عشر من أنّه غائب ولم يمُت ، قال – عليه السلام – : ((كَذبُوا وهُم كُفار بما أنزل الله –عزوجل– علىٰ محمد – صلىٰ الله عليه وآله– ، لَو كَان الله يَمدّ في أجَل أحَدٍ مِن بَني آدم لحَاجَة الخَلق إليه لَمَدَّ الله فِي أجَل رَسُول الله صلىٰ الله عليه وآله))[44] ما يوُجّه الإنصاف ، والحمد لله .

[معنىٰ العترَة ، وأنّهم عليّ وفاطمَة وذريّة عليّ من فاطمَة عليهم السلام] :

فإن قيل : فقد وقفنَا علىٰ حجّة الزيدية وقولهم في خبر الثقلين ، وعلمنَا أنّه لا دليل علىٰ النّص أو الوصاية بعد الإمام الحُسين السّبط –عليه السلام– علىٰ مُعيّنين منصوصٍ إليهم من ولد الحسين –عليهم السلام– ، ولكنّا وجدنَاكم تُؤصّلون العترَة علىٰ أنّهم ذريّة الحسن والحسين –عليهم السلام– ، وهذا تُخالفُ عليه سائر فرق المُسلمين ، فالعترةُ يدخلُ فيهم بنو عليّ وسائر بني هاشم وأقارب وعشيرَة النّبي صلوات –الله عليه وعلىٰ آله– ، فمَا هو الذي خصّصَ حصركَم العترة في ذريّة الحسين والحسين –عليهم السّلام– ، فإن كانَ قولُكم انفرادٌ فحالكُم كحالِ مَنْ أنكرتُم عليه من الإماميّة ؟!.

[44] رجال الكشي:٢/٧٥٩.

قُلنا : إنّ الإنكَار إنّما يتوجّه لذات الأدلّة والنّقول التي انفرد بهَا الإماميّة ، كانفرادِهم بخبر الاثني عشر ، وكذا انفرادِهم بالقول بالوصيّة إلىٰ ولد الحسين –عليه السلام– ، الحسين إلىٰ السجّاد ، والسجّاد إلىٰ الباقر ، والباقر إلىٰ الصادق ، والبقيّةُ من أبنائهم –عليهم السلام– . فهذه انفراداتٌ مذهبيّةٌ قامَت علىٰ أصولٍ لا تُشيّدُ بمثلها الأصول والعَقائد . وليسَ من الانفرادِ ذات الدّعوىٰ التي تُخالفُ بها الفرقَة فرقةً أو أكثر من المُسلمين ، إذا كان الدّليل من حجّة العقل والنّقل المُفيد للعلم قائماً ، فلسنا ننعىٰ علىٰ الإماميّة دعوىٰ الإمامة في الاثني عشر من حيث هي ، وإنّما ننعىٰ عليهم انفرادهم دون الأمّة في إقامَة الدّليل علىٰ حصرهِم لأنّ المسألَة شرعيّةٌ وعظيمةٌ ، ثمّ مع ذلك الانفراد فإنّ تراثهم الرّوائيّ مُظلمٌ لا يقومُ بمثله تلك الانفرادَات العقائديّة أو حتّىٰ الفروعيّة ، ودليلهم العقلي مُنهارٌ ، فهذا بيانٌ .

ثمّ نقولُ أنّ رسولَ الله –صلواتُ الله عليه وعلىٰ آله– لسانهُ عربيّ مُبينٌ بإجماعنا وإجماعِكم ، ثمّ العترَة في اللغَة حُكيَت علىٰ وجوهٍ ، منها الذي يقصرُها علىٰ الولدَ وولَد الولَد بني فاطمَة ، ومنَها ما يُدخل معهم الرّهط والعشيرَة الأدنون ، ومنهَا أنّهم بنو عبدالمطّلب ، ومنها أنّهم أولادُ عليّ –عليه السلام– ، وغير ذلك من الأقوال والوجوه التي هي داخلةٌ في هذه الجُملَة ، وحجّتنا ودليلُنا إجماعُ الأمّة ، وإجماعُهم حُجّة ، إذ لا يجوزُ خُروجُ الحقّ عَن جميع الأمّة ، وإجماعهُم فمُنعقدٌ علىٰ أنّ الولدَ وولدَ الولد مِنْ بني فاطَمة مصاديقُ العترَة ، فهُم وَلد رسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– ، وهُم مِن أولاد عليّ –عليه السلام– ، وهُم من بني عبدالمطلب –رضوان الله عليه– ، وهُم من رهطه وعشيرتِه الأدنين ، ثمّ اختلافُهم بعد ذلك يُطالَبون عَليه بالدّليل القطعيّ ، علىٰ أنّهم مِن العترَة المقصودَة في الخبر ، فدليلنا قطعيٌّ من إجماعنا وإجماعهم ، بل وذلك قولُ الإماميّة ، قال الشريف المُرتضىٰ –تلميذُ الشيخ المُفيد– : ((عترة الرجل في اللغة هُم نَسله كَولده وَولد ولده))[٤٥] ، فأصبحَ مَن خرجَ عن الإجماع يلزمُه الدّليل القطعيّ علىٰ قولِه بإدخال مَن يُدخل مِن سائر النّاس علىٰ الحقيقَة في معنىٰ العترَة ، لأنّنا لا نمنعُ أن يُقال عن الرّهط والعشيرَة أنّهم عترةٌ ، ولكن علىٰ مجاز القَول ، وبه خرجَ بنو عليّ من غير فاطمَة إذ ليسو بأبناء رَسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– ، فلا يمكن الكيسانية أن تُدلّل علىٰ ذلك من الشّرع ، فالبنوّة إنّما كانت في أبناء فاطمَة –عليها السّلام– ، والله تعالىٰ يقول : ((فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللهِ عَلَىٰ الْكَاذِبِينَ)) ، وهذه آيةٌ بيّنةٌ صريحَةٌ في بنوّة أبناء فاطَمة لرسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– . **فإن قيل** : فقد خرجَ أمير المُؤمنين –عليه السلام– من جُملة

---

[٤٥] الشافي في الإمامة:١٢٣/٣ .

العترَة ؟!. **قُلنا** : أدخلُه دليلٌ يخصّهُ فالمطلبُ شرعيٌّ ، عندما قال –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– : ((وعترتي أهل بيتي)) ، وكانَ أمير المؤمنين –عليه السّلام– بالدّليل المُفيد للعلم الذي لا تُنكرونَه ممّن خصّهم رسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– بكونِه من أهل البيت ، دون عمّه العبّاس ، ودون سائر بني هاشم ، وغيرهم من النّاس ، إضافةً إلىٰ أدلّة كثيرةٍ خصّته –عليه السلام– . فهذا من دليلِنا وهُو مقطوعٌ به من كلّ وجهٍ ، ولسنا نعلمُ وجهاً يقطعُ به الكيسانيّة أو غيرهُم علىٰ إدخالِ غير مَنْ ذكرنَا في الخبَر ، إلاّ و إجماع أهل اللغة يمنعه ، أو خبرُ الكساء يُخرجُه .

ونشيرُ أيضاً إلىٰ ثبوت خبر مهديّ آخر الزّمان في الأمّة ، بالدّليل المُتواتر والمُفيد للعلم ، وأنّه من عترة رسول الله –صلوات الله عليه وعليه آله– ، وأنّه من بني فاطمَة ، فذلك يفيدُ استمراريّة الخطاب بالتمسّك بالعترَة ، إلىٰ جانب ما قدّمنا من فقه خبر التمسّك بالعترة ، وأنّه لرفع الضّلال ، والضّلال أسبابُه حاصلةٌ في كلّ زمان ، وأنّ العترة سبيل النّاس لاجتنابه وعدم الولوج فيه ، وهذا يقتضي استمرار العترة الزّمان بعد الزّمان إلىٰ انقضاء التكليف .

فإن قال الإماميّة : وكذلك حجّتنا القطعيّةُ عليكُم في قصرِ معنىٰ العترة في ولد الحُسين –عليهم السلام– أئمّتنا ، وهو إجماعُكم معنا ، علىٰ أنّ ولد الحسين –عليهم السّلام– من مصاديق العترَة ، ونحنُ ننكرُ كون ولد الحسن –عليه السلام– مِن العترَة ؟!.

قُلنا : ليسَ قولُكم هذا بمُعتبر ، لأنّه محضُ دعوىٰ في التخصيص ، لأنّ تخصيصَكم استندتُم فيه إلىٰ دليل الشّرع ، لا إلىٰ دليل اللغَة ، وليسَ علىٰ دعواكم هذه من قول الشّرع بيّنةٌ شرعيّة تُبرزونَها وتقطعونَ بها إلاّ قولكم بالنصّ في التسعة من ولد الحسين –عليه السلام– ، فأمّا اللغَة فإنّكم لا تجدون فيها ما يقومُ لقولكم بحجّة فضلاً علىٰ أن تقطعوا منها بهذه الدّعوىٰ ، لأنّ اللغة لا تقولُ أنّ العترَة هُم ولدُ الرّجل من بطنٍ دونَ بطنٍ آخَر ، أو أنّها ولد الرّجل التّسعة ، أو ولدُ الرّجل المُعينين بالأسمَاء ، وإنّما مرجعكم بدعواكم في التخصيص إلىٰ الشّرع ، وليسَ يصحّ دليلكُم في التّسعة من كلّ وجه . ف**إن قيل** : ولكن من معاني اللّغة ، أنّ العترة هُم أخصّ أقارب الرّجل . **قلنا** : وأخصّ أقارب الرّجل أولادُه ، دون عمومته ، وبني عُمومته ، وسائر عشيرته الأقارب والأباعد ، وولدُ رسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– هُم الحسن والحسين –عليهما السلام– ، وأولادُهما ، وهذا فعلومٌ من حال كلّ رجلٍ ، فإنّ أخصّ أقاربِه إليه أولادُه وأولادُهم ، دون سائر قرابته .

ثمُ نشيرُ في هذا المقام إلىٰ ما كنّا نبّهنا إليه سابقاً ، واستدركَهُ الشيخ المفيد علىٰ السّائل الزّيدي (ص٢٩) ، فإنّه قريبٌ من هذا المعنىٰ الذي أثبتناه وتكلّمنا عنه ، ورددنا به اختصاص ولد الحسين –عليه السلام– بكونهم العترة ، أو أهل الإمامَة ، فيتأمّل ذلك النّاظر .

[**ذكرُ بعض القائلين بحجّية إجماع العترة –عليهم السلام– ، ومُناقشَةٌ**] :

وليس القصدُ من هذا الذّكر هُنا ، إلا الفائدَة ، وإظهار عدم الانفراد في الدّعوة من مدلول خبر الثقلين وغيره من الأدلّة القاضية باتّباع العترة –عليهم السلام– ، فإنّ ما يُقال في خبر السفينة هُو الذي نقولُه في خبر الثقلين ، وكذا النّجوم ، وأمثالها من الأخبار ، فإنّها بالنّظر تدلُ علىٰ حجيّة إجماع العترة ، فليس ذلك من انفراد الزيدية في النّظر ، فممّن قالَ بحجّيّة إجماع العترَة :

١– القاضي أبو يَعَلىٰ الحَنبلي الحسين بن محمّد ابن الفرّاء (٣٨٠–٤٥٨هـ) . قال ابن بهَادر الزّركشي : ((وَعَنْ "الْمُعْتَمَدِ" لِلْقَاضِي أَبِي يَعْلَىٰ أَنَّ الْعِتْرَةَ لَا تَجْتَمِعُ عَلَىٰ خَطَأٍ كَمَا فِي حَدِيثِ التِّرْمِذِيِّ)) [٤٦]. وقال علاء الدّين علي بن سليمان الصّالحي الحَنبلي : ((قَالَ الشَّيْخ تَقِيّ الدّين فِي "المسودة" : وَقد ذكر القَاضِي فِي "الْمُعْتَمد" هُوَ وَطَائِفَة من الْعلمَاء: أَن العترة لَا تجْتَمع علىٰ خطأ، كَمَا فِي حَدِيث التِّرْمِذِيّ)) [٤٧] . قُلتُ ، وحديثُ التّرمذي ، هُو ما رواه بإسناده ، عن زيد بن أرقم –رضي الله عنهما– قالا: قَال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : ((إنّي تَارِكٌ فِيكُم مَا إن تمَسّكتُم بِه لَن تضلّوا بَعدِي، أَحَدُهُما أعَظَمُ مِن الآخَر: كِتابَ الله حَبلٌ مَمدودٌ مِنَ السَّمَاء إلىٰ الأرض، وعِترتي أهل بَيتي، ولَن يَتفرَّقَا حَتّىٰ يَردَا عَليَّ الحَوض، فَانظُروا كَيف تَخلفُونِي فِيهِمَا))[٤٨] .

٢– قال الحاِكمُ أبو سعَيد الُمحسِّن بن محمّد بن كُرّامة الجُشَمِيّ (٤١٣–٤٩٤هـ) بعد أن ذكرَ أقوال الرّجال في معنىٰ العترَة ، وهو يتكّلّم عن مدلول حديث الثّقلين : ((والُمرادُ تركتُ فيكم شَيئين يقومَان مقَامي في حفظِ دينكم ، ورجوعِكم إليها في مُعضلاتكم كتاب الله هُو القرآن ، فأمّا العترَة ، فقيل ..[ثمّ ذكرَ أقوال الرّجال في معنىٰ العترَة إلىٰ أن قَال مُقرّراً] .. ، والصّحيحُ أنّ الُمراد بالعترَة عليٌّ والحسَن والحُسين وأولادهُم إلىٰ يوم القيامَة ، لوجوهٍ منها : أنّ الخطابَ عامٌّ لجميع الُمكلّفين فلا يجوزُ قصرُه علىٰ مَا قالَ أبو

---

[٤٦] البحر المحيط في أصول الفقه:٦/٤٥٠.
[٤٧] التحبير شرح التحرير:٤/١٥٩٦.
[٤٨] سنن الترمذي:٥/٦٦٣.

عَليّ. ومنها : أنّ العترَة هُو أصلُ الشيء والأقربُ إليه ، ولدُه وولدُ ولدِه . ومنها : ما رُوي أنّه صلىٰ الله عليه وآله وسلّم أشارَ إليهم في مواضع بأنّهم أهل بيتِه وأنّهم منه وهُو منهُم ، وقال في الخبر ((عترتي أهل بَيتي)) . ومنها : أنّه صلىٰ الله عليه وآله وسلم كرّرَ هذا في مواضعَ يحتجّ علىٰ النّاس. ومنها: أنه خاطبَ أصحابه وأمّته بذلك فلابدّ أن يكون عترَته غيرَهم ، وروَىٰ زيد بن رقَم أنّ النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم قال يوم غَدير خمّ : ((كأنّي قد دُعيتُ فأجبتُ ، إنّي تاركٌ فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلّوا كتاب الله وعترتي أهل بَيتي ، ثم أخذ بيد عَلي ، وقال: من كنت وليّه فهذا وَليّه ، في حديثٍ طويل)) ، وروىٰ نحوه أبو سعيد الخُدري ، وفي حديث بُريدَة : ((لا تقَع في عليّ ، فإنّه منّي وأنا منه ، وهُو وليّكم بعدي)) ، إلىٰ غير ذلك من الأخبَار ، **فالخبَرُ يدلّ علىٰ أنّ إجماع عترتِه حجّة ، وأنّهم لا يجتمعُون علىٰ ضَلال**))[٤٩] .

٣- ونحو منهُ يقولُ ابن تيمية ، (ت٧٢٨هـ) : ((وقَد تنازَع العُلمَاء مِن أصحَاب الإمام أحمَد وغَيرِهم فِي إجمَاع الخُلفَاء، وفي إجمَاع العِترَة، هَل هُو حُجّة يَجب اتّباعها، **والصّحَيح أنَّ كِلاهُمَا حُجّة**))[٥٠] .

٤- ونحو منهُ يقولُ ابن حجر الهيثمي (ت٩٧٣هـ) : ((والحَاصِلُ أنَّ الحثَّ وَقَع عَلىٰ التمسّك بالكِتاب وبالسنّة وبالعُلمَاء بِهمَا مِن أهَل البَيت، **ويُستفَاد مِن مَجموع ذَلِك بَقاء الأمُور الثّلاثَةِ إلىٰ قِيامِ السَّاعَة**))[٥١].

٥-٦- ثمّ مِنَ الإماميّة قرّر الشريف المرتضىٰ (ت٤٣٦هـ) حجيّة إجماع العترَة من خبر الثقلين ، في سياق الرّد علىٰ القاضي عبدالجبّار المعتزلي (ت٤١٥هـ) الذي أقرّ أيضاً وقال بحجيّة إجماع العترَة ، إلاّ أنّ الشريف المرتضىٰ حاول أن يضمّ إلىٰ جانب دلالة خبر الثقلين علىٰ إجماع العترة أمراً آخَر ، عبّرَ عنه بالمُمكن ، بأنّه يُمكنُ أن يكون من مدلول الخبر ، يعني وجود المعصوم من بين جُملة العترَة الذين إجماعُهم حجّة ، وهذا ناقضٌ علىٰ قول الإماميّة برمّته في العترة ، ثمّ أثبتَ الاختلاف بينَ عُلماء العترة الذين إجماعُهم حجّة ، وعندي أنّ الدّليل من خبر الثقلين الذي يدلّ علىٰ القول بحجيّة إجماع العترة هو الذي جعل الشريف المرتضىٰ ينحو هذا المنحىٰ ، ثمّ أراد وقصدَ-لمكان قوله بالنصّ والعصمَة- إلىٰ حشرِ وإدخال قضية العصمَة ، وعدم ثبوت الدّليل يرفعُ ذلك ، كما أنّ حجيّة إجماع العترة وعصمته من تقريرهِ كمدلول للخبر ، ترفعُ الحاجَة للعصمة في الأفراد ، كما أنّ الغيبَة تنسفُ حاجَة الأمّة للمعصوم لتحقّق الهداية ، كما أنّ مفهوم الضّلال الذي هُو موضوع العترة من خبر الثقلين ، يرفعُ الحاجة إلىٰ معصومٍ من

[٤٩] جلاء الأبصَار ، الباب السادس :مخطوط:٩٩.
[٥٠] مجموع الفتاوى:٤٩٣/٢٨.
[٥١] الصّواعق المحرقة:٤٤٠/٢.

العترة في كلّ زمانٍ يعرفُ دقيقَ الشّرع وجليلَه ممّا لا يترتّب عليه ضلالٌ من ذلك الاختلاف السّائغ ممّا لم تقُم عليه آيةٌ محكمةٌ ، أو سنّة متواترةٌ ، أو إجماعُ عترةٍ ، فإنّ التّكليف النّظر ، وإلاّ لكَانت الأدلّة نصوصاً في المُراد ، أو راجعةً إلىٰ مُحكماتٍ بينةٍ جليّةٍ في الحُكم علىٰ المُتشابهات من أخبار الفُروع علىٰ نسقٍ واحدٍ ، وللزمَ من ذلك أن يكون فقهاء الإمامية علىٰ ضلالٍ قبل غيرهم لمّا لم يصيبوا عين الحقّ من تلك الفروع باجتهاداتهم ، فينظُر المُتأمّل دورَ العترَة في الأمّة فإنّه بلحاظ رفع الضّلال ، وإجماع الأمّة أنّ الاختلاف مع الاجتهاد الشّرعيّ المنضبطِ لا يُوجبُ الضّلال ولا الهلاك ، وإن حُكِم لصاحبه بالخطأ أو الصّواب ، فنأتي بقولِ القاضي عبد الجبار بتمامِه ليقفَ النّاظر علىٰ تقريرِ الشريف المرتضىٰ منه لحجيّة إجماع العترَة –عليهم السلام– ، وليقفَ بعد ذلك علىٰ أنّ إجماع العترَة قائمٌ علىٰ أنّ الرّافضَة الإماميّة علىٰ غير النّهج الإسلاميّ الصّحيح كما قال الإمام نجم آل الرّسول القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب –عليهم السلام– ، (١٦٩–٢٤٦هـ) : ((وَيُقال للرّوافِض : أخبرونَا عَن أهل بَيت رسُول الله صلىٰ الله عليه وعليهم مُشركُون أو كفّار أو مُسلمون ؟ فإن زَعمتُم أنّهم مُسلمُون. يُقال: فقَد أجمَع أهلُ بَيت رَسُول الله صلّىٰ الله عَليه وَعليهِم وَسلّم وعُلماؤهم بأنّكم عَلىٰ غَير طَريقة الإسلام)) [٥٢] ، أي النهج الإسلاميّ الصّحيح .

قال القاضي عبدالجبار بن أحمد الهمذاني المعتزليّ : ((ربّما تعلّقوا بما رُوي عنه –عليه السّلام– من قوله : ((إنّي تاركُ فيكم [الثّقلين] ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا ، كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، لن نفترق حتىٰ نرد علىٰ الحوض)) ...[إلىٰ قوله] ... **وهذا إنّما يدلّ علىٰ أنّ إجماع العترةَ لا يكون إلاّ حقّاً** ، ....[إلىٰ قوله] وذلك يُبيّن أنّ المُراد : **ما أجمعوا عليه يكون حقّاً** ، حتّىٰ يصحّ قوله: ((لن نفترق حتىٰ نرد علىٰ الحوض")) [٥٣] .

ثمّ ردّ عليه الشّريف المرتضىٰ الإماميّ ، بقوله : ((يُقالُ لَه [أي للقاضي عبدالجبّار] : أمّا قَولُه: ((إنّي تارك فيكُم مَا إن تمسّكتم به لن تضلّوا ، كِتاب الله وعترتي أهل بيتي ، وإنّهما لن يفترقا حتىٰ يردا عليَّ الحَوض)) ، **فَإنّه دَالٌّ عَلىٰ أنّ إجمَاع أهل البيت حُجّةٌ عَلىٰ مَا أقْرَرْتَ بِه،** وَدَالٌّ أيضاً بَعد ثُبوت هَذه المَرتبَة علىٰ إمَامَة أمير المؤمنين –عليه السلام– بَعد النّبي –صلىٰ الله عليه وآله– بِلا فَصْلٍ بالنّص، وعَلىٰ غير ذلك ممّا أجمَع عَليه أهل البيت –عليهم السلام–)) [٥٤] ، وهُنا عدّ وقفَات من كلام الشّريف المرتضىٰ . وقال في

[٥٢] مجموع كتب ورسائل الإمام القاسم بن إبراهيم.
[٥٣] المغني: ٢٠٨/١٠.
[٥٤] الشافي في الإمامة: ١٢٢/٣.

موضعٍ آخر : ((وإذا صَحَّت هَذه الجملة التي ذكرناها **وَجبَ أن يَكون إجمَاع العِترة حُجّة، لأنّه لَو لم يَكُن بهذه الصِّفَة لم يجب ارتفاع الضَّلال عن التمسّك بالعترة عَلىٰ كل وجه،** وإذا كَان –صلىٰ الله عليه وآله– قَد بَين أن المتمسِّك بالعترة لا يضل ثَبت مَا ذكرناه))[٥٥].

الوقفة الأوّلىٰ : مُوافقتُه للزيدية ، ولسائر العلماء القائلين بحجيّة إجماع أهل البيت –عليهم السّلام– ، وذلك ينقضُ علىٰ الإماميّة وأصلِهم ، فإنّهم يجعلون قولَ كلّ إمامٍ حجّةً ، ولا يُجوّزن الاختلاف بينَ أئمّتهم ، ليُقال بعد ذلك بأنّ الحجّة إنّما هي في إجماعِهم ، وإنّما قولُ كلّ واحدٍ منهم هُو قولُ سلفِه .

الوقفَة الثّانية : أنّ تقريرَهُ هذا إجماعَ العترة –عليهم السّلام– ، يرفعُ ما توجّه إليه شيخُه الشيخ المُفيد –بما ستقفُ عليه– وغيرُه من الإمامية ، عندما جعلوا مدلول خبر الثقلين يتوجّه إلىٰ تقرير العصمَة من دلالة قرن العترة بالكتاب ، لمّا احتملَ الخبرُ معنىٰ صحيحاً غيرَه وهو حجيّة وعصمَة إجماع العترَة دون عصمَة آحادِهم ، لأنّ قولَهم مُرتهنٌ بدليل التخصيص والنصّ وذلك غير معلومٍ شرعاً ولا ثابتٍ بدليلٍ من دعوىٰ الإماميّة ، فبقي مدلول خبر الثقلين مُتوجّهاً إلىٰ تثبيت حجيّة وعصمة إجماع العترة فقط .

الوقفَة الثّالثة : أنّ الشّريف المرتضىٰ بعد أن قرّرَ أنّ مدلول خبر الثقلين يدلّ علىٰ إجماع العترة ، قال بعد كلامِه السّابق ، بما عبرَ عنه بالمُمكن ، أي بإمكانِ أن يدلّ الخبر علىٰ غيرِ ما سبق من الإجماع وإمامة أمير المؤمنين –عليه السلام– وسائر ما أجمعَت عليه العترَة في أصولها وفروعها ، فقال إنّ الخبر يُمكن أن يدلّ علىٰ وجود معصومٍ في كلّ زمانٍ ، وهذا القولُ منه –بالإمكان– في تضعّفٌ من مدلولات الخبر بذاته ، تضعّفٌ من جهة العبارة ، ومن جهة عدم الدّليل ، فإنّ ذلك –الإمكان– يفتقرُ إلىٰ دليلٍ خارجيّ وهُو ثبوت النص علىٰ المعصومين في كلّ زمان بأعيانِهم ، لأنّ الشريف المرتضىٰ جعلَ حجّة قوله أنّ مسائل الإجماع قليلةٌ وأنّ مسائل الشّرع كثيرةٌ ، ويحتاجُ المكلّف إلىٰ العصمَة فيها ، وذلكَ منه إشارةٌ إلىٰ فروع الفقه الاجتهاديّة ، وهذه الفروع ليسَت من موضوعات تحقّق الضّلال في الأمّة من اختلاف المختلفين من علماء وأئمة العترة فيها ، وإنّما موضوع الخبر مِن دور العترة هو رفع الضّلال عن الأمّة ، وليسَ مثل ذلك الاختلاف في تلك الاجتهاديّات يُحتاجُ معه لمعصومٍ ليتقرّر ارتفاع الضّلال مع الخطأ عند الاجتهاد ، ((ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا)) ، وإلاّ لزمَ من ذلك –كما أسلفنا– ضلالُ علماء وفقهاء الإماميّة واستيجابهم النّيران لمّا كانوا مختلفين في الاجتهاديّات ويُفتون النّاس بذلك ، لمّا كان الاختلاف في ذلك يوجبُ الضّلال

[٥٥] الشافي في الإمامة:٣/١٢٥-١٢٦.

، ولمّا لم يكونوا معصومين ، ثمّ يلزمُ من قول الشريف المرتضىٰ رفع الغيبَة تماما وإنكارها ووجود المعصوم حاضراً غير غائبٍ في الأمّة معيّناً باسمِه ليتحقّق ارتفاع الضّلال في تلك الكثرة من مسائل الشّرع التي يحكيها ، وهذا يفقدُه وأصحابُه قبل غيرِهم ، فكيفَ يُقال أنّ ذلك من مدلول الشّرع من دليل الثّقلين ، فيكون في ذلك تكليفُ ما لا طاقَة للنّاس به ؛ فعُلِمَ من ذلك أنّ قوله وأصحابه لا يصحّ ، وأنّه غير ممكنٍ أن يكون من معنىٰ الخبر قولُه بعد كلامه السّابق مباشرةً : ((ويُمكنُ أيضاً أن يُجعَل [أي خبر الثقلين] حَجَّة، ودَليلا عَلىٰ أنّه لا بدّ في كُل عَصرٍ في جُملةِ أهْل البَيت مِن حُجّةٍ مَعصومٍ مَأمون بقطع عَلىٰ صحةِ قَوله))[56] ، ونقولُ : إنّ شرط ذلك أن يكون حاضراً لا غَائباً ، لأنّك تقولُ بعد ذلك بيسير ، –وما بين المعقفوتين فزيادة منها للتوضيح– : ((ثمّ مَا أجمعت عليه [أي العِترَة] هُو جُزء مِن ألف جُزءٍ مِنَ الشَّريعَة، فَكيف يُحتجّ عَلينا في الشَّريعة بمَن لا نَصيب عنده مِنْ حَاجَتنا إلاّ القَليل مِن الكَثير، وهَذا يدلّ عَلىٰ أنه لا بد في كُل عَصر، مِن حُجّة في جُملة أهل البَيت مَأمونٌ مَقطوعٌ عَلىٰ قوله، وهَذا دَلالة علىٰ وجُود الحُجّة عَلىٰ سَبيل الجُملَة، وَبالأدلّة الخَاصّةِ يُعلَم مَنِ الذي هُو حُجّةٌ مِنهُم عَلىٰ سَبيل التفصيل))[57]. وهذا القول من الشريف المرتضىٰ كسابقه في النّقض علىٰ عقيدة الإماميّة ، لأنّ الإمامية ترىٰ موضوع خبر الثّقلين أئمّتهم فقط ، لا أنّ أئمّتهم عترةٌ شرعيّون منصوصٌ عليهم هم الاثنا عشر مِن ضِمْن جُملةٍ من العترَةِ الشرعيين الذين إجماعُهم حجّة هم ولد الحسن والحسين –عليهم السلام– ، ثمّ كما أسلفنا فإنّ مرجعَ الشريف المرتضىٰ بإمكانِه –الذي يحكيه– كمدلولِ لخبر الثقلين هُو أدلّة خاصّةٌ تُفصّل مَنْ هُم المعصومون ؟!. قولُه : ((وَبالأدلّة الخَاصّةِ يُعلَم مَنِ الذي هُو حُجّةٌ مِنهُم عَلىٰ سَبيل التفصيل)) اهـ ، والحقّ أنّ ما جعله ممكناً من مدلول خبر الثّقلين غير واردٍ لعدم الدليل ، وإنّما المدلولُ هو الذي أقرّهُ سابقاً من أنّ الخبر وعدم الافتراق والمُقارنة بالقرآن متوجّهةٌ لحجيّة وعصمة إجماع العترة –عليهم السلام– .

الوقفَة الرّابعة : نقفُ فيها مع كلام الشّريف المرتضىٰ هذا الذي قرّر فيه قول الزيدية ، وهو منتقضٌ علىٰ قول الإمامية من اعتقادهم في العترَة ، وليسَ الشّاهد من إيراد قول الشريف المرتضىٰ هُنا إقامة الحجّة به وحدَه علىٰ الإمامية عندما خالفَ أصلَهم ، وإنّما لبيان أنّ دلالة خبر الثقلين علىٰ إجماع العترة ليسَ ممّا انفردَت به الزيدية دوناً عن الأمّة في الدّعوىٰ من ذلك المدلول ، وعندما ذكرنا أقوال علماء من غير الزيدية نظروا في الخبرِ فأفادوا حجّة إجماع العترة سنّةً ومعتزلةً ، فإنّنا نأتي بمثل ذلك مِن نظر الشريف المرتضىٰ الإماميّ –علىٰ عظم منزلته عندَهم– ، ولمّا كان تلميذاً للشيخ المُفيد –وذلك أبلغُ في الرّد علىٰ

---

[56] الشافي في الإمامة:٣/١٢٢.
[57] الشافي في الإمامة:٣/١٢٨.

الشيخ المفيد لما سنقف أنّه يرفعُ دخول ولد الحسن وسائر ولد الحسين عدا أئمتهم من مدلول العترة في خبر الثقلين- . ويتنبّه القارئ إلى تجويز الشريف المرتضى الخلاف بين أهل البيت ، وأنّ حجّته هي حجّتنا على الإمامية اليوم القائلين مِنْكم أيّها الزيديّة مَن قال بأنّ النصّ جليّ ومن قال بأنّ النصّ خفي ، يُريدون أن يرفعوا الإجماع ، فكان مِن جوابنا عليهم أنّ سادات العترة قد قطعَوا على إمامة أمير المؤمنين -عليه السلام- من مدلول خبر الغدير ، وأنّ الخلاف تابعٌ للألفاظ المختلفة من الروايات المتعدّدة فمنها ما لفظه جليّ في الإمامة ، ومنها ما هو خفيّ يحتاج إلى نظر ، فمن هُنا قال البعض خفيّ ، وقال البعضُ جليّ ، والجميعُ على أصل واحدٍ وهو إثبات إمامة أمير المؤمنين -عليه السلام- بلا فصلٍ بالنّص الشرعي بعد رسول الله -صلوات الله عليه وعلى آله- ، والجميع على أنّ خبر الغدير قطعيّ في الدلالة على إمامة أمير المؤمنين - عليه السلام - ، والاستدلالي لا يرفع القطع على المدلول . ثمّ كان من حجّتنا على المعترض الإماميّ أنّ خلاف الواحد والاثنان لا يرفع الإجماع إذا قد انعقد ، فيقول الشريف المرتضى : ((وإذا صحّ أنّ إجمَاع أهل البَيت حُجّةٌ ؛ قطعنَا عَلى صِحّة كُل ما اتّفقُوا عَليه، ومما اتّفقوا عليه القَول بإمَامة أمير المؤمنين بعد النبي -صلى الله عليه وآله -بلا فصل ، **عَلى اختلافِهم في حُصُول ذلك بنصٍّ جَليّ أو خَفيّ أو بما يَحتمل التّأويل أو لا يَحتمِلُه**؟. فإن قيلَ: كيف تَدّعُون الإجمَاع مِنْ أهلِ البَيت عَلى مَا ذَكرتُم، وقَد رَأينَا كَثيراً مِنهُم يَذْهَبُ مَذْهَب المُعتَزلة في الإمَامَة. قُلنا: أمّا نَحنُ فَما رَأينا أحَداً مِنْ أهْلِ البَيت يَذهَبُ إلى خِلافِ مَا ذَكرنَاه، وكُل مَنْ سَمِعنا عنهُ فِيما مَضى بِخلاف مَا حَكينَاه، فَليس أولى إذا صَحَّ ذَلك عنه ممن يُعترض بِقوله عَلى الإجمَاع لِشُذوذِه، وَأكثر مِن يُدّعى عَليه هَذا القول الواحِد وَالاثنان، وليس بِمثل هَذا اعتراضٌ عَلى الإجمَاع، **ثم إنّك لا تجد أحَداً ممن يُدّعى عليه هَذا مِن جُملة عَلماء أهل البَيت -عليهم السلام- ولا مِنْ ذَوي الفَضل مِنهُم**، ومَتّى فَتّشتَ عَن أمرِه وَجَدْتَه مُتعرِّضَاً بذلك لفَائدة، مُرتقياً به عَلى بعض أغرَاض الدّنيا، ومتَى طَرقنا الاعتراض بالشّذّاذ والآحَاد إلى الجماعات أدّى هَذا إلى بُطلان استقرَار الإجماع في شَيءٍ مِنَ الأشيَاء، لأنّا لا نَعلم أنَّ في الغُلاة والإسماعيلية مَنْ يُخالف في الشَّرائع كَأعداد الصَّلاة وغيرها، ومِنهم [أي الإسماعيلية] مَن يَذهب إلى أنّه كَان بَعد الرسول -صلى الله عليه وآله- عِدّة أنبياء وأنّ الرّسَالة مَا انختمت به، ومع هَذا فلا يَمنعنا ذلك مِن أن نَدّعي الإجماع على انقطاع النبوّة، وتَقرير أصُول الشَّرَائع، ولا يُعتد بخلاف مَنْ ذَكرنَاه، وَمعلومٌ ضَرورة أنّهم أضْعَافُ أضْعَاف مَن يُظهر مِنْ أهْل البَيت خِلاف المذهب الذي ذكرنَاه في الإمَامَة ، ...[إلى أن قال] ... ، على أنّا لَو جَعلنا القَول بذلك مُعترَضَاً عَلى أدلّتنا، وعَلى إجماع أهل البيت، وَحفلنا بِقَول مَن يحكى ذَلك عَنه لم يَقدح فيمَا اعتمدنَاه، لأنَّ مِن المَعلوم أنَّ أزمنة كَثيرَةً لا يُعرَفُ فِيها قَائلٌ بهذا المَذهَب [أي عدم القول بإمامة أمير المؤمنين] مِن أهل

البَيت كَزمَاننا هَذا وَغيرِه، **فَإنا لم نُشاهِد في وَقتنا هَذا قَائلا بالمَذهب الذي أفسَدنَاه ، ولا أُخبِرنَا عَمّن هَذه حَاله فِيه ، وَالمُعتَبر في الإجماع كُلُّ عَصرٍ** ، فَثبت مَا أردناه))[58]. وهُنا فتأمّل كيفَ أنّ الشريف المرتضىٰ يجعل ملاك الإجماع علماء أهل البيت –عليهم السلام– ، ويتوجّه بالخطاب للمُعاصرين له إلىٰ جانب من مضىٰ منهُم ، قوله : ((لأنَّ مِن المَعلوم أنَّ أزمنة كَثيرَةً لا يُعرَفُ فِيها **قَائلٌ بهذا المَذهَب مِن أهل البَيت كَزمَاننا** هَذا وَغيرِه، **فَإنا لم نُشاهِد في وَقتنا هَذا قَائلا بالمَذهب الذي أفسَدنَاه**)) اهـ . فيتأمّل ذلك النّاظر ، ويُطيل النّظر ، فإنّ هذا الكلام رافعٌ لقول الشيخ المفيد وأصحابه –الآتي– جُملةً وتفصيلاً في حَصر مَعنىٰ ومدلول خبر الثقلين في الاثني عشر ، وأنّ دلالته علىٰ عصمَةِ العترة ، لا يدخُل في العترة ولد الحسن وسائر بني الحسين غير أئمّتهم ، فالشريف المرتضىٰ يتكلّم عن علماء العترة في زمانِه ، في القرن الخامس الهجريّ ، عندما لم يُشاهد الشريف المرتضىٰ في زمانه من علماء العترة من يقول بعدم إمامة أمير المؤمنين –عليه السلام– .

الوقفَة الخامسَة : نُوردُ فيها نصّاً آخر للشريف المُرتضىٰ وهُو يفيدُ حجيّة إجماع العترة ، وجواز الاختلاف بين العترَة ، فقال مُعلّقاً علىٰ قولِ أنّ الإمامَ لا تجوزُ للفاسق : ((هَذا صَحيحٌ ، وعَليه إجماع أهل البيت كُلّهم علىٰ اختلافهم، وهَذه مِن المسائل المعدودة التي يّتفق أهل البيت كُلهم –عَلىٰ اختلافهم– عَليها. والدّليل علىٰ صِحّتها الاجماع المذكور، وأيضا قوله تعالىٰ: (ولا تَركنوا إلىٰ الذين ظلموا فتمسّكم النّار)) [59] ، والشّاهدُ اعتبارُ الشريف المرتضىٰ إجماع أهل البيت حجّةً في موردٍ آخر من كُتبه ، ثمّ أيضاً تجويزهُ علىٰ العترة الاختلاف ، وهذا قول الزيدية إلىٰ جانب عدم تصحيحهم أخبار الإمامية في الاثني عشر .

نعم! وبهذ الجُملة ، تمّ المُراد هنا ، من هذا الدّليل الثاني أقمنَا فيه حجّة الزيدية ودليلَها علىٰ إمامة الإمامين الحسن والحسين –عليهما السّلام– ، من كُتب الأمّة ، وبالاستدلال الذي لا يُنكرهُ العُقلاء ، من مطلب الشيخ المُفيد أن ندلّه علىٰ إثبات إمامتهما بالنصّ لقطع حجّة الكيسانية وغيرهم ، يريدُ الشيخُ أن يُبيّن أنّ دليل الزيدية انفراداتٌ خاصّة مذهبيّةٌ علىٰ إمامتهما ، ليُصحّحَ –دعواه من انفرادِه وأصحابه– دليلَهم علىٰ الحصر بولد الحسين –عليهم السلام– ، والنص علىٰ الاثني عشر لمّا رووه دون الأمّة ، وباستدلال لا ينضبطُ عقلاً ولا يوثق به نقلاً . نعم! ثمّ نأتي بدليلٍ ثالثٍ من أدلّة الزيدية علىٰ إثبات إمامة الإمامين الحسنين –عليهما السلام– .

[58] الشافي في الإمامة:١٢٦-١٢٧.
[59] الناصريات : ٢٤٤.

- ثالثاً : كونه قد جاء الدّليل عن رسول الله -صلوات الله عليه وعلى آله - في النصّ على إمامتهما -عليهما السلام- :

ثمّ نؤكّد ما سبقَ في الدليل الأوّل مِن الفصل القاضي بعصمتهما ، مِن آية التطهير وخبر الكساء ، والدّال على النصّ عليهما بأعيانهما ليكونا قبلَة النّاس للائتمام بهما دون غيرهما من إخوتهما وسائر أهل عصرهما . ونؤكّدُ أيضاً ما سبقَ في الدّليل الثاني القاضي بثبوت النّص في حقهما بأعيانهما للاختصاص بمقام الإمامة من خبر الثقلين ، فإنّنا نأتي على دليلٍ ثالثٍ ، وهو قول الرّسول -صلوات الله عليه وعلى آله- للحسن والحسين: ((هذان إمامَان قامَا أو قعدَا)) ، عِلماً أنّ الأدلّة القاطعَة قد مضَت في تثبيت إمامتهما النصيّة ، وليسَ هذا وما بعَده إلاّ زيادَة تأكيدٍ وتعضيدٍ لما سبَق ، فلو لم يكُن هذا الخبر مرويّاً ما سقطَت منزلة الإمامَة عنهما -صلوات الله عليهما- .

وهذا الخبرَ فقد ثبتَ عن رسول الله -صلوات الله عليه وعلى آله- عن طريق رواية أئمة العترة ، وصحّ على مباني وشروط الزيدية ، فقد رواهُ الإمام نجم آل الرّسول القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب - عليهم السّلام - ، (١٦٩-٢٤٦هـ) ، وهُو ممّن عاصر مشائخ آل الرّسول من بني الحسن والحسين - عليهم السّلام- ، ورواهُ فقيه آل محمّد الحسن بن يحيى بن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - عليهم السلام - ، (ت٢٦٠هـ) ، ذكره في معرض ذكر الأخبار النبويّة في تثبيت إماماتهما -عليهما السّلام- ، وقال الإمام قاموس العترة محمد بن القاسم بن إبراهيم - عليه السَّلام - ، (١٩٩-٢٨٤هـ) : ((وقَوله -صلى الله عليه وآله وسلم- في الحسن والحسين عليهما السلام: ((هذان إمامان قاما أو قعدا)) [٦٠] ، ورَواه الإمام الهادي إلى الحقّ يحيى بن الحسين ، (٢٤٥-٢٩٨هـ) ، قال : ((وقالَ [أي رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله] هُما ((إمَامَان قامَا أو قَعدَا)) [٦١]، ورواه الإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني الحسني - عليه السلام - ، (ت٤١١هـ) ، قال : ((قول النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- : ((هَذَان إمَامَان إن قَامَا أو قَعَدَا)))) [٦٢] ، وكذلك رواه الإمام المنصور بالله القاسم بن علي العياني - عليه السلام - ، (٣١٠-٣٩٣هـ) ، وهذا الرّوايات مُرسلةٌ عن أئمّة الهُدَى من آل محمّد -صلوات الله عيله وعلى آله- .

---

[٦٠] مجموع كتب ورسائل الإمام محمد بن القاسم:١١٢.
[٦١] مجموع كتب ورسائل الإمام الهادي إلى الحق:١٩٤.
[٦٢] التبصرة.

فإن قيل : والمُرسلُ من الرّواية غير مقبول ، حيث لم ترووه مُسنداً ؟!. فهل لديكم من حجّة على ثبوت الخبر ؟!.

قُلنا : أنّ العبرَة بثبوت صدورِ الخبَر ، سواء كان الخبرُ مُسنداً أو مُرسلاً ، وشروطُ العترة في قبول الأخبار –وهو من شروطٍ غيرهم في علماء الأمّة– قَبولُ أخبار مراسيل المحقّقين من أهل العلم ، فكيفَ بأعلام العترَة الذين ذكرناهم فإنّهم الغايَة لَمَن عرفَهم وعرفَ مقامَهم ، فليسَ لكُم أن تحصروا الصّحة في المسانيد مِن الأخبَار ، مع تعظيمنا لشأن الإسناد ، إلاّ أنّ تعظيمَ الله ورسوله –صلوات الله عليه وعلى آله– لشأنِ العترَة وعلمائِهم وأخيارِهم ، أولى في الجعل في الحُسبَان ، وذلكَ لعظم شأن مَن ذكرنَا من الأعلام ، ثمّ لمّا كان ذلك الخبرُ قد تلقّاهُ أئمّة العترةُ بالقبول ، وأجمعوا على صحّته ، وقد تقرّر أنّ إجماعهم حجّة من مدلول خبر الثقلين وغيره ، قالَ بإجماعهم على صحّته الإمام المنصور بالله الحسن بن بدرالدّين الحسنيّ –عليه السَّلام– ، (ت٦٧٠هـ) ، وقال ذلكَ غيره من أعلام آل محمّد –صلوات الله عليه وعلى آله–[٦٣] . ، وهَذا في مقام الحجّة يكفي ، إذ أنّ إجماع العترة دليلٌ قطعيٌّ على ثبوت الصّدور النبويّ ، وليسَ بعد ذلك مطلبٌ لإثبات الصّدور ، والخبر فيدلّ على إمامَة الحسنينّ نصّاً من رسول الله –صلوات الله عليه وعلى آله– .

فإن قالت الإمامية : فأنتُم بهذ لم تخرجوا من الانفراد في الدّعوى ، من رواية الخبَر دونَ الأمّة في تثبيت إمامَة الحسن والحسين –عليهما السّلام– بالنصّ النبويّ ؟!. فحالكُم حالُنا فيما ادّعيتموه علينَا من الانفرادِ في رواية النصّ على الاثني عشر ؟!.

قُلنا : لا سوَاء من عدّة وجوه نثبتُ ذلك :

– **فأمّا الوجه الأوّل** : لأنّ أصلَ الدّليل قائمٌ على الأمّة بما لم ينكرهُ أعلامٌ منهم على اختلاف طوائفهم –كما قدّمنا– ، وهو تثبيت مَدلُول خبر الثّقلين على حجيّة إجماع العترَة ، وخبر الثّقلين ممّا روتُه الأمّة ، والعترَةُ قامت الحجّة من إجماع أهل اللغة ، ومن الخبر المُفيد للعلم يوم الكساء ، أنّه في ولد الحسن والحسين –عليهما السّلام– ، بما قدّمناه من البسطِ –فلا نُعيده هنُا– ، فلم تنفرد الزيديّة من مدلول خبر الثقلين المروي بين يدي الأمّة ، في تثبيت حجيّة إجماع العترَة –عليهم السّلام– ، وفي تثبيت أنّ العترة ولد الحسن

[٦٣] انظر تخريج الشافي: ١/٥٠٢.

والحسين –عليهم السلام– ، وليسَ كذلك حجّتكم من خبر الثّقلين في تثبيتِ أئمّتكم التسعة من ولد الحسين –عليه السلام– ، ولا أنّ الخبر يُفيدُ العصمَة للعترَة ، إذ ذلك فرعٌ علىٰ إثباتكم الدّليل الخارجيّ قبل تخصيصكم ذلك ، وهُو ثبوت خبركم في الاثني عشر والنصّ عليهم بقطعٍ وإفادةٍ للعلم ، وقد مرّ نقل كلام صاحبكم الشريف المرتضىٰ –تلميذ الشيخ المُفيد– في ذلك فلا نعيدُه ؛ فأصبحَ مُستندنا علىٰ القطع علىٰ صحّة صدور الخبرُ إجماعُ العترة –عليهم السّلام– ، وهُو دليلٌ أصلُه ثابتٌ بين يديّ الأمّة لم تنفرد الزيديّة بروايته ، مُفيدٌ للعلم ، وليسَ كذلكم ما انفردتُم به من خبر الاثني عشر من قريبٍ أو بعيدٍ ، فإنّه لم يثبُت أصلُه ليُحتجّ بفرع أصلِه في إثبات الحجّة ، لم يثبت أصلُه في النصّ علىٰ أئمّتكم وعصمتكم بدليل يفيد العلم لم تنفردوا به ، ليُقال بأنّ قول المعصوم الصّادق أو الكاظم أو غيرهما –صلوات الله عليهما– حجّةٌ يكفي في المقام ثبوتُه عنهما ، فقولُهما وسائر آبائهما أو أبنائهما حجّة ، فذلك لم يثبُت أصلُه من إثبات النصّ عليهم ليُقال بفرع الاحتجاج وهو الثّبوت لمكان حجيّة الفرد منهم والعصمَة له . ومسألتنا هُنا أنّ حجيّة إجماع العترَة قد ثبتت من أصل دليل خبر الثقلين الذي لم تنفرد به الزيديّة ، وكذا قولهم في ماهيّة العترَة ثبت بلا انفرادٍ من الزيديّة ، ثمّ بعد ذلك ثبتَ فرعُ ذلك الإجماع ، وفرعُه ما أثبتته العترة من مسائل الشّرع بإجماعهم عليها ، من قبيل أصول الدّين ، ومن قبيل الأذان بحيّ علىٰ خير العمَل ، ومن قبل الجهر بالبسملة ، ومن قبيل روايات الشرع ، ومن ذلك ما أجمعوا عليه من رواية الوليّ وشاهديّ العدل في النّكاح ، ومن ذلك هذا الخبَر في إمامَة الحسنين –عليهما السّلام– ، فإنّ الذي يكفي في ثبوتهِ تحقّق إجماع العترة علىٰ تصحيحه والقول به . فليسَ قولنا انفرادٌ في أصل الحجّة من تصحيح الخبرَ في إمامتهما –عليهما السّلام– ، إذ أصبح واجباً علىٰ الأمّة بعد أن أثبتوا أصل الحجّةِ أن تُثبت هذا الخبر ثبوتاً قطعيّاً لمّا قامَ الدّليل الشرعيّ من حجيّة إجماع العترة ، وصحّ إجماعهم عليه ، كما أنّهم –الأمّة– يذهبون إلىٰ تثبيت الشّريعَة إذا أجمعَت الأمّة علي مرٍ في الدّين ، ولو كان طريقُ ذلك الأمر في الرّواية آحاديّاً ، أو حتّىٰ لم يُؤثر فيها رواية ، فالميزانُ واحدٌ ، بعد ثبوت أصل الدّليل الشّرعي الذي يُفيد القطعَ في المسألة ، وذلك قد ثبتَ من دليل إجماع العترة بما لم تنفرد به الزيدية ، وبما دلّ عليه الدّليل المُفيد للعلم خبرُ الثقلين ، وأمثاله ، فهذا ما نبرزُه من حُجّتنا علىٰ الأمّة .

– **وأمّا الوجه الثّاني** : فإنّ الشّيعَة قد أجمَعت علىٰ صحّة هذا الخبر ، روتهُ الزيديّة –وقد مرّت رواياتهم– ، والإماميّة رواه الشيخ الصّدوق مُسنِداً له [علل الشرائع:١/ ٢١١] ، والإسماعيليّة ، رواه القاضي النّعماني (ت٣٦٣هـ) ، قال : ((لِقَوْلِهِ –صلوات الله عليه وعلىٰ آله الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ إِمَامَا حَقٍّ قَامَا أَوْ قَعَدَا ، وَ

أَبُوهُمَا خَيْرٌ مِنْهُمَا)) [64] [دعائم الإسلام:١/ ٣٧] ، وأجمعوا على الاحتجاج به ، وذلك فرعٌ على تصحيحِه ، وأينَ ذلك من انفراد الإماميّة في خبرهم في النص ، وقصرُ الإمامة على تسعَة من ولد الحسين ، دوناً عن سائر الشّيعة ، فضلاً عن عدم ثبوت أصلِ ذلك بدليلٍ يفيد العلم من الأدلة الشرعية بين يدي الأمّة ، والإمامَة ليس شأنها الانفراد في الدّعاوى لعظم فريضتها ومقامها وخطرها بين الأمّة ، فإنَّ جعلَ الإماميّ الحالِ هُو الحال ، فإنّ ذلكَ مِن خِداع النّفس وتسليتها ، والله المُستعان ، وهذا الإجماع من الشيعة على تصحيحه نُبرزُه كحجّةٍ على الشّيعة ، وما سبق في الوجه الأوّل أبرزنا دليله أمام الأمّة .

- **وأمّا الوجه الثّالث** : فإنّ إمامَة الحسن والحسين -عليهم السلام- ثابتةٌ بالنّص بمعانٍ من أدلّة الشّرع غير هذا الخبر ، تثبتُ ذلك الزيدية بالحجّة والبرهان ، بما قدّمنا قليل الكلام فيه -حسب مقام الحجّة من هذا الكتاب- ، وإلاّ فإنّ في النّفس تطويل ذلك بحُجَجٍ تترَى تتناولُ جزئيّات وجزئيّات ، إلاّ أن أصلَ الحجّة قد مضَى -وسيأتي- لمن ألقى السّمع وهُو شهيد ، فدعوى الانفراد في إثبات إمامة الإمامين الحسنين -عليهما السلام- بالنصّ غير واردةٍ على الزيدية ، حتّى لو لم نقُل بهذا الخبر ، فإنّما هذا دليلٌ من الأدلّة ، والحمد لله .

- رابعاً : كونه قد ثبت إجماع العترَة -عليهم السلام- على النصّ على إمامتهما -عليهما السلام- :

ثمّ نؤكّد ما سبقَ في الدليل الأوّل من الفضل القاضي بعصمتهما ، من آية التطهير وخبر الكساء ، والدّال على النصّ عليهما بأعيانهما ليكونا قبلَة النّاس للائتمام بهما دون غيرهما من إخوتهما وسائر أهل عصرهما . ونؤكّدُ أيضاً ما سبقَ في الدّليل الثاني القاضي بثبوت النّص في حقهما بأعيانهما للاختصاص بمقام الإمامة من خبر الثقلين ، ونؤكّد أيضاً ما سبقَ في الدّليل الثّالث القاضي بثبوت النصّ في حقّهما بأعيانهما من النصّ النبويّ في الخَبَر : ((هذان إمامَان قامَا أو قعدَا)) . فإنّنا نأتي على دليل رابعٍ ، وهُو إجماع العترةَ المحمديّة -عليهم السّلام- على أنّهما إمامان بالنصّ بعد أمير المؤمنين -عليهما السلام- ، وأن الشّرع قد جاء بتثبيتهما -عليهما السّلام- والدّلالة عليهما ، وهذا الدّليل يختلفُ عن سابقه ، إذ سابقهُ يُناقش إجماعهم على تصحيح الخبَرَ النبويّ ، وهذا فقضيّةٌ أخرى ، يطرقُ ذات اعتقاد العترة في المسألة وأنّه : اعتقاد إمَامَة أمير المؤمنين بَعد رسول الله -صلوات الله عليه وعلى آله- ، بالنصّ الشرعيّ ، ثمّ بعده

[64] دعائم الإسلام: ٣٧/١.

الإمام الحسن ، ثمّ بعده الإمام الحُسين –عليهم السلام– بالنصّ والدليل الشرعي ، وقد ثبتَ –بما مرّ– أنّ إجماعهم حجّة يُصار إليه ، لن يُخالف القرآن والحقّ ، ولن يُخالف القرآن والحقّ عليه .

وهذا عن العترَة فمعلومٌ كَثْرَةٌ ، وقد يُغني في معرفَة قولهِم ورأيهِم إجماع الشّيعة على اختلافِهم على هذه الجُملة من تثبيت إمامَة الحسنين –عليهما السلام– ، الإمَامة النصيّة الشرعيّة عن رسول الله – صلوات الله عليه وعلى آله– من قول العترَة ، سادات بني الحسن والحسين –عليهم السلام– ، إذ ذلكَ هُو القصدُ من هذا المقام في الإثبات ، حكاية قولُ العترةِ وإجماعهم في المسألَة على إثبات إمامة الحسنين – عليهما السلام– بالنصّ ودلالة الرّسول –صلوات الله عليه وعلى آله– ، فتختصرُ ، فمن ذلك قول الإمام فقيه أهل البيت الحسن بن يحيى بن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب – عليهم السَّلام – ، (ت٢٦٠هـ) ، قال : ((وقد دَلّ رَسُول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– عَلى إمَامَة عَليٍّ والحَسن والحُسين بأعيَانهم وأسمَائهم، فقَال في علي –صلى الله عليه– مَا تقدَّم ذِكرُه في باب إمامته، وقال في الحسَن والحسين –صلى الله عليهما–: ((هُما سَيِّدَا شَباب أهل الجنة، وأبوهما خير منهما)) ، فَجعلَهما سَيِّدَين، وبَيَّن فَضْلَهُما، ودَلّ على إمَامَتهما، ودَلّ أنّه لا يحل لأحَدٍ أن يَتقدَّمَ مَنْ جَعله رَسُول الله سَيّداً، وشَهِد له بالجنة، وقال: ((اللهمّ أحِبّ مَنْ أحَبّهما ، وأبعض مَن أبغضَهما)) ، ...[إلى أن قال] ... ، وَفي ذلك دَليلٌ عَلى أنّهما المَتبوعَان، وليسا بتَابِعَين ، وفي إبَانة فضلهما في عِلمهما وأنفُسهما على جميع الأمّة دَليلٌ على أنّه لا يجوز أن يَكون الفَاضِل العالم تبعاً للجَاهل المفضول، فكيفَ وقَد أمر الله بنُصرتهما وقال: ((النّجوم أمَانٌ لأهل السماء، وأهل بيتي أمان لأمتي)) ، وخَصّهما الله بأبوّة رَسُول الله وسمّاهما ابنيه في كتابه فقال: ((فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ))الآية، وخَصّهما بآية التطهير ((إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً)) ، فلمّا نَزلت هذه الآية جَعل رَسُول الله الكِسَاء عليه وعَلى عَليٍّ وفَاطمة والحسن والحسين ثم قال: ((هَؤلاء أهل بيتي فَأذهِب عَنهم الرِّجس وطهرهم تطهيراً)) ، وفَرض مَودّتهما على كل مُسْلِم ، ... [إلى أن قال] ...، فدلّ عَليهما بالدَّلالة التي أبان فَضلهما وعِظَم منزلتهما، وقال الله سبحانه: ((فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ)) ، فَدلّ عَليهما بأعيانهما وأسمَائهما، وأنسَابهما وأفعَالهما، فإمَامتهما واحدة، وحَقّهما وَاجب ، ... [إلى أن قَال] ... ، فَهُما أبوَا العترة وسيّداها، والموضِع الذي أخبر رَسُول الله أنّ في التمسّك بهما الهُدىٰ فلا يحل لمسلم أن يَتقدَّمَهُما، ولا يَطلب الهدىٰ في غيرهما ولا في غير

أولادهما، ... [إلى أن قال] ... ، **فهذا إجماعُ مَنْ مَضَى مِنْ آل رَسُول الله الأتقيَاء الأبرَار الذين بهم يُقتدَى))** .[٦٥]

وقالَ الإمام الحسن بن يحيى – عليه السَّلام – أيضاً ، في موضعٍ آخَر : ((**أجمعَ عُلماء آل رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم–** أنّ عَلي بن أبي طالب كَان أفضل الناس بعد رَسُول الله، وأعلَمهم وأولاهم بمقامه ، ثمّ مِن بَعد أمير المؤمنين الحسن والحسين أولى النّاس بمقام أمير المؤمنين، ثمّ مِن بعد ذلك علماء آل رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– ، وأتقيَاهم، وأبرارهم أئمّة المسلمين في حلالهم وحرامهم وسنن نَبيهم، فمن أمر مِنهم بالمعروف ونهى عن المنكر، وجَبت على المسلمين مُعاونته ونصرته، وأنَّ القَائم مِنهم بالمعروف والجِهَاد أفَضل عِندهم مِنَ القَاعد، وكلٌ مُصيبٌ قُدوة))[٦٦] . يعني أنّ من قعدَ فللُعذر وبإذن الإمام قعدَ ، أو لعدم النّاصر لم يقُم ، وما إلى ذلك مما يَسعه مِن الشّرع .

وقال الإمام نجم آل الرّسول القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب –عليهم السّلام– ، (١٦٩–٢٤٦هـ) : ((ثم دل [أي رسول الله] عَلى الحسَن والحسين صلوات الله عليهما وعلى أبيهما وأمهما، ...[إلى أن قال] ... ، فَدل عَليهما بأعيانهما وأنسابهما وأفَعالهما، إلاّ أنّ الحسَن يتقدم الحُسين بالسنّ، وهُما جَميعا في وقتهما (إمَامان قاما أو قعَدا))[٦٧] .

وقالَ الإمام الأعظم زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب – عليه السَّلام – ، (٧٥–١٢٢هـ) : ((وأحَقُّ الناس بالناس وأولاهم بهم الحسنُ والحسينُ؛ لأنّهما ذرية رسول اللهّ –صلى اللهّ عليه وآله وسلم– وعَقِبُه، وليس للحسن فضلٌ على الحسين إلاَّ درجة الكِبَر، وكان القول مِن رسول اللهّ –صلى اللهّ عليه وآله وسلم– فيهما واحداً، فهما ذرية رسول اللهّ –صلى اللهّ عليه وآله وسلم– ، وهما أولى به من سائر الناس، وأولى الناس بعلي))[٦٨].

وقال الإمام الهادي إلى الحقّ يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، –عليهم السلام– ، (٢٤٥–٢٩٨هـ) : ((ثمّ يجب عَليه أن يعلَم

---

[٦٥] جامع علوم آل محمّد: مخطوط.
[٦٦] جامع علوم آل محمّد: مخطوط.
[٦٧] مجموع كتب ورسائل الإمام القاسم بن إبراهيم:١٩٢/٢.
[٦٨] مجموع كتب ورسائل الإمام زيد بن علي:٢٠٩.

أنّ الحسن والحسين ابنا رسول الله –صلى الله عليه وآله وسلم– وحَبيباه، وأنّهما إماما عَدل، واجبة طَاعتهما، مُفترضةٌ ولايتهما))[69] .

وهذه الجمُلة من عقيدة أئمّة العترة –عليهم السلام– ، وإجماعهُم عليها ، فمعلومَةٌ من حالهم لمن عرفَ حالَهم ، لأنّ من ابتعدَ عنهم وعُلومِهم فهُو يرمِي بلا وتَرٍ ، ويخبطُ خبط عشواء في تحرير مذاهبِهِم ، وقد قدّمنا أنّ ذلك إجماعُ المُختلفين من الشّيعة فيهما –صلوات الله عليهما– يروون ذلك عن سادات بني الحسن والحسين –عليهم السلام– ، فذلك معَ ما سبقَ مِن حكايتنا إجماعَهم ، يتأمّله النّاظر ، وبه ومعه تقوم الحجّة الشرعيّة في ثبوت النصّ والدلالة النبويّة عليهما –عليهما السّلام– من هذا الدّليل ، دليلِ إجماع العترَة إلى جانب ما قدّمنا من الأدلّة ، والحمدلله .

نعم! فنعودُ إلى ما نحن بصدده من مُناقشة قول الشيخ المُفيد في رسالته (المسائل الجاروديّة) ، بعد أن وقفنَا على تفصيل بعض أدلّة الزيديّة ندلّه عليها من مطلبِه في تثبيت إمامَة الحسنين –عليهما السّلام– بما ثبتَ في كُتب الأمّة من أصول الاحتجاج ، ومُستندات القطع من خبر الثقلين ، ونحوه ، وأنّ ذلك من دعوى الزيدية ليسَ كما يصفُ الشيخ المُفيد أنّها عن البيّنة عريّة ، يريدُ بذلكَ أن يغطيّ انفرادَ أصحابِه دوناً عن الأمّة بتلك الدّعوى العريضَة في حصر الإمامة على ولد الحسين –عليهم السلام– ، ودعوى النصّ فيهم بما لا يصحّ بحجج العُقول ولا النقول ، ونشيرُ إلى أنّ بين أيدينا حججٌ أخرَى في بيان الدّلالة على إمامة الحسنين –عليهما السّلام– من دلالة الشّرع ، تجري مجرى ما سبقَ من الأدلّة ، إلاّ أنّنا نكتفي بما مضَى ، والحمدُلله .

[السّؤال التّاسع : من مسائل الزيديّة] :

١٩– قال الشيخ المفيد (ص٣٥) : ((قَالت الجَاروديّة: فَقد وَردَ الخبرُ عَن النّبي –صلى الله عليه وآله– أنّه قَال : ((ابنَاي هذَان إمَامَان قَامَا أو قعَدا)) ، –يعني الحسَن والحسين– عليهما السلام ، وهَذا نَصٌّ صَريحٌ)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

[69] مجموع كتب ورسائل الإمام الهادي إلى الحق:٥٣.

٢٠- قال الشيخ المفيد (ص٣٥) : ((قَالت الإماميّة: وقَد وَرَد الخبرُ عَن النّبي -صلىٰ الله عليه وآله- أنّه قَال: إنّ الله -تعالىٰ- اختارَني نَبيّاً ، واختارَ عَليّاً لي وَصياً ، واختارَ الحسن والحسين وتِسعة مِنْ أولاد الحسين أوصيَاء إلىٰ أن يَقوم السّاعَة في اَمثال هذا الحديث في لفظِه ومَعناه. وَوردت الأخبَار بِقصَّة اللّوح الذي أهبطَه الله عَلىٰ نبيه -صلىٰ الله عليه وآله- فدفَعَه إلىٰ فَاطِمَة -عليها السلام- فِيه أسمَاء الأئمّة مِن ولد الحسين -عليه السلام- والنصّ عَلىٰ إمَامَتهم إلىٰ آخرِهم بِصَريح المقال)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّنا قد أثبتنا الحجّة في إمامَة الحسنين -عليهما السلام- ، بالأدلّة التي لا تُنكرها الأمّة ، وخرجنَا من عهدة الانفراد فيها ومَعها ، ثمّ ذلك الخبر في النصّ علىٰ إمامة الحسنين -عليهما السلام- ، **فإنّه أوّلاً** : قد ثبت من طريق الزيدية حسب شروطهم في الصّحة والقبول ، صحيحاً بما قدّمنا وفصّلنا. **وثانياً** : فإنّ إجماع العترة مُنعقدٌ علىٰ صحّته والاحتجَاج به ، وإجماعُهم حجّة . وليسَ ذلك حال تلك الأخبار التي ذكرتَ ، فأمّا خبر اللوح فمُختلقٌ بأسانيده ، مُركّبةٌ يُتكثّرُ بها ، ثمّ مع ذلك ، فإنّها ضعيفةٌ في طرقها ، ومُعتلّة بمتونها في جُملتها لمن تأمّلها ، يعودُ إلىٰ ذلك النّاظر فيرىٰ صدقَ كلامنا ، ثمّ الأمرُ نُحاكمكم من خلاله إلىٰ شروط أصحابكم في قبول الأخبار ، فإنّها ضعيفةٌ علىٰ شروطهم ، وقد ضعّفه في الكافي الشيخ المجلسي [مرآة العقول:٦/ ٢٠٨] ، ويقول الشيخ محمد باقر البهبودي الإماميّ الرّجالي عن أخبار الاثني عشر في كُتب الإماميّة ، وهذا فيشملُ الخبر الثاني أيضاً الذي ذكره الشيخ المفيد -ولم أقف عليه في كُتب أصحابه فيما وقفتُ عليه وبحثتُ- : ((الأحَاديث المروِيَّة في النّصوص علىٰ الأئمّة جُملةً، مِنْ خَبر اللّوح وَغيره، -كُلُّها – مَصنُوعةٌ في عَهد الغَيْبة والحَيْرة وَقبلها بِقَليل، فَلو كَانت هَذِه النّصوص المتوفِّرَة مَوجُودةٌ عِندَ الشّيعَة الإماميّة لما اختلَفُوا في مَعرِفَة الأئِمَّة الطّاهِرَة هذا الاختلاف الفاضِح، ولما وقَعت الحيرة لأساطين المذهب وأركَان الحديث سَنوات عديدة، وكانوا في غِنىً عَن أن يتسرَّعوا في تأليف الكُتُب لإثبات الغَيْبة وكشف الحيرة عن قلوب الأمَّة، بهذه الكثرة)) [٧٠] ، بل قد قال الشيخ المُفيد عن أصحابهم ورواتِهم : (((لكنّ أصحَابَنا المُتعَلِّقين بالأخبَار أصحَابُ سَلامَة ، وَبُعد ذِهنٍ وَقِلّة فِطنَة ، يَمُرُّونَ عَلىٰ وُجُوهِهِم فيما سَمِعُوه مِنَ الأحَاديث ، ولا يَنظرون في سَندِها، وَلا يُفرِّقُون بَين حَقّها وَبَاطِلها،

[٧٠] كتاب معرفة الحديث:١٧٢.

ولا يَفهمونَ مَا يَدخُل عَليهم في إثبَاتِها، ولا يُحصِّلون مَعاني مَا يُطلقونَه مِنها)) [71] ، وعندنا أنّ الأخبار في الإمامَة هي من هذا القبيل ، والله المستعان .

[السّؤال العاشر : من مسائل الزيديّة] :

٢١- قال الشيخ المفيد (ص٣٥) : ((قَالت الجَاروديّة: هَذه خُرافَاتٌ وأخبَارٌ مَوضُوعَات، وإلاّ فَدلّوا عَلىٰ صِحّتها بِبُرهَان.)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

٢٢- قال الشيخ المفيد (ص٣٦) : ((قَالت الإماميّة: هَكَذا تَقول لنَا جَميعاً الكيسانية في الخبر الذي أثبتناه في النّص علىٰ الحسن والحُسين -عليهما السلام- وتقول لنَا النّاصِبة بأسرهم فِيه يحكمُون بأنه خُرَافَة ومَوضوعٌ فَبأي شَيءٍ انفصَل بَيننا وبَينهم ، فَهو فَصلٌ لنَا مِنكم بِغَير إشكَال)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّ فيما سبقَ نقضٌ وبيانٌ لهذا وجوابٌ ، ففي الإعادَة تكرارٌ ، وقد ذكرنا أنّ روايتكم من الموضوعات بشهادَة أحدِ علماء الإماميّة ، فيعودُ إليه المهتم ، فلا سَواء ، في الأولَى ، ولا سواء في الأخرىٰ .

[السّؤال الحادي عشر : من مسائل الزيديّة] :

٢٣- قال الشيخ المفيد (ص٣٦) : ((قَالت الجاروديّة: كَيف يَثبت أخباركم في النّص عَلىٰ ولد الحسين -عَليه السلام- وهِي غَير مَعروفَةٍ عِند وَلد الحسن -عليه السلام- ؟. اللهمّ إلاّ أن تحكمُوا عَليهم مِن دَعوىٰ الإمَامَة لأنفسِهم بالعِناد!.)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

---

[71] تصحيح اعتقادات الإمامية:٨٨.

٢٤- قال الشيخ المفيد (ص٣٦-٣٧) : ((قَالت الإماميّة: لسنَا نَقطَعُ عَلىٰ أنّ المُدَّعِين الإمَامَة مِن وَلد الحسَن -عليه السلام- كَانُوا عَارِفِين بالنّصُوص عَلىٰ غيرهم مِنَ الأئمّة فَسَلَكُوا في خِلافِهَا طَرِيقَ العِنَاد، ولا نَحكُم أيضاً عَليهم فِيما ادّعَوه مِن ذَلك بالضَّلال المُوجِب ؛ للتّأويل بخِبَر العَفو عَنهم في ذلك ونَرجُوا لهم فيه الغُفران . فَلا يُمتنع أن يكونَ مَا هُم فِيه لنُصْرَة الدِّين ومَا نَالهم به القَتل والآلام مُكفّراً لِزَللهم في دَعوَىٰ الإمامَة ومُثمراً لهم كَثيراً مِن الثَّواب ، ومِن أصحَابِنا مَن يَقطعُ بالجنّة لجميع ولد فاطمة -عليها السلام- فَهو يحكم لهم بالتّوبَة قَبل خُروجِهم مِن الدّنيا فيما بَينهم وبين الله -عز وجَلّ- وان لم يَظهر ذلك للعباد.

(فَصلٌ) : وبَعدُ ، فَإنّ مَقالَتكم لنَا في هَذا البَاب كمقَال النّاصِبة لنا جَميعا فيما ذَهبنا إليه في النّص عَلىٰ أمير المؤمنين -عليه السلام- وذَلك أنّهم قَالوا لنا: كَيف يَثبت أخبارُكم في ذلك وهِي غَير مَعروفة عِند أبي بكر وعُمر وعُثمان وطَلحة والزّبير وسَعد وسَعيد وعبد الرحمن والمُهاجرين بأسرِهم والأنصَار ، والتّابعِين لهم بإحسَان ، اللهمّ إلا أن تحكُموا عَلىٰ الخلفاء الرَّاشِدين بالعِنَاد والخُروج عَن الإيمان وتَضتلّوا [كذا] الصَّحابَة مِن المهاجرين والأنصَار ، وتُفسِّقوا التّابعين بإحسَان ، وتَشهَدوا عَلىٰ الجماعة بالرِّدّة عَن الإسلام ، وهَذا مِنْ أفحَش المقال)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّ الكلامَ مُغالطَةٌ معها القياسُ فاسدٌ بين الحَالَين ، بين قولِنا وقولكم في أمير المؤمنين -عليه السلام- وإمامته ، فإنّ الأخبَار الدّالة علىٰ إمامتِهِ مرويّةٌ مشهورةٌ بين الصّحابَة والأمّة ، حتّىٰ قالَ قائلهُم وددتُ أنّ واحدةً مِن الاختصاصات والمناقب النبويّة لأبي تراب -عليه السلام- تكونُ لي من كثرتها وشُهرتها بينَ الصّحابة ، وحتّىٰ قالَ قائلُ الصّحابة أضحَىٰ عليٌّ فينا نعرفُ معه المُنافقَ من المُؤمن ، فخبرُ الغدير والمنزلَة والرّاية في الصّحابَة وفي التابعين معلومٌ ، ومشهورٌ في الأمّة روايتهم له ، لم ننفرد وتنفردوا بروايته دونَ الأمّة ، والمُخالف فلا يُنكر ذلك ممّا تقومُ به الحجّة في إثبات الإمامَة ، بل كانَت جُملة من ذَكرتَهم حَاضرين يوم الغَدير . وقد روىٰ المُخالفُ خبر المُناشدَة في الرّحبة بحضور البدريين . فليسَ الخلافُ فيما تثبتُ به الأصول علىٰ إمامة أمير المؤمنين -عليه السّلام- من الأخبار المُتواترات والمُشتهرة والمُفيدَة للعلم بينَنا وبين مُخالفينا في ذات الرّواية ، فإنّهم يقرّون بصحّتها ، ويروونها عن الصّحابَة ، ويروون علمَ الصّحابة بجمُلتها من مناقب أمير المؤمنين -عليه السلام- التي منها ما هو قاضٍ بتثبيت

إمامته –عليه السلام– كخبر الغدير والمنزلة وأمثالها ؛ وإنّما الخلافُ وحجّتهم آتيةٌ من الفَهم من تلك الأخبار ، حيث يحتجّون بأنّ من الصحّابَة أو أكثَر الصّحابة لم تدلّهم تلك الأخبار علىٰ إمامَة أمير المؤمنين –عليهم السّلام– ، وليسَ ذلك منهم بحجّة بعد وضوح التشريع والسنّة النبويّة في أمير المؤمنين –عليه السّلام– فإنّ الخطاب النبويّ كما أنّه يُخاطبُ المُتأخّرين من الأمّة فإنّه يُخاطبُ المتقدّمين الصّحابَة ، بل إنّه في حقّهم أبلغ لمكان المُعاصرة النبويّة ، وكما أنّه قد ثبت باستفاضَةٍ حالَ أمير المؤمنين رافضاً لخلافة من تقدّمَه يدّعي أحقيّته ، وكذلك كان معه بنو هاشم ، وعُلماء الصّحابَة بما تجدُ شواهِدَهُ في كُتبهم ورواياتِهم بدون انفرادٍ منّا أو منكم في الدّعوىٰ ، ثمّ لو كان لدينا ولديكم مزيدٌ من الرّوايات في تفصيل حوادث التأريخ في تعضيدِ إقامَة حجّتنا وحجتّكم في إمامته –عليه السلام– ممّا لم يرووه ، فإنّ ذلكَ فرعٌ يُغني عنه ما اشتهر بين أيدي الصّحابة ورووه ولم يجهلوه ، ورواه عنهُم المُخالفِ في مصنّفاتهم وكُتبهم عن طريق التّابعين وتابعيّ التّابعين ، وكون أنّهم لم يستدلّوا من تلك الأخبار علىٰ إمامَة أمير المؤمنين –عليه السّلام– فذلك أمرٌ آخرٌ زائدٌ عمّا نحنُ بصدده من أصل الإثبات الشرعيّ من النّصوص القرآنيّة أو الآثار النبويّة الدّالة علىٰ إمامَة أمير المؤمنين –عليه السّلام– ، فإنّ ذلك في أيدينا جميعاً الموافق والمُخالف ، وبه تتم الحُجج المُفيدة للعلم ، وقياس الشّيخ المُفيد فاسدٌ لم يفرّق معه حقيقة دَعوىٰ السّائل ، فأتَىٰ بأمرٍ زائدٍ علىٰ ثبوت الأخبار الدّالة في ذاتها علىٰ النصّ بالاسم والعين علىٰ أمير المؤمنين –عليه السّلام– ، كخبر الغدير والمنزلة .

فخبرُ الإمامية في أئمّتهم ليسَ حاله حالُ خبرُ إمامَة أمير المؤمنين –عليه السّلام– ، فإنّهم قد انفردوا بطريقِه أسماءً وأعداداً في البيان ، لا يُعلم من حال الصّحابة معرفتهم له من غير طريقهِم ، بل لا يعلمُه إخوة الأئمّة وبنو عُمومتهم من ولد الحسن والحسين –عليهم السّلام– ، فإنّ خبر الاثني عشر إنّما اختُلق في زمن ما بعد الغيبَة ، في أواخر القرن الثّالث الهجري وبداية الرّابع تقريباً ، ثمّ روايته في ذلك الزّمان كانت قليلةً ، ثمّ بدأت تتكاثَر بماكنةِ كذبٍ عجيبةٍ ليحصُل ذلك الازدياد من الأخبار حتّىٰ روىٰ الخزاز ذلك الخبَر من طريق نيفٍّ وعشرين صحابيّاً ، لا يُعلم لتلك المعرفة أو الرّواية أصلٌ عنهم في الاثني عشر بين يدي الأمّة سنّةً وشيعةً إلاّ من طريق الإماميّة ، والله المستعان ، فأينَ ذلك الخبر وأمثاله من الأخبار في أمير المؤمنين –عليه السلام– القائمة بذاتها في إثبات إمامة أمير المؤمنين –عليه السلام– بين أيدي الصحابة وسائر الأمّة سنّةً وشيعَة ، بل حتّىٰ الخوارج لا تكذب تلك الفضائل والمناقب التي أصلُ الإمامَة فيها ومعها ، فكيف لو كان بنو فاطمَة –عليهم السّلام– لا يَعلمون ذلك فهذا الإمام

الأعظَمُ زيد بن علي –عليه السلام– لا يعلمُ إمامَة أبيه وأخيه وابن أخيه تروي الإماميّة ذلك عنه بإسنادٍ قال عنه السيد الخوئيّ قويٌّ [معجم رجال الحديث: ٨/ ٣٦٧] ، فيروي الشيخ الكليني ، بإسناده ، عن أبَان قال : أخبرني الأحوَل –هُو مؤمن الطّاق–، أنّ زَيدَ بن عَلي بَعَثَ إليهِ وهُوَ مُستخفٍ، قال : فَأتيتُه، فقالَ لِي : يَا أبَا جَعفر! مَا تقولُ إذا (إنْ) طَرَقَكَ طَارقٌ مِنَّا أتَخرُجُ مَعَه ؟! فَقلتُ لَه : إنْ كَانَ أبَاكَ أو أخَاكَ خَرجْتُ مَعَه، فَقَالَ لي : فَأنَا أُريدُ أنْ أخرُجَ أجُاهدُ هَؤلاء القَوم، فَاخرُج مَعِي، قُلتُ : لا مَا أفْعَل ! جُعِلتُ فِدَاك. فَقَالَ لِي : أتَرغَبُ بِنَفسِك عَني ؟ فَقلتُ لَه : إنّمَا هِيَ نَفسٌ واحِدَة، فَإنْ كَانَ لله في الأرضِ حُجّةٌ فَالمُتَخَلِّفُ عَنكَ نَاجٍ والخارجُ مَعَكَ هَالِك، وإنْ لَمْ يَكن لله حُجّةٌ في الأرض فَالمُتخلِّفُ عَنكَ والخَارِجُ مَعَكَ سَواء، فَقَالَ لِي: يا أبَا جَعفر ! كُنتُ أجْلسُ مَعَ أبي عَلَىٰ الخوان، فُيلقِمُنِي البِضعَةَ السّمينَة، ويُبَرِّدُ لِي اللُّقمَة الحارّة، شَفقةً عَلَيَّ، ولَمْ يُشفِقْ عَلَيَّ مِن حَرِّ النّار ؟! إذْ أخْبَرَكَ بالدِّينِ ولَم يُخبِرنِي به ؟! فَقُلتُ له : جُعلتُ فِدَاك، مِن شَفَقَتِهِ عَليكَ مِن حَرَّ النَارِ لَمْ يُخبِركْ، خَافَ عَليكَ أنْ لا تَقبَلَهُ فَتدخُلَ النَّار، وأخْبَرنِي أنَا، فإنْ قَبِلتُ نَجوتُ، وإنْ لَمْ أقبَل لَمْ يُبالِ إن أدْخُلَ النَّار !، ثمّ قُلتُ له : جُعلتُ فِدَاك أنْتُم أفْضلُ أم الأنْبياء ؟ قَالَ : بل الأنبياء، قُلتُ : يَقولُ يَعقوبُ ليوسف ؛ ((يَا بُنَيَّ لا تَقْصُصْ رُؤْياكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْداً)) [يوسف:٥]، ثمَّ لَمْ يُخبِرهُم حَتّىٰ كَانُوا لا يَكيدونَه ولَكِن كَتَمَهُم ذَلك، فَكَذَا أبُوكَ! كَتَمَكَ لأنّه خَافَ عَليكَ، فقال : أمَا والله لَئن قُلتَ ذَلكَ، لقَد حَدّثنِي صَاحِبُكَ بِالمدينَة : أني أُقتَلُ وأصْلَبُ بِالكُنَاسَة، وأنَّ عِندَه صَحيفةً فَيهَا قَتلي وصَلبي . فَحَجَجْتُ فَحَدّثتُ أبَا عبد الله ؛ بِمَقالَة زَيدٍ وما قُلتُ لَه، فَقَالَ لي : «أخَذتَهُ مِن بَينِ يَديهِ، ومِن خَلفِهِ، وعَن يَمينهِ وعَن شِمَالِه، ومِن فَوقِ رَأسِه ومِن تَحتِ قَدَميه، ولَم تَترُك لَه مَسلكاً يَسلُكُه)) [٧٢] . فانظرُ كيف يكتمُ الإمام السجّاد –عليه السّلام– ابنه ، بل انظر كيفَ يجهلُ مثل الإمام الأعظم زيد بن علي –عليهما السلام– مثل هذا النّص علىٰ ما اتّفقت عليه الأمّة من جلالَة قدره وسعَة علمِه .

فلا يثبتُ عن سادات بني فاطمَة –عليهم السلام– كما لم يثبت لعموم الأمّة روايةٌ لذلك الخبر ولا معرفَةٌ بقصر الإمامة في ولد –الحسين عليهم السلام– وإمامتهم ، إلاّ ما انفردَ به الإماميّة في الروّاية ، فكيف لا يكون موضوع ذلك كلّه الاختلاق والوضعُ ، إضافة إلىٰ مُعارضة الأدلّة العقليّة والشرعيّة لتلك النظرية في الإمامَة ، بل قد تعدّىٰ ذلك في الجهل بذلك الخبر وعدم المعرَفة ، وبالتّالي صحّة الرّواية عنهم لخبر الاثني عشر ــ إلىٰ عامّة وسلف الإماميّة ، بل إلىٰ خواصّ أصحاب الأئمّة كهشام بن سالم ومؤمن

[٧٢] أصول الكافي: ١٧٤/١.

الطّاق وأمثالهم ، فيروي الشيخ الكليني ، بإسناده ، جهلَهم التّام بمعرفَة إمامة موسىٰ الكاظم –عليه السلام– بعد أبيه جعفر –عليه السلام ، قال : عن هشام بن سالم قال: ((كُنّا بالمدينة بعد وفَاة أبي عَبدالله عَليه السّلام أنَا وَصَاحب الطّاق والنّاس مُجتمعون علىٰ عبدالله بن جعفر أنّه صَاحِب الأمر بَعد أبِيه، فَدخَلنا عَليه أنَا وَصَاحب الطّاق والنّاس عِنده وَذلك أنّهم رووا عن أبي عبدالله – عليه السَّلام – أنّه قَال: ((إنّ الأمْر في الكَبير مَا لم تكن به عَاهَة)) ، فَدخلنا عليه نَسأله عَما كُنّا نَسأل عَنه أباه، فَسألناه عَن الزّكَاة في كَم تجب؟ فقال: في مَائتين خمسة، فقُلنا: ففي مَائة؟ فقال: دِرهَمان ونصف. فَقُلنا: والله ما تقول المرجئة هذا، قال: فرفَع يَده إلىٰ السماء فقال: والله مَا أدْري مَا تقول المُرجئة. قَال: فَخرَجْنَا مِنْ عِنده ضُلاّلاً ، لا نَدري إلىٰ أين نَتوجّه أنَا وأبو جَعْفَر الأحوَل، فَقعدنا في بعض أزقّة المدينة بَاكين حيَارىٰ لا نَدري إلىٰ أين نَتوجّه ولا مَنْ نَقصِد؟ ونَقول: إلىٰ المرجئة؟ إلىٰ القَدرية؟ إلىٰ الزيديّة؟ إلىٰ المعتزلة؟ إلىٰ الخوارج؟ ، فَنحن كذلك إذْ رَأيتُ رَجلاً شَيخاً لا أعْرِفُه، يُومِي إليَّ بِيَدِه فَخِفْتُ أنْ يَكون عَيْناً مِن عُيون أبي جعفر المنصور وَذَلك أنّه كان له بالمدينة جَواسيس يَنظرون إلىٰ مَن اتّفَقَت شِيعَة جَعفر عليه السلام عليه، فَيضربون عُنقَه، فَخِفت أنْ يَكون منهم فَقُلت للأحوَل: تَنحّ فَإني خائف علىٰ نفسي وعَليك، وإنّما يُريدُني لا يُريدُك، فتنحَّ عَني لا تَهلك وتُعين عَلىٰ نفسك، فتنحّىٰ غَير بَعيد ، وَتَبعتُ الشّيخ وذَلك أني ظَننت أني لا أقدرُ عَلىٰ التخلّص مِنه فَما زِلتُ أتبَعه وقَد عزمت علىٰ الموت حتّىٰ وَرد بي عَلىٰ بَاب أبي الحسَن عَليه السلام ثمّ خَلاّني ومَضىٰ، فإذا خَادم بالبَاب فَقال لي: ادخُل رَحمك الله، فدَخَلت فإذا أبو الحسن مُوسىٰ عليه السلام فقال لي ابتداءً مِنه: لا إلىٰ المُرجئَة ، ولا إلىٰ القَدريّة ، ولا إلىٰ الزيديّة ، ولا إلىٰ المُعتزلة ، ولا إلىٰ الخَوارِج إليَّ إليَّ ، فَقُلت جُعِلتُ فِداك مضىٰ أبوك؟ قَال: نَعم، قُلت: مَضَىٰ مَوْتاً؟ قَال: نَعَم، قُلتُ: فَمنْ لنَا مِنْ بِعدِه؟ فَقَال: إنْ شَاء الله أنْ يَهدِيك هَدَاك، قُلت جعلت فداك إنّ عَبدالله يَزعم أنّه مِنْ بَعد أبيه، قَال: يُريدُ عَبدالله أن لا يُعبَد الله، قَال: قُلت: جُعلت فِداك فمَنْ لَنا مِنْ بَعدِه؟ قَال: إنْ شَاء الله أن يَهديك هَدَاك، قال: قُلت: جُعلت فِدَاك فَأنْت هُو؟ قَال لا، مَا أقولُ ذَلكِ، قَال: فَقُلت في نفسي لم أُصِبْ طَريق المسألة، ثمّ قُلت لَه: جُعلت فِداك عَليك إمَامٌ؟ قَال: لا ، فدَاخَلَني شَيءٌ لا يَعلَم إلا الله عَز وجلّ إعظاماً لَه وَهيبَة أكثر مما كان يحل بي مِنْ أبيه إذا دَخَلت عَليه، ثمّ قُلت له: جُعلت فداك أسألُك عمّا كُنت أسْأل أباك؟ فقال: سَلْ تخبر ولا تُذِعْ، فَإن أذعتَ فَهُو الذبح، فَسألته فإذا هو بَحر لا ينزف، قُلت: جُعِلت فِداك شِيعَتك وَشيعة أبيك ضُلال فَألقي إليهم وأدْعوهُم إليكَ؟ وقَدْ أخَذْتَ عَليّ الكِتمان؟ قال: مَنْ آنَسْتَ مِنه رَشداً فَألق إليه وَخُذ عَليه الكِتمان ، فَإن أذَاعُوا فَهُو الذّبح – وأشارَ بيدِه إلىٰ حَلقِه – قَال: فَخرجت من عندِه فَلقيت أبا جَعفر الأحول فَقال لي: ما ورَاء ك؟ قلت: الهدىٰ ، فَحدّثته بالقصة قال: ثمّ لَقينا الفضيل وأبَا بَصير فَدخلا عليه

وَسَمعا كَلامه وسَاءلاه وقطعَا عَليه بالإمَامة، ثمّ لَقينا النّاس أفْواجاً فَكُل مَنْ دَخلَ عَليه قَطَع إلاّ طَائفَة عمّار وأصحَابِه ، وَبقي عَبدالله لا يَدخل إليه إلاّ قَليل مِنَ النّاس، فلمّا رَأىٰ ذلك قال: مَا حَال النّاس؟ فَأُخبِر أنَّ هِشاما صَدّ عَنك النّاس، قال هشام: فأقعدَ لي بالمدينة غَير وَاحدٍ لِيضربُوني)) [٧٣] ، فإذا كان هذا حال الخاصّة علماء وفقهاء الإمامية في معرفة النصّ ، وأخبار الإمامة النبويّة في ولد الحسين –عليهم السلام– فكيف بالبقيّة من عامّتهم ، أو سادات بني الحسن والحسين –عليهم السلام– ، أو سائر الشّيعة ، وكذا سائر الأمّة ، ثمّ كان ذلك التشديدُ في الكتمان !. فهنا الانفرادُ المُخلّ في أصلٍ هو الإمامَة ، أصلٌ تعمّ بلواه الأمّة جميعاً ، وهذا ومن طالع كُتبكم وأخبارَكم لم يقف إلاّ علىٰ أضعافٍ مضاعفةً من أمثال هذه الجهالات بالأئمّة بعد الأئمّة حتّىٰ يكون السّؤال بعد السّؤال ، ثمّ الاختلاف بعد السؤال . **فإن قيل** : ولكنّا قد روينا –نحن الإمامية– أيضاً النصّ من طرق عديدةً من رواياتنا . **قُلنا** : ذلك من سبيلكم في الاختلاق وإظلام الرّوايات ، لا يكاد يثبتُ لكم أصلٌ من داخل كُتبكم حتّىٰ تنقضوه بآخَرَ ، وهذا كلام الشيخ البهبودي من أصحابكم نُعيدُه ، يقول : ((الأحَاديث المروِيَّة في النّصوص علىٰ الأئمّة جُملةً، مِنّ خَبر اللّوح وَغيره، -كُلُّها – مَصنُوعةٌ في عَهد الغَيْبة والحَيْرة وَقبلها بِقَليل، فَلو كَانت هَذِه النّصوص المتوفِّرَة مَوجُودةٌ عِندَ الشّيعَة الإماميّة لما اختلَفُوا في مَعرِفَة الأئِمَّة الطّاهِرَة هذا الاختلاف الفاضِح، ولما وقَعت الحيرة لأساطين المذهب وأركَان الحديث سَنوات عديدة، وكانوا في غِنىً عَن أن يتسرَّعوا في تأليف الكُتُب لإثبات الغَيْبة وكشف الحيرة عن قلوب الأمّة، بهذه الكثرة)) [٧٤] ، هذا وقد طوّلنا الكلام بتفصيلٍ في كتابنا (الشامل في تأريخ ومدلول خبر الاثني عشر) ، تتّبعنا فيه أصول وتاريخية الرّواية لخبر الاثني عشر ، فليراجعه المهتمّ ، وليس من رواية المحدّثين خبر الاثني عشر بالعَدد ما يقوم لدعواكم ، فالموضوعان مُختلفان من كلّ وجه ، وهذا قد تناوله الكتابُ أيضاً بتفصيل ، وأشرنا قريباً إلىٰ بيانه باختصار .

فأصبحَ كلام الشّيخ المُفيد وحجتّه هُنا مُنتقضةً في القياس والمقارنَة من كلّ وجه ، بل قد قام سادات العترة من شيوخ بني الحسن والحسين –عليهم السلام– بالرّد علىٰ دعاوىٰ الإمامية مُنزّهين أخبار ولد الحسين –عليهم السّلام– ممّا ادّعاه عليهم الإماميّة ، وأجمعوا علىٰ أن طريقَة الإمامية ليسَت هي طريقَة العترة الأكرمين ، وهذا قد أودعناه كتابنا سابق الذّكر ، وكتابنا (الرافضة) ، بأدلّته ومصادره .

[السّؤال الثاني عشر : من مسائل الزيديّة] :

[٧٣] الكافي: ٣٥٢/١.
[٧٤] كتاب معرفة الحديث: ١٧٢.

٢٥- قال الشيخ المفيد (ص٣٧) : ((قَالت الجَاروديّة: مَا يَمنعُ مِنَ الحُكم عَلىٰ مَنْ خَالف الحَقّ بِالضَّلال وإن كَانوا صَحابَةً وتَابعين للأصحَاب ، إذ الوَاجبُ المرُور مَعَ البُرهان دُون التّقليد للرّجَال)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

٢٦- قال الشيخ المفيد (ص٣٧-٣٨) : ((قَالت الإمَاميّة: فَارضوا منّا بِمِثل مَا رضيتمُوه لأنفسِكُم في هَذا البَاب، فَإنّا قَومٌ مَع الحجّة والبُرهان، ولسنَا نَدفع خَطأ جماعةٍ مِن وَلد أمير المؤمنين -عليه السلام- ولا نَمنَع مِن جَواز السَّهو عَليهم والشُّبهَات ، ولا يجبُ بذلك مِنٌ مَذهبنا علينا الحجّة ، ولا يَلزمنا به مِن عَقد بإفساد هَذا مَع مَا بيّناه لَكم من قولنا في القوم وأوضحنَا عَن مَعناه ما لا تمكننا وإيّاكم مثله في المتقدِّمين علىٰ أمير المؤمنين -عليه السلام- ومَن اتّبعَهُم من الصّحَابة في الضَّلال ، وهُو عِند جميع النَّاصِبة بدع في المقَال ، يُقارب الرِّدّة عَن الإسلام ، والشَّنَاعة به عَلينا جميعا عند الجمهور أعظم مِن الشّناعَة بقولنا في ولد الحسن -عليه السلام- وغَيرهم وَغيرهم ممن ادّعىٰ الإمامة مِن بني هاشم وسَائر الناس)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّ فيما سبق كفايةٌ وبيانٌ ، عن تناوَل هذا الكلام بمزيدِ نقضٍ وبيانِ ، فإنّه لا شكّ أنّ من وقفَ علىٰ الحجّة من الشّرع كتاباً وسنّةً ، بما تثبتُ به الأقوال وتستقرّ في النّفوس من الصحّة وإفادة العلم ، ثمّ يتعدّىٰ ذلك فإنّه قد أجرمَ بحقّ نفسه ، ولحقَه من الحُكم ما يليقُ به حسبَ دعواه وحجّته ، سواءً كان من الصّحابة أو غيرهم ، إلاّ أنّ الكلام هُنا ليسَ عن هذا ، بل هُو كلامٌ مبني علىٰ ما سبقَ من عدم ثبوت انفرادات الإماميّة عند الخاصّ من الشّيعة والعامّ من الأمّة ، إلاّ ما انفردوا به من الدّعوىٰ العريضَة من خاصّ خاصّ روايتهم ، وبذلك ومعه لا تشيّدُ العلوم ، ليُناقشَ المُخالفون في وجه الإنكار والحُجج والبيان .

[السّؤال الثالث عشر : من مسائل الزيديّة] :

٢٧- قال الشيخ المفيد (ص٣٨) : ((قَالت الجاروديّة: مَا ندري مَا تقولون، إلاّ أنَّ الحُكم مِنكُم بخطأ وَلد فَاطمة -عليها السلام- فيما ادّعَوه مِنَ الإمَامَة التي يُوجبونَها لِغَيرهم مِنهم يدلّ عَلىٰ عَصبيّة مِنكُم عَليهم وعدَاوة لها وَعِناد)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

٢٨- قال الشيخ المفيد (ص٣٨-٣٩) : ((قَالت الإماميّة : س [كذا ، لعلّها : ليس] الأمرُ كَما تّدعُون، وقَد بَيّنا لَكم عَن عَقدنا فِيهم ومَودّتنا لهم وإشفاقنا عَليهم ورَجَائنا فيهم بما لا نحيل الحَقّ فيه علىٰ العقلاء.

وبَعدُ، فما الفَصلُ بَينكم وبين النّاصبة إذا قَالوا قَدْ بَانت لنَا عَدَاوتكم لأصحَاب رَسول الله -صلىٰ الله عليه وآله- وَعصبيّتكم عَليهم وَبُغضكِم لهم وبُغضكم لحقّهم عليكم ، وطَعنكم بذلك في الاسلام. مَع ما بَان مِن قَولكم في حَصر الإمَامة في وَلد فَاطمَة عَليها السَّلام مِن العداوة لبني عمّ الرسول -صلىٰ الله عليه وآله من الخلفاء- ، وتَضليلكُم جَميع مَن ادّعَىٰ الإمامة مِن وَلد جَعفر بن أبي طالب -عليه السلام- ، وولد محمد بن علي بن ابي طالب -عليه السلام- ، وتجريدكم الطّعنَ عَلىٰ جعفر بن محمّد -عليهما السلام- في تأخُّره عَن نُصرَة عَمّه زَيد، وعَلىٰ مُوسىٰ بن جعفر ، وقد ظهَر دُعاؤه إلىٰ نَفسه حتّىٰ حَبسَه هَارون إلىٰ أن مَات ، وعَلىٰ الرِّضَا عَلي بن موسىٰ -عليهما السلام- وقَد ولي العهدَ مِن قِبَل المأمون وأنكَر عَلىٰ أخيه زيد بن موسىٰ الخروج علىٰ السّلطان. وظهرَت عَداوتكم أيضاً لكل إمَامٍ مِن وَلد أمير المؤمنين -عليه السلام- لتضليلِكُم لهم في الاعتقاد. فَقولوا في هذا الباب مَا شئتم ، وتخلّفوا مما اعتمدتموه في الحجاج مِن الشّناعات)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّ الكلامَ قد طرق عدّة مواضيع ، لا بدّ من الكلام عليها ، فنأتي علىٰ المُراد من خلال وقفتين تجمعُ كلام الشّيخ المفيد في النقض والبيان ، منها :

- الوقفة الأولَىٰ : نشيرُ فيها أنّ من يستحقّ الإشفاق هُو المُبطلُ في دعواه ، ودعاوكم عريّةٌ عن البيان ، وولد الحسين -عليهم السلام- منها براء ، تختلقون ذلك من ورائهم وهُم لا يقرّون بذلك ، فالأولىٰ أن يُشفق العاقلُ علىٰ نفسِه ، وأن يتّبع الحجّة والبرهان ، فأمّا تسلية النّفس بمثل هذه المقارنات التضعفّية التي انتهجها الشّيخُ فإنّها مما يُسلّي النّفس ، ولا يقيمُ الحجّة ، فكيف وهي خلاءٌ عن الحجّة والبُرهان .

- **الوقفة الثانية** : نبيّن معها ، أنّ القولَ الذي لا تقومُ به الحجّة والدّليلُ يستحقّ التشنيعُ من كلّ العُقلاء ، خصوصاً إذا كان يتبعه قدحٌ وذمٌّ في الآخَرين ، فالبرهان هُو النّبراس ، وقد فقدتُم ذلك في دعواكم ، وقد قدحَ عليكُم سادات بني الحسن والحسين –عليهم السلام– ، ومنهم أئمّتكم فإنّهم براءٌ ممّا ادعّيتموه فيهم ، ولن تجدوا في إثبات دعواكم عليهم طريقاً في النصوص والأخبار ، إلاّ ما انفردتم به ، كما لن تجدوا عن سادات بني الحسن والحسين –عليهم السلام– لأئمّتكم تضليلاً أو ذمّاً إلاّ بما انفردتُم به ، كما لن تجدوا من ولد الحسين –عليهم السلام– أئمّتكم ذمّا لولد الحسن وسائر بني الحسين –عليهم السلام– إلاّ ما انفردتُم به ، في الأقوال المُحكمة عنهم ، فأمّا ما يطرقُ الكلامُ الذمّ فيه للإمامية وما يقولونُه في ولد الحسين –عليهم السلام– فليسَ ذلك الذّم ذمّا متوجّهاً لولد الحسين –عليهم السلام– ، فإنّما هو يتوجّه إلى من ادّعاهم من الشّيعة ، ونسب إليهم العقائد والنّصوص الباطلَة ، فكيف يقول الشّيخ بقدح الزيدية في الإمام جعفر بن محمّد الصّادق –عليهما السّلام– ، وحاشاهم وحاشاه من القدح والطّعن ، والزيدية إجماعهم على أنّه لم يتأخّر عن عمّه الإمام زيد بن علي –عليهما السّلام– بل قولهم أنّه كان من مبايعيه وأنصارِه ومؤيّديه ، وإنّما مبنى ذلك من قول الشيخ ما ارتكزَ في ذهنه من روايات أصحابه الضّعيفَة المُختلقة على ولد الحسن والحسين –عليهم السّلام–، كما لم نعلَم قدحا من سادات العترة في بني جعفر أو بني محمد بن علي بن أبي طالب –رضوان الله عليهم– ، فإنّ للعلمِ تفريعاتُه ، وللحقائق تتبّعاتٌ تسبقها ، والإماميّة لما أولعوا بتتبّع الروايات من الأصول المختلقة والمدسوسون أصبحَ قولُهم تابعاً لتلك الروّايات في الانفراد . وأمّا قوله في بني العمّ الخلفاء فلعلّه يشيرُ إلى بني العبّاس ، وهذا فمن العجَب في المقام ، إذ ليسَ حالُهم ولا طريقتهُم تغبَى في استحقاق الذمّ من كلّ وجهٍ لمن كان له أدنَى نظر ، فأمرهُم قامَ على الخيانة والنّكث بعد بيعَة الإمام النّفس الزكيّة محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن –عليهم السلام– ، وإقرارهم بإمامته وفضله ، ثمّ كانت سيرتهم الظّلم في الأمّة والقتل لسادات العترَة –عليهم السلام– . وكذا الكلامُ في الإمام موسى الكاظم –عليه السّلام– فإنّا لا نعلمُ أحداً من الزيدية قدحَ فيه ، ولا يُعلم طريقٌ يصحّ لدعوته لنفسه ، وإنّما سجنه هارون العّباسي لّما كان مخالفاً على طريقتكم في التقيّة التي حكيتموها عنهم ، وكانت روحه الثّورة على بني العباس فإنّه كان مناصراً لابن عمّه الإمام النّفس الزكيّة محمّد بن عبدالله بن الحسن ، ومُناصراً لابن عمّه صاحب فخّ الإمام الحسين بن علي بن الحسن بن الحسن بن الحسن –عليهم جميعاً السّلام– وكان أشدّ سلفه قولاً على السّلطان ، وقد أثبتنا ذلك عنه في رسالة مفردةٍ (ثورية وزيدية الإمام موسى الكاظم –عليه السلام–) ، فإنّه من عيون العترة الزاكيّة وأئمّة العُلوم ، فكيف يُقال بمثل هذا بعُموم في الزيدية ، إلاّ أن أيكون ذلك من أثَر القدحِ الذي ابتدأته روايات

الإمامية في بني الحسن والحسين –عليهم السلام– تُبيّنُ شناعَة اعتقادِهم المخالف على الإمامية ، فتختلقُ صراعات بين أئمّتهم وبين ولد الحسن وسائر بني الحسين –عليهم السلام– ، فذلك لا يفيد علماً ، ولا يُعتمد عليه في تصديرٍ ولا إيراد ، وهذا قد فصّلناه في مبحثنا (الرّافضة) ، ولولا أنّ الشيخ المفيد اختصرَ واكتفى بالإشارة ، لفصّلنا هُنا ، ولكن نختصرُ كاختصاره . وكذلك القولُ في الإمام علي بن موسى – عليه السَّلام – ، فإنّ خروجَ أخيه زيد على المأمون وجهه قبل تولية المأمون العهد ، أو يُثبِتُ ذلكَ الشيخ وأصحابه في الدّعوى ، وما روي من إغلاظِ الإمام علي بن موسى – عليه السَّلام – على أخيه زيدٍ فإنّما ذلك وجهه عندنا مضايقة المأمون –إن صحّ– ، وذلك مما يجوزُ في الأحوَال ، بل إنّ الزيديّة قد أثبتت إمامة الإمام علي بن موسى الرضا –عليه السلام– لما تعرّض لأمر الأمّة من تلك الولاية ، فكان هُو الإمام عند التّحقيق دوناً عن المأمون العباسي ، فكيف يُقال بمثل ذلك من قول بني الحسن والحسين – عليهم السلام– في ولد الحسين –عليهم السلام– من الذمّ والقدح ، فإنّ ذلك لا يمكن إثباتُه عنهم بما يتوجّه من الأدلّة البيّنة . ويتبعُ هذا قول الشيخ : ((وظهرَت عَداوتكم أيضاً لكل إمَامٍ مِن وَلد أمير المؤمنين –عليه السلام– لتضليلِكُم لهم في الاعتقاد)) اهـ ، فإنّ ذلك لا يثبتُ إلاّ من انفراداتكم ، إلاّ أن يفُهم أن تشنيع سادات العترة على الإمامية اعتقادَهم يُعتبرُ تشنيعاً على من ادّعوا إمامتهم من ولد الحسين –عليهم السلام– ، فإنّ ذلك خطأٌ عظيمٌ ، لأنّ الزيدية لم تقرّ بعد أنّ أئمّتكم على قولكم ، فالتشنيعُ يعودُ عليكم لا عليهِم ، ولعلّي أشيرُ في المقام إلى نصّ متشابهٍ قد يُتمسّك به وهو من قبيل المتشابَه ، عن الإمام نجم آل الرسول القاسم بن إبراهيم –عليه السلام– وهو في باب المُناظرة للشّيعة من قولِهم وروايتهم – المكذوبة– عن ولد الحسين –عليهم السلام– أو حكايتهم لسيرتهم ، فإنه كان يوجّه الخطاب للشيعة فظنّه البعضُ يتوجّه إلى إمامٍ من أئمّتهم في القرن الثالث ، والإمام قد استعمل أسلوب الالتفات في اللغة في توجيه الخطاب ، والتمسّكُ به تضعّفٌ ، فإنّ اتفاق الزيدية بل هو إجماعهم على صحّة عقائد ولد الحسين –عليهم السلام– ، وأنّهم من عيون الزيدية وسلفها ، وأنّهم أهلٌ للتقليدِ ، وقولهم كقول غيرهم من سادات بني الحسين والحسين –عليهم السلام– في الثقل والاعتبار ، لا تفرّق الزيدية بين ولد الحسن ولا ولد الحسين –عليهم السلام– ، والله المُستعان . ونحن فذاكرون بعضَ أقوالِ الزيديّة في ولد الحسين – عليهم السلام– ، فمن ذلك ما :

١ – قال الإمام الهادي إلى الحقّ – عليه السَّلام – ، يُبرّئ جانب أعلام بن الحُسين وينسبُ ما يُروى عنهُم إلى الرّافضَة ، ويصفُ بني الحُسين أئمّتهم بالأخيَار ، بل يصفُهم – عليه السَّلام – بالمُصطفَين وذلكَ بناء

علىٰ أصلِه أن عُموم ذريّة الحسن والحسين مُصطفَاة لا أنّهم يُخصّصهم بالاصطفاء ، فقال – عليه السَّلام – : ((وإنما فرَّق بين زيد وجعفر قوم كانوا بايعوا زيد بن علي، فلما بلغهم أن سلطان الكوفة يطلب من بايع زيداً ويعاقبهم، خافوا علىٰ أنفسهم فخرجوا من بيعة زيد ورفضوه مخافة من هذا السلطان، ثم لم يدروا بم يحتجون علىٰ من لامهم وعاب عليهم فعلهم، فقالوا بالوصية حينئذ، فقالوا: كانت الوصية من علي بن الحسين إلىٰ ابنه محمد، ومن محمد إلىٰ جعفر، ليموهوا به علىٰ الناس، فضلوا وأضلوا كثيراً، وضلوا عن سواء السبيل، اتبعوا أهواء أنفسهم، وآثروا الدنيا علىٰ الآخرة، وتبعهم علىٰ قولهم من أحب البقاء وكره الجهاد في سبيل الله ، ثم جاء قوم من بعد أولئك فوجدوا كلاماً مرسوماً في كتب ودفاتر، فأخذوا بذلك علىٰ غير تمييز ولا برهان، بل كابروا عقولهم، **ونسبوا فعلهم هذا إلىٰ الأخيار منهم؛ من ولد رسول الله عليه وعليهم السلام**، كما نسبت الحشوية ما روت من أباطيلها وزور أقاويلها إلىٰ رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم، ليثبت لهم باطلهم علىٰ من اتخذوه مأكلة لهم، وجعلوهم خدماً وخولاً، كما قال الله عز وجل في أشباههم: ((فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وإن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهُ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لا يَقُولُوا عَلَىَ اللهَّ إلا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ)). وكذلك هؤلاء الذين رفضوا زيد بن علي وتركوه، ثم لم يرضوا بما أتوا من الكبائر؛ حتىٰ نسبوا ذلك إلىٰ المصطفين من آل الرسول؛ فلما كان فعلهم علىٰ ما ذكرنا، سماهم حينئذ زيد روافض، ورفع يديه فقال:))اللهم اجعل لعنتك ولعنة آبائي وأجدادي ولعنتي علىٰ هؤلاء الذين رفضوني، وخرجوا من بيعتي، كما رفض أهل حروراء علي بن أبي طالب عليه السلام حتىٰ حاربوه))[٧٥] .

تَعليق : ولعَمري لو قد قامَت شهادَةُ الإمام نجم آل الرّسول القاسم بن إبراهيم – عليه السَّلام – بذمّ من ذكرَهم الأخ السائل ، ما قالَ حفيده الإمام الهادي إلىٰ الحقّ يحيىٰ بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم – عليه السَّلام – بذلك في حقّهم.

٢- قال الإمام المنصور بالله عَبدالله بن حمزَة – عليه السَّلام – ، (ت٦١٤هـ) ، يعدّ أئمّة الإماميّة من الفُضلاء عند الزيديّة الذين أوذوا كما أوذي سادات العترَة من بني الحسن والحسين علىٰ ذات المنهج والرّسالة علىٰ خلاف قول الإماميّة لمن تأمّل وتدبّر كامل سياق كلامِه ، فقال – عليه السَّلام – : ((قلنا: فقد كَان فَضلهم لطفاً في هلاكهم، ومعصية الظالمين فيهم فَلم يرتدع الظالمون لهَيبتهم بل ظلموهم معَ مَنْ ظَلموا لأنّ مَا رُمِي به فُضلاء أهل البيت عليهم السلام بجيوش الظالمين، وشرورهم إنما هو لفَضلهم،

[٧٥] مجموع كتب ورسائل الإمام الهادي إلى الحقّ يحيى بن الحسين.

وكمالهم، وتميزهم عَلىٰ غيرهم كما فُعِل بمُوسىٰ بن جعفر، وبعليّ بن موسىٰ الرضى، وغيرهِمَا عليهما السلام، وكان الحسن بن علي العسكري عليه السلام معهم في حكم الحبس، والاعتقال، والقُيود، والأغلال، وذلك معلوم لمن علم أحوالهم، وكذلك آباؤه إلىٰ عليّ بن الحُسين عليهم السلام)) [٧٦].

٣- قال العلامّة ابن أبي الرّجال : ((الشّريفُ محمّد بن علي بن مُوسىٰ الرضا، هو أبو جعفر الثاني المُلقّب بالجَواد،..، وكانَ في غَاية الفَضل، ونهاية النّبل)) [٧٧].

٤- وعقد القاضي العلاّمة ابن المهلاّ الحسين بن ناصر الشرفي تراجم للأئمّة الأحد عشَر ذكرَ فيها لُمعا من أخبارِهِم وشمائلِهِم ، يُنظر ذلك في كتابه [٧٨].

٥- وقال العلاّمة أحمد بن عبدالله الجنداري ، في أحداث سنة (٢٦٠هـ) : ((والإمَام الحَسن بن علي العَسكري والد مُنتظر الإمامية وكانَ فَاضلاً عالماً)) [٧٩].

نعم! ثمّ نتبع ذلكَ من قول الزيدية في أعلام بني الحسين –عليهم السلام- ، بقول الإمامية في سادات بني الحسن والحسين –عليهم السلام- ، وإلاّ فراوياتهم عن أئمّتهم من انفرادتهم كثيرةٌ في القدح فيهم ، وإنما نأتي علىٰ قول علمائهم المُعاصرين –ففي ذلك دلالة علىٰ تجدّد الرّفض في العروق- ، ليقفَ النّاظر أنّ ملاك ذلك قول الرّجال علمائهم فقهائهم ، لا أنّ القول رواياتٌ قد ينسبونها هم إلىٰ الضّعف ، فمن ذلك :

١- **قولهم في الإمام يحيىٰ بن زيد بن علي – عليه السَّلام** - ، قال الشيخ الطّريحي :((وأمّا غَيره [يعني زيد بن عَلي] ممن خَرجَ بالسَّيف مِن أهل البَيت كَيحيىٰ بن زيد ومحمّد وإبراهيم فَظاهرُ حَالهم مُخالَفَة الأئمّة، ومَا صَدر مِنهُم آمِن الحزن والبُكَاء ليس فِيه دَلالَة عَلىٰ خَيريَّتِهم **لاحتمَال أن يَكون شَفقةً عَليهم لضَلالَتِهم** أو لَهَتكِ حُرمَة أهل البَيت)) [٨٠] .

---

[٧٦] العقد الثمين في تبيين أحكام الأئمة الهادين.
[٧٧] مطلع البدور
[٧٨] مطمح الآمال.
[٧٩] الجامع الوجيز في وفيات العلماء أولي التبريز.
[٨٠] مستدركات أعيان الشيعة: ٧٠/١.

٢- **وقولهم في الإمام عيسىٰ بن زيد بن علي – عليه السَّلام –** ، قال عبدالحسين الشبستري :((أبو يَحيىٰ عِيسىٰ بن زيد بن علي السجّاد بن الحسين الشّهيد بن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ؛ الهاشميّ، العَلويّ، الكُوفيّ، المعروف بمُؤتم الأشبَال والسقّاء، وأمه صون. مِن ثُوّار بَني هَاشم الذين خَرجُوا علىٰ السّلطة العبّاسيّة، وكَان لسُوء حَظِّه مِنَ المعَادِين للإمَام – عليه السَّلام – ، ومِن المتجرِّئين والمتطَاوِلين عَليه. كَان محدِّثاً حَسَن الحَديث، لكنّه كَان مَذمُوم الطَّريقَة، عُرِفَ بالخُبث وعَدم الاستقامَة))[٨١] .

٣- وقال الشّيخ علي الكوراني العامليّ : ((وكانَ عيسىٰ هَذا عَدوّاً لَدوداً للإمَام الصّادق ؛ وهُو الذي أحضرَه ليُجبرَه عَلىٰ بَيعَة مَهدي الحَسنيين، وقال له : أسلِم تسلَم! وهَدّده وآذاه))[٨٢] .

٥- **وفي الإمام عبدالله بن الحسن بن الحسن ، وابنه الإمام النّفس الزكيّة محمد بن عبدالله ، وسائر أئمّة بني الحسن –عليهم السلام–** ، يقول الشّيخ علي الكوراني (المُعاصر) :((لاحِظ أنّ الأئمة – عليهم السَّلام – تعمّدوا في مناسبات عديدة أن يخبروا بني العباس بأنهم سَيحكمون، فقد أخبر أمير المؤمنين – عليه السَّلام – ابن عبآس بأن طفلَه علياً هُو أبو الملوك العَبّاسيين!، وأخبرَ الإمام الباقر ؛ المنصور بأنّه سَيحكم وسماه جبّاراً!، ثمّ أكّد لَه ذَلك الإمَام الصّادق ؛، وأخبرَ أبناء عمّه الحَسَنيين بأنهم لا يَصِلون إلىٰ الحكم، وأنّ العباسيين سَيحكُمون ويَقتلونَهم! وهُو عَمل مَقصود، يُحقّق عِدّة أهداف لخدمَة الإسلام وأمّته، فمن جهةٍ يُثبت اختصاص الأئمة بعلم بَعض المُغيبَات كَرامةً من الله ورسوله ص. ومِن جهة يقوي العَبّاسيين عَلىٰ العَمل ضِدّ الأمويين، كَما يُشجِّعُهم عَلىٰ الحسنيين!، وكأنّ الله تعالىٰ لَمْ يَشأ أن يَحكم الحَسنيون الأمّة؛ لأنّهم أسوَأ مِنَ العَبّاسيين في حَسَدِهم لأئمّة أهل البيت آ وشِيعَتهم، فَقد يَتبنّون تجاهَهُم سِياسَة الإبادَة التّامّة!، فأرادَ الله –عزّ وجل– أن يُبعِد ضَرَر حُكمِهم عَن اسم الإمَام الحَسَن ؛، وعَن الأئمّة الحُسينيين آ حتىٰ لا يَقيسَهُم النّاس بهم!، ويُشبِه ذَلك حُكم الحُسينيين غَير الأئمّة آ كما في ثَورة زَيدٍ وابنه يَحيىٰ –رحمه الله–. والعَلويّون كما في ثورَة عبدالله بن مُعاوية بن عبد الله بن جعفر . فقد كَانت مقوّمات النّجاح مُتوفرة لهم ولكن الصدفة، بل الإرادةَ الرّبانية أطاحَت بجهُودِهِم))[٨٣] ، وقال الكوراني أيضاً :((أمّا الأئمّة – عليهم السلام– فَكانوا يَرونَ أنّ الحَسنيين كَالعبّاسيّن إن لم يَكونوا أسوَأ مِنهُم!))[٨٤] ، وقال أيضاً :((يَظهر أن الحَسنيين دَفعُوا هؤلاء الفُقهاء –يقصد فُقهاء البصرة– ليُقنعوا الإمام الصَّادق – عليه السَّلام –

---
[٨١] الفائق في أصحاب ورواة الإمام الصّادق:٥٢٩/٢.
[٨٢] جواهر التاريخ : ٣٠٧/٥.
[٨٣] جواهر التاريخ: ٢٧٤/٥.
[٨٤] جواهر التاريخ: ٢٧٩/٥.

بالانضمَام إليهم –إلىٰ ثورة الإمام النفس الزكيّة–، فناقَشَهم الإمام ؛ وأثبتَ لَهم أنَّ مَشروع الحَسنيين لا يَختلف عَن مشروع بني أميّة! لأنّه لا يَقوم علىٰ حُكم الأمَّة بالعِلم والفِقه، بل بالجَبر والظّنّ والهَوَىٰ!))[85].

٦- **وفي الإمام محمّد بن جعفر الصّادق –عليهما السلام–** ، قال السيد الخوئي : ((فإنه لم يثبت إيمان هذا الرجل، فضلاً عن وثاقته، ولم يرد فيه مدح غير ما ذكره المفيد – قدس سره– من أنه كان سخياً شجاعاً، ولا أثر لهذا المدح فيما نحن بصدده))[86] .

نعم! وبهذا وما مضىٰ نكتفي في هذا المقام ، فالنقض تامّ بعدم ثبوت بيّنة كلام الشيخ من دعواه في القدح والطّعن في ولد الحسين –عليهم السلام– فإنّهم عند الزيدية قولٌ واعتقادٌ واحدٌ مع إخوتهم وبني عُمومتهم ، أهل كل فضيلةَ ومنقبَة ، وإن لم تقل الزيدية بإمامتهِم ، وقد روت الزيدية بالإسناد الصّحيح علىٰ شروطِهم : قال الحافظُ الثّقة شيخُ الشّيعَة محمّد بن منصور المُرادي : حَدّثني عَبد الله بن محمّد [بن سليمان بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طَالب ، عَن عَبد الله بن مُوسَىٰ ، عَن أبيهِ مُوسَىٰ بن عَبد الله] : أنّه كَان حَاجّاً أو مُعتمِرَاً مَع أبيه عبد الله بن الحسن، فلمّا مَرّوا بِعِرِّق الظَّبية، إذا بِجَعفَر بن محمّد جَالِسٌ فِي ظِلّ العِرِّقِ، فَاتّكأ عبدالله بن الحَسن علىٰ جَناحِ المَحْمَل، ثمّ قَال: يَا جَعفَر بن محمّد. قال: لبيّك يَا أبَا محمّد، لا وَرَبّ هَذِه البَنِيّةِ الحَرَام التي أنَا مُتوجِّهٌ إليهَا مَا الأمْرُ إلاّ الذي تَعْرِفُ، وَلا الدِّينُ إلاّ وَاحِدٌ ، وإنَّه لَيُكْذَبُ عَليّ كُلّ مَا تسمَع))[87]، فكيف تطعن الزيدية في الإمام الصّادق جعفر بن محمد –صلوات الله عليهما في العالمين .

[السّؤال الرابع عشر : من مسائل الزيديّة] :

٢٩- قال الشيخ المفيد (ص٣٩-٤٠) : ((قَالت الجَارودّية: فَإنّ لنَا حُجّةٌ في اختصَاص الحسَن والحسين –عليهما السلام– وولدهما بالإمَامة دُون غَيرهم مِن وَلد أمير المؤمنين –عليه السلام– وسَائر بني هاشم وكَافّة النّاس وهي قول النبي –صلىٰ الله عليه وآله– : ((إنّي مُخلِّفٌ فِيكم مَا إن تمسّكتُم به لَن تضلّوا ، كِتاب الله، وعِترتي أهل بَيتي ، وإنّهما لن يَفترقا حتّىٰ يَردا عليَّ الحوض)))) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

[85] جواهر التاريخ: ٢٨٠/٥.
[86] معجم رجال الحديث:١٧٦/١٦.
[87] أمالي الإمام أحمَد بن عيسى.

٣٠- قال الشيخ المفيد (ص٤٠) : ((قَالت الإمَاميّة: هَذا الخبر بأن يَكونَ حُجّةً لمن جعَل الإمامَة في جميع بني هاشم أولىٰ مِن أن يَكون حُجّةً لمن جَعلهَا في وَلد فَاطمة -عليها السلام- لأنّ جَميع بَني هَاشم عِترة النبي -صلىٰ الله عليه وآله- وأهل بَيته بلا اختلاف، وإلاّ فَإن اقترحتُم فِيه الحُكم عَلىٰ أنّه مَصروفٌ إلىٰ ولَد فَاطمَة -عليها السلام- اقترحَ خُصومُكم مِنَ الإماميّة الحُكم به عَلىٰ أنّه مِن وَلد فاطمةَ في ولد الحُسين بعدَه وبَعد أخيه الحسن -عليه السلام-. فَلا تجدون منه فَصلاً)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّ الحجّة من قول الزيدية قد مرّت بتفصيلٍ علىٰ إثبات إمامَة الحسن والحسين -عليهما السّلام- ، الإمامة الشرعيّة النصيّة ، ثمّ أتينَا بالكلام علىٰ خبرالثّقلين ، وبيّنا منه بشكلٍ قاطعٍ الحجّة علىٰ أنّ العترَة معناه الولد وولد الولد ، وأتينا من ذلك بكلام الشريف المرتضىٰ من الإماميّة ، وأخرجنا سائر بني هاشم ، وسائر ولد عليّ -عليه السلام- بالدليل المفيد للعلم بين يدي الأمّة من خبر الكساء حيث لم يُدخل رسول الله -صلوات الله عليه وعلىٰ آله- أحدٌ من بني هاشم ضمن الكساء ، ولم يدعُ غير الخمسة أصحاب الكساء ، بتفصيل هذه الحجّة ، يعودُ إليها المهتمّ . فأصبحَ كلام الشيخ المُفيد مُنتقضاً فدليل انحصار العترة في الذريّة ولد الحسن والحسين -عليهم السلام- ، لا يحكُم بصحّة قصر الإمامية معنىٰ العترة في ولد الحسين -عليهم السلام- ، إذ لا دليل .

[السّؤال الخامس عشر : من مسائل الزيديّة] :

٣١- قال الشيخ المفيد (ص٤٠) : ((قَالت الجَاروديّة: فَإنّ العِترة في اللّغة : هُم اللُّبَاب والخَاصَّة، مِن ذَلك قِيل: عِترَة المِسك، يُرَاد به خَاصَّته . وذَلك مُوجبٌ لكَون عترة النبي -صلىٰ الله عليه وآله- وَرَثته دُون غي هم [كذا ، لعلها غيرِهم] مِن بَني هَاشِم)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

٣٢- قال الشيخ المفيد (ص٤٠-٤١) : ((قَالت الإماميّة: أجَل ، عِترة النبي -صلىٰ الله عليه وآله- ، خَاصّتُه ولُبَابُه كما استشهدُتم بِه في المِسك، لكنّه لَيس اللّباب وَالخاصَّةُ هُمُ الذريّة دُون الإخوَةِ والعُمومة

وَبني العم، ولو كَان الأمرُ عَلىٰ مَا ذكرتمُوه خَرج أمير المؤمنين –عليه السلام– مِنَ العِترَة، وَهُو سَيّد الأئمّة وأفضَلُها، لخُروجِه مِن جُملة الذريّة، وهَذا باطل بالاتفاق)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : إنّ الحجّة في هذا أيضاً قد مضَت عند كلامنا علىٰ معنىٰ العترَة ، فأنّنا فصّلنا الكلام هُناك لارتباط الكلام في إثبات إمامَة الحسن والحسين –عليهم السّلام– ، وذلك يُغنينا عن إعادَة الحجّة ، فيُراجع ذلك المهتمّ في كلامنا السّابق في هذا الكِتاب . ونُشيرُ إلىٰ أنّ خاصَّة الرّجُل ولبُابَه هُم ذريّته ، ولذلك يقولُ الرّجل عن أولادِهِ بأنّهم ريحانتُه من الدّنيا ، ولا يقول ذلك لغيره من سائر إخوته وبني عُمومته وأقاربه ، وكذلك كان رسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– يُسمّي ابنيه الحسن والحسين بالرّيحانتين ، ولم يقلُ ذلك لغيرهما من أقاربه ، ثمّ قد دخَل أمير المؤمنين – عليه السَّلام – في جمُلة العترة بدليلٍ شرعيّ خاصٍّ وهو المَعلومُ بين يديّ الأمّة لم تنفرد به الزيدية في دعواها ، فإن رسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– قال : ((وعترتي أهل بيتي)) ، وأمير المُؤمنين –عليهم السلام– من أهل بيتِه ، جلّله الرّسول –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– بالكساء دون سائر بني هاشم ، فلم يدُخِل عمّه العبّاس ولا غيره من بني هاشم ، كما أنّ سائر بني عليٍّ –عليه السلام– من غير فاطمة لا يدّعون أنّهم أبناء رسول الله – صلوات الله عليه وعلىٰ آله– ولا يدّعي أحدٌ لهم ذلك ، فعلمتَ كيفَ دخل أمير المُؤمنين – عليه السَّلام – في العترة بالدليل الذي بين أيدي الأمّة ، وكيفَ خرجَ سائر بني هاشم أيضاً بالدّليل الذي بين أيديّ الأمّة وعرفَت كيفَ أنّ عترة النّبي –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– هُم ولدهُ وولدُ ولده ، ولد الحسن والحسين – عليهما السّلام– ، ثمّ نأتي بهذا كلّه علىٰ لسان تلميذ الشيخ المُفيد –نعني الشريف المُرتضىٰ– ، فإنّه قد جعل معنىٰ العترة في أصحاب الكساء ، ومن دلّ دليل اللغة عليه وهم أولادهم وأولاد أولادهم ، دون غيرهم ، لمّا لم يُدخل خبر الكساء أحداً من الأقارب ، وتأمّل أنّه يتكلم عن عترةٍ هُم أولاد الحسنين ، لا عن عترة هم أولاد الحسين –عليهم السلام– ، فيقول في معرض الرّد علىٰ القاضي عبدالجبّار : ((**فَإن قِيل**: فَمَا المُراد بالعِترة فَإنّ الحُكم مُتعَلقٌّ بهذا الاسم الذي لا بدّ مِن بَيان معناه؟ **قُلنا**: عِترَة الرّجُل في اللّغة **هُم نَسله كَولده وَولَد وَلدِه**، وفي أهل اللّغة مَن وسَّع ذلك فقال: إنّ عِترة الرّجُل هُم أدنىٰ قَومه إليه في النّسب، فعلىٰ القَول الأول : يَتناول ظَاهر الخبر **وحَقيقته الحسَن والحسين –عليهما السلام– وأولادُهما** . وعَلىٰ القول الثاني : **يَتناول مَنْ ذَكرنَاه** ومَن جَرىٰ مجَراهم في الاختصاص بالقُرب مِنَ النّسَب ، علىٰ أنّ رَسول

الله –صلىٰ الله عليه وآله– قَد قَيّد القَول بما أزال به الشُّبهة، وأوضح الأمر بقوله: ((عِترتي أهل بيتي)) ، فَوجّه الحكم إلىٰ مَن استحق هذين الاسمَين، ونَحن نَعلم أنّ مَنْ يُوصف مِن عِترة الرّجل بأنّهم أهل بَيته هُو مَنْ قَدمنا ذِكرَه مِن أولاده وأولادِ أولادِه، ومَن جرىٰ مجراهم في النّسب القَريب، عَلىٰ أنّ الرّسول –صلىٰ الله عليه وآله– قَد بَيّن مَن يتناوله الوَصف بأنّه مِنْ أهل البَيت وتَظاهر الخبر بأنّه جمع أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين –عليهم السلام– في بَيته وجلّلَهم بكِسَائه ثمّ قَال: ((اللهمّ هَؤلاء أهل بيتي فَأذهب عنهم الرّجس وطهِّرهم تَطهيرا)) ، فنزلت الآية ، فَقالت أم سلمة يَا رسول الله ألستُ مِنْ أهل بيتك؟!. فقال –صلىٰ الله عليه وآله– : ((لا ، ولكنّك علىٰ خير) .) فَخصّ هَذا الاسم بهؤلاء دُون غيرهم، فَيجب أن يكون الحكم مُتوجها إليهم ، وَإلىٰ مَنْ أَلحِق بِهم بالدّلِيل . وقد أجمع كُل مَنْ أثبت فيهم هذا الحكم –أعني وجوب التمسك والاقتداء– ، **عَلىٰ أنّ أولادهم في ذلك يجرون مجرَاهم** ، فقد ثبت توجَّه الحُكم إلىٰ الجَميع. **فَإن قيل**: فعلىٰ بَعض مَا أوردتموه يجب أن يكون أمير المؤمنين –عليه السلام– ليسَ مِنَ العِترَة ، إن كانت العترة مَقصورة علىٰ الأولاد وأولاد أولادهِم. **قُلنا**: مَنْ ذَهب إلىٰ ذلك من الشيعة يقول: إنَّ أمير المؤمنين –عليه السلام– وإن لم يتناوله هذا الاسم علىٰ سَبيل الحقيقة كما لا يتناوله اسم الوَلد، فَهو –عليه السلام– أبو العترة وسيّدُها ، وخيرٌ مِنها ، والحكم في المستحق بالاسم ثَابتٌ له بدَليل ، غير تناول الاسم المذكور في الخبر))[88]. وفي هذا الكلام من الشريف المرتضىٰ فتأمّل ، فإنّ دليل اللغة ألحَقَ أولاد أصحاب الكساء ، الذين هم أولاد رسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– ، الذين هم أولاد الحسن والحسين –عليهما السلام– ، بأهل البيت –عليهم السلام– ، ولمكان شواهد أخرىٰ من الخبر ، كما أنّ خبر الكساء لم يُدخل سائر بني هاشم ممّن يجري عليهم اسم العترة مجازاً ، فتأمّل ذلك ، فإنّ في كلام الشريف المرتضىٰ من الإمامية ردٌّ علىٰ كلام شيخه وشيخ الإماميّة الشيخ المُفيد ، وسيأتي عن الشيخ المفيد قريباً ، أنّه يعتبر العترة هم أصحاب الفضل من قرابة الرّجل ، قال الشيخ المفيد (ص٤٢) : ((فإنّا نَرجعُ فِيه إلىٰ معنَاه المعلوم بالاعتبار ، وهُو : أنّ عِترة الرّجل كِبار أهله وأجلّهم وخَاصّتهُم في الفَضل ولُبابُهم)) اهـ ، وهذا فلا يعرفُه أهل اللّغة ، وإنّما هي دعوىٰ مذهبيّة ، ولا يقولُ بها إلاّ من يريدُ أن يهربُ من دلالة العترة علىٰ دخول ولد الحسن والحسين –عليهما السلام– في بنوّة الرّسول –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– ، وأنّه لا مبرّر من كل وجهٍ لكون العترة شاهدةً للقصر علىٰ ولد الحسين –عليه السلام– دوناً عن أولاد الحسنين –عليهما السلام– ، ودونا عن المعاني الأخرىٰ –عند التوسّع– ؛ إلاّ القول بجعلهم أهل الفضل والمقام الرّفيع من الأقارب ، جِلّة القَوم ، يريدُ بعد ذلك أن يقولُ –وسيقول الشيخ المفيد قريبا– بأنّ هذا

[88] الشافي في الإمامة:١٢٣/٣.

المقام الرّفيع والفضل والأعلميّة ثمّ العصمة لم تثبت إلاّ لأئمّتنا التسعة من ولد الحسين ، فتأمّل كيف يُزخرف الإنسانُ لنفسه ، والله المُستعان ، وإلاّ فمن أينَ في لغة العرب أنّ عترة الرّجل هم أصحاب صفاتٍ دنَ صفاتٍ ، فإنّما ذلك يتعلّق بالأنسَاب والقرابة ، وإنّما يُقال أنّ الولد هُم لبُاب الرّجل وطيبُه وريحانتاه من الدّنيا فهم أخصّ قرابة الرّجل بنفسه ، وذلك كان في الحسن والحسين –عليهما السّلام– ، ثمّ كان ذلك في أولادهما من بعدهِما ، فإنّ أخصّ النّاس بالرّجل أولاده وأقربُهم من كل قريبٍ ، فأمّا أنّ ذلك في أهل الفضل والمقام الرّفيع والجِلّة من الولد وسائر القرابَة ، فإنّ ذلك لا يعلمه أهل اللغَة ، أو تدلّونا عليه ، وقد مرّ كلام الشريف المرتضىٰ في معنىٰ العترة . ولا يسعُ الشيخ المفيد إلاّ أن يدّعي الدليل الخارجيّ في أنّ العترة هم ولد الرّجل ، وأنّ ذلك يدخُل فيه ولد الحسن والحسين –عليهما السلام– ، إلاّ أنّ الدّليل الشرعيّ خصّ ذلك بالاثني عشر ، فيكون دليلُه خارجيّ عن خبر الثقلين ، ويكون خبر الثقلين في دلالته تامّ الدلالة علىٰ أنّه في الذريّة ، وعليه إثبات دعواه بالبيّنة المفيدة للعلم من ذلك الدّليل الخارجيّ الذي يُخصّص العترة ، ولن يكون له إلاّ ما ادّعاهُ من خبر الاثني عشر ، وهذا من مختلقاتِ الإمامية وانفراداتهم ، لا حجّةَ للشيخ المفيد من خبر الثقلين إلاّ وهي مُنتقضَة .

[السّؤال السادس عشر : من مسائل الزيديّة] :

٣٣- قال الشيخ المفيد (ص٤١) : ((قَالت الجَاروديّة: فهَذا يُلزمُ الإماميّة ؛ فَيجبُ أن يكون العبّاس ووَلده ، وعبد شمس وولده ، دَاخلين في جُملة العترة التي خلّفها النبي –صلىٰ الله عليه وآله– في أمته ، إذا كَانت العترة تتعدّىٰ الورَثة إلىٰ غَيرها مِن الأهل . وهَذا نَقضُ مَذهب الشِّيعَة)) اهـ .

[جواب الشّيخ المفيد] :

٣٤- قال الشيخ المفيد (ص٤١) : ((قَالت الإماميّة: هَذا يُلزمِنا لَو تَعلّقنا في الإمَامة باسم العِترة كمَا تَعلّقَت الزيدية، لكنّا لا نَعتمد عَلىٰ ذلك ، ولا نَجعله أصلاً لنَا في الحُجّة ، وكَيف يُوجّه عَلينا مَا ظَنَنتموه لولا التَّحريف في الأحكام)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : قد تقدّمَ في آخر الكلام القريب كلامٌ يعلمُ معه النّاظر ، ما وراء هذا الكلام للشيخ المُفيد ، فننظرُ حُجّته هل يفصلُ فيها من معنىٰ العترة ، بدليلٍ ينهضُ بحجّته ، إذا كان قول الزيدية في العترة عنده غير مقبول ، علماً أنّ الحجّة من قول الزيدية ، ومن داخل تراث الأمّة قائمةٌ ، في كون ذلك في ولد والحسن والحسين –عليهما السّلام– ، وقد مرّ كلام الشريف المرتضىٰ ، فهو في هذا ، فننظُر الشيخ المُفيد وحجّته من معنىٰ العترَة ، لينظرَ النّاظر كيفَ أنّ قول السّائل الزّيدي سيلزمهُ ، فإنّ الشيخ المفيد ألزمَ نفسَه دائرةً أوسَع يحتجُّ عليه سائر بنو هاشم ، بل وقُريش في خبر الثقلين ، كما سنقف قريباً ، كلّ ذلك هروبٌ من التسليم بكون العترة معنىٰ يختصّ به ولد الحسن والحسين –عليهما السلام– ، لمّا كانا ولدَ رسول الله –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– .

[**السّؤال السابع عشر : من مسائل الزيديّة**] :

٣٥– قال الشيخ المفيد (ص٤١–٤٢) : ((قَالت الجَاروديّة: فَهب أنّكم لم تَعتمدُوا في تَخصيص وَلد الحسين –عليه السلام– بالإمَامَة عَلىٰ قول النبي –صلىٰ الله عليه واله– : ((إنّي مُخلف فيكُم الكتَاب والعِترة)) ، كمَا اعتمدنا نَحن ذَلك في تخصيص ولد فاطمَة –عليها السلام– بها . ألستُم تُثبتون هذا الخبر وتجعلونه حُجّةً لكم في الإمامة مِن وَجهٍ مِن الوُجوه ؟!. فَما الذي يَمنع مِن قوذ [كذا ، ولعلها :قول] خُصومكم أنّه يُوجب الإمامة في جَميع بني هاشم ، أو قُريش علىٰ اختلافهم في هذا الباب، إذ كَانت العِترة عِندكُم تُفيد الذريّة وغَيرها مِن الآل ؟!)) اهـ .

[**جواب الشّيخ المفيد**] :

٣٦– قال الشيخ المفيد (ص٤٢) : ((قَالت الإمَاميّة: نَحن وإن احتججنَا بقول النّبي –صلىٰ الله عليه وآله– : ((إنّي مُخلّفٌ فِيكم الثّقلين كِتاب الله وَعترتي في إمَامَة أمير المؤمنين –عليه السلام– ومَن بَعده مِن الأئمّة –عليهم السلام– فَإنّا نَرجع فِيه إلىٰ مَعناه المعلوم بالاعتبَار ، وهُو : أنّ عِترَة الرّجُل كِبَار أهلِه ، وأجَلّهم ، وخَاصّتهم في الفضل ولُبابهم. وقَد ثَبت عِندنا بأدلّةٍ مِن غَير هَذا الخبر فَضل أمير المؤمنين –عليه السلام– في وقته عَلىٰ سائر أهل بَيت النبي –عليهم السلام– ، وكَذلك فضل الحسن والحسين –عليهما السلام– مِنْ بَعده ، وفَضل الأئمَّة مِن وَلد الحسين –عليه السلام– عَلىٰ غَيرهم مِنْ كَافّة النّاس،

فَوجب لذلك أن يكونَ المُخلّفُون فِينا مِن جُملة الرسول –صلىٰ الله عليه وآله– هُم، دُون مَنْ سِواهُم عَلىٰ مَا ذكرنَاه، وأنّهم العترة للنبي –صلىٰ الله عليه وآله– مِنْ جُملة أهلِه لما بيناه)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : فقد خرجَ الشيخ المُفيد من دلالَة الخبر علىٰ ما تعتقدُه الإماميّة من قولهِم العترةَ ، إلاّ بالحاجة إلىٰ الدّليل الخارجيّ الذي عرفوا معه أنّ العترةَ هُم الأئمّة من ولد الحسين –عليه السلام– ، وذلك من قوله : ((وقَد ثَبت عِندنا بأدلّةٍ مِن غَير هَذا الخبر فَضل أمير المؤمنين –عليه السلام– في وقته عَلىٰ سائر أهل بَيت النبي –عليهم السلام– ، وكَذلك فضل الحسن والحسين –عليهما السلام– مِنْ بَعده ، وفَضل الأئمَّة مِن وَلد الحسين –عليه السلام– عَلىٰ غَيرهم مِنْ كَافّة النّاس)) اهـ ، فإنّه يرىٰ أنّ معنىٰ العترة هُم أهل الفضل والجِلّة من القرابَة ، وهذا يُدخل الأعمام من بني هاشم ، وأولاد الأعمام ، والذريّة ، وغيرهم من قرابة النّبي –صلوات الله عليه وعلىٰ آله– ، إلاّ أنّه يستثني معرفَة أهل الفضل من هذه القرابَة بما ثبتَ عند الإمامية من الدليل الشرعيّ الذي خصّ عليّاً والحسن والحسين والأئمّة من ولد الحسين –عليهم السلام– ، فإذا احتجّ الحشويّة أو المعتزلة علىٰ الشيخ المُفيد بأنّ خبركَ ودليلَك في حصر الفضل علىٰ الأئمّة من ولد الحسين –عليهم السلام– غير تامّ ولا يصحّ ولا تثبت معه الأصول ومن انفرادتكم واختلاقاتكم ، فعندها لا يجد الشيخ المُفيد من إبقاء العترة علىٰ أصل معنىٰ القرابَة –علىٰ أصله– من دخول سائر بني هاشم ، وسيُدخل مُخالفه سائر قريش ، ثمّ سيقول الشيخ المفيد –علىٰ قيده– بالفضل ، بأنّه ذلك الفضل الذي لا يلزمُ منه عصمَة ، كحسن الصّحبَة والأفعال الحميدَة في الرّجال ، فيدخُل حمزة وجعفر والعبّاس وغيرهم من بني هاشم ، ثمّ سيدخلُ المُخالف سائر قريش ، وهذا من ضعف الحجّة عند التحقيق ، كما أنّ قوله بأنّ العترة أهل الفضل من القرابَة ، يريدُ أن الصّفات هي التي ترفعُ صفة العترَة أو تثبتها ، فهذا لا يعلمُه العربُ مِن مَعنىٰ العترة ، فعندما لم يصحّ دليلكم الخارجيّ الذي ثبّتَ الفضل في ولد الحسين –عليهم السلام– دوناً عن غيرهم من سائر ولد الحسن والحسين –عليهم السلام– لم يصحّ قولُكم في أنّ العترة في الخبر هُم ولد الحسين –عليهم السلام– ، وأصبحتُم تقرّون علىٰ أنفسكم بأنّكم خارجون من الاستدلال بخبر الثقلين علىٰ اعتقادكم ، علىٰ قود كلامكم (ص٤٠) من هذا الكتاب : ((لكنّه لَيس اللّباب والخاصة هُم الذريّة دُون الإخوة والعُمومة وبَني العَم)) اهـ ، فأصبحَ الخبر شاهداً لقول من يقول بإمامَة سائر بني هاشم وقريش ، لا حجّة لكم أمامهم . وعليه

فتشييد احتجاجكم من خبر الثقلين مبني علىٰ تشييد دليلكم علىٰ أنّ العترة أولاً هم أهل الفضل والجلّة من قوم الرّجل بدليل اللغة أو الشّرع . ثمّ لتشييد دليلكم يلزم أنّ تبرزوا الدّليل المُفيد للعلم في اختصاص العترة والإمامَة والفضل في أئمّتكم ولد الحسين –عليهم السلام– ، فلا تجدون بدُاً من انفراداتكم ، ولا تجدون علىٰ ذلك آية مُحكمةً ، ولا سنّةً مُتواترة ، بل إنّ أصحابكم –كما أسلفنا– أجهل النّاس بذلك الخبر الاثني عشر ، فلا هو أفادَهم علماً قبل غيرهم ، ولا شروط التواتر تحقّقت فيه ، والمطلبُ شرعيّ عظيمٌ في إثبات الحجج القاطعَة المُفيدة للعلم ، أو ترضوا لأنفسكم بالدّعاوىٰ ، فترضوا من غيركم بالدّعاوىٰ كالكيسانية وغيرهم .

ثمّ قال الشيخ المُفيد بعد كلامِه السّابق يستشهدُ بقرينةٍ من النصّ تُفيد العصمَة يزعُم في العترة ، (ص٤٢–٤٣) : ((ووجهٌ آخَر : وهُو أنّ لَفظ الخبر في ذكر العِترة عُمومٌ مخصوصٌ بما اقترن إليه مِنَ البَيان مِن قوله –عليه السلام– : ((إنّهم لا يُفارقون الكتاب)) ، وذَلك مُوجبٌ لِعصمَتهِم مِنَ الآثام ، ومَانعٌ من تَلعتق [كذا ، ولعلّها تعلّق] السّهو بهم والنّسيان ، إذ لَو وَقع مِنهم عِصيانٌ أو سَهوٌ في الأحكَام لفَارقوا به القُرآن فيما ضَمِنه البرهان. وإذَا ثَبتت عِصمَة أمير المؤمنين –عَليه السلام– ، والأئمّة مِن وَلده بِواضح البَيان ، ثَبت أنّهم المُرادُون بالعترة مِن ذكر الاستخلاف. وهَذا خِلاف مَذهب الجارودية في الأئمّة ولَو انتحلوه لنا في أصولهم مِنّ دَفع الخُصوم إلىٰ أن هيئ [كذا] طَريق العلم بما ذكرنَاه مِن العصمة والفضل علىٰ الأنَام)) اهـ .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : وهذا الكلام فقد فصّلناه قريباً ، وأتينَا عليه بأبين البيان ، وأنّه لا ينهضُ إلاّ لو كانَت العصمَة غير متحقّقةٍ من خبر الثّقلين بمعنىٰ آخر يصحُّ وهو عصمَة إجماع العترة ، وهذا قد مرّ مفصّلاً بُحججه وبيّناته ، وأتينا فيه بكلام للشريف المرتضىٰ في تثبيت حجيّة إجماع العترة من مدلول ومعنىٰ خبر الثقلين ، وقول غيره من علماء الأمّة ، كما أتينا بشاهده من القرآن الكريم . ثمّ إنّ قول الشيخ المُفيد من هذا الوجه في عدم الافتراق إنّما هُو متوقّفٌ علىٰ ثبوت الفضل والعصمَة بالدّليل الخارجيّ للأئمة من ولد الحسين –عليهم السلام– أئمّتهم ، وذلك قوله : ((**وإذَا ثَبتت** عِصمَة أمير المؤمنين –عَليه السلام– ، والأئمّة مِن وَلده بِواضح البَيان ، **ثَبت** أنّهم المُرادُون بالعترة مِن ذكر الاستخلاف)) اهـ . فنقول حتىٰ يُثبت الشيخُ والإماميّة دليلهم في العصمَة واختصاص ولد الحسين –عليهم السلام– من دليل الشّرع

بالفضل ، والإمامة على الاثني عشر ، فإنّهم عندها محلّ نقاشٍ في تلك القرينَة مِن الخبَر ، وذلك لم يثبُت إلاّ بما انفردوا به وارتضوه مذهبيّةً لأنفسهم ، فإنّهم ما فَصلوا من خبر الثقلين وما سبقَ من تصديرِ الاعتراض في قُبال الاعتراض بدليلٍ على دعواهم سوى الانفراد ، وإلاّ فحجّة الزيدية قد أثبتناها بالطّريق الذي لا تجهله الأمّة بلا انفراد في تثبيت إمامة الحسنين –عليهما السلام– بالطّرق الكثيرة ، ثمّ أثبتنا قول الزيدية في العترة وماهيّة العترة ، وفقه خبر الثقلين ، ندلّل على ذلك من كُتب الأمّة في الأصول التي تُشيّدُ عليها الاعتقادات ، فلم تنفرد الزيدية مذهبيّةً في دعواها ، فحتّى يُثبتَ الإمامية دليلهم في حصر الإمامة في التسعة من ولد الحسين –عليهم السلام– ، ننظرُ وقتها قول الشيخ المُفيد : ((**ثَبت** أنّهم المُرادُون بالعترة مِن ذكر الاستخلاف)) اهـ ، بل لو قال قائلٌ أنّ خبر الثقلين يفيدُ عصمَة العترة ، فإنّه بلا إقامَة الدليل على الاثني عشر بدليلٍ يُفيد القطع بالأسماء والأعداد ، فإنّه لا يكونُ قادراً على تمييز مَنْ هُم العترة ، لأنّ الإسماعيليّة ستنازعُ فهي تقول بعصَمة أئمّتهم ، وكذلك الكيسانية ستنازعُ فإنّهم يرون ابن الحنفيّة من القرابة ومن أهل الفضل –على مبنى الشيخ المفيد في العترة من إدخال القرابة وصفة الفضل– ، وكذلك ستقول الواقفة في دعواها ، وكذلك قد يقول البعضُ بأنّ ذلك مختصٌّ بعليّ والحسن والحسين –عليهم السلام– لمّا ثبتت عصمتهم ، وهذا إنّما أشيرُ إليه لئلا يظنّ ظانّ ، أو يتوهّم مُتوهّمٌ ، أنّه بمجرّد إفادة الخبر للعصمَة ، فإنّ قول الإماميّة أصبحَ متوجّهاً رأساً حتّى ولو لم يثبتوا دليلهم الخارجي في تخصيص أئمتهم بالإمامة بطريقٍ يفيدُ العلم ، فإنّ هذا العِلم ليسَ بالدّعاوى المذهبيّة ، وليسَ هُو ميدان المُتضعّفين المُتعاطفين ، فأمّا قول الزيديّة سادات بني الحسن والحسين –عليهم السلام– فقد أثبتناه بأدلّته التي لا تجهلها الأمّة ولا الإماميّة ، والحمد لله .

ثمّ سيقفُ النّاظر إلى أنّ الشيخ المفيد في قبال الأمّة السّائلين له الآن –حسَب ما جاء في كتابه– وهُم يسألونه عن حجّته في قوله في اختصاص ولد الحسين –عليهم السلام بالإمامَة– ، فإنّك ستجدُ أنّه قد فصّلَ له دليلاً عقليّاً ، لا يصحّ ولا تثبتُه العقول ، ويطلبُ أن يفقهه الجميع ، لمّا علم أنّ النّقل الشرعيّ على دعواه بما يفيدُ العلم ويخُرج عن الانفراد لا يُشيّد قولَه واعتقادَه في الإمامَة ، وأنّه لا يُخرجُ عن الظّنيات ، ثمّ هو من قبيل الظنيّات المذهبيّة المبنية على الأخبار المختلقَات ، فالاعتقاد بها من ضروب الجهل عند التحقيق ، ولا يجوز نسبة أعلام بني الحسين –عليهم السلام– إلى هكذا اعتقادٍ أو الرّضا به ، ثمّ بعد تصديره لدليل العقل ، يريدُ أن يقولَ لهم فهذه حجّة النّقول وإن كانت آحاديّة ولا تقوم بإفادة العلم ، إلاّ أنّ حجج العقول قد شهدَت لها ، فحجّة العقل تفيدُ العلم من ذلك كلّه ، ودليلُ العقل إنّما

فُصِّلَ علىٰ مقاس النّصوص وهيئتها ، لذلك لم تصمد حجّة العقل عند التحقيق ، بل لم تنطبق علىٰ واقع الإماميّة المذهبيّ ولم تطّرد مَعَه ، وسنبيّن هذ بتفصيلٍ إن شاء الله تعالىٰ .

[**السّؤال الثامن عشر : مسألة الأمّة للشيخ المفيد**] :

٣٩-٤٢- قال الشيخ المفيد (ص٤٣-٤٧) ، وقد تحوّل السّؤال ، إلىٰ سؤال الأمّة للشيخ عن حجّة الإمامية ، وجواب الشيخ عن حجّتهم في الإمامة : (((فَصلٌ آخَر) ، **فَإن قَال قَائل**: قَد وَضح عِندي قُصور الزيديّة عَن الاحتجاج لصحّة مَقالهم ، وبَان وَثبتت الحُجّة عَليهم فيما عَارضتموهُم به مِن الكَلام ، غير أنّي لم أجِدْكُم رَددتُم عَليهم مِنَ الدّعون [كذا ، ولعلها الدعوىٰ] التي بها ظَهر عَجزهم عَن الحجاج. فَهل تَرجعون في إثبات الحَق بما انفردتم به مِنهم إلىٰ دليلٍ يختصّ به مَذهبُكم عَلىٰ البيان أم تَقتصرون عَلىٰ الدّعوىٰ التي لا حُجّة فيها عند أحَدٍ مِنَ العُقلاء فَتشُاركُوهُم في العَجز والحُكم عليهم بالخطأ في الرّأي والاعتقَاد ؟.

قِيل لَه: لسنَا نَقتصرُ فِيما ذَهبنا إليه مِنْ إمَامة أئمّتنا -عليهم السلام- عَلىٰ مَا لجأ إليه مُخالفُونا في مَذاهبِهم الذي أفسدنَاه بالحجَاج، وَبينا عَن تعرّي قَولهم فيه مِن البرهان ، بَل نعتمد أدلّةَ في صَوابه لا يُمكن الطعن فيها مَع الإنصاف.

فَإن قَالَ: ثَبّتوا لي مَوضع الحجّة عَلىٰ فا [ما] تَذهبُون إليه في الإمَامَة وحَصرها في ولد الحسين -عليه السلام- بَعدَه وبعدَ أخيه وأبيهما أمير المؤمنين -عليه السلام- بَعده بما يُباين حُجّة الزيديّة الرَّاجِعَة إلىٰ محَض الدّعَاوي العريّة مِن البَيان ؟!.

قِيل لَه: الكَلام في أعيَان الأئمّة -عليهم السلام- فَرعٌ عَلىٰ أصُولٍ في صِفَاتِهم الوَاجِبَة لهم بِصَحيح الاعتبَار، فمَتىٰ لم تَستقرّ هَذِه الأصولُ لم يُمكن القَول في فُروعها مِنَ التّعيين عَلىٰ مَا ذكرنَاه . فَمِن ذَلك: وُجوبُ وُجود إمَام في كُل زَمَان. لما يَجب مِن اللّطف للعبَاد، وحس [كذا ، لعلها وحسن] التّدبير لهم والاستصلاح ؛ لحصول العِلم بأنّ الخَلق يَكونون أبداً عِند وجُود الرّئيس العَادِل أكثر صَلاحاً مِنهم ، وأقلّ فَسادا عِند الانتشار وعدم السلطان. ومِنها : أنّ الإمام مَعصوم مِن العِصيان مَأمونٌ عَليه السّهو والنّسيان. لفِسَاد الخَلق بسِياسَة مَن يُقارف الآثام ، ويَسهُو عَن الحَقّ في الأحكَام، ويضلّ عَن الصَّواب

وحَاجَة مَن هَذه صِفته إلىٰ رَئيسٍ يَكون مِن ورَائه ليُنَبّهَه عِند الغفلة ويقوّمه عِند الاعوجاج. ومِنها: أنّه يجب أن يَكون عَالما بجميع ما يحتاج إليه الأمّة في الأحكَام. وإلا، لحقه العَجز فيها واحتاج إلىٰ مُسدِّد له وإمَام. ومِنها: وُجوب فَضله عَلىٰ كَافّة رَعيّته في الدِّين عِند الله. لتقّدمه عَلىٰ جَاعتهم [كذا] في التّعظيم الدّيني قَولاً وفِعلا بلا ارتياب، واستحالة وُجوب التقدم في التعظيم الديني) لمن غيره أفضل مِنه عِند الله، كمَا يَستحيل إيصَال أعظم الثّواب إلىٰ مَن غَيره أفضَل عَملاً مِنه عِند الله تعالىٰ. وإذا ثَبتَتَ هَذِه الأصولُ وَجَب إبانة الإمَام مِن رَعيّته بالنصّ عَلىٰ عَينه والعِلم المُعجِز الخَارق للعَادات، إذ لا طَريق إلىٰ المعرفة بمن يجتمع لَه هَذه الصّفات إلاّ بِنصّ الصَّادق عَن الله تعالىٰ، أو المُعجز عَلىٰ ما ذكرنَاه. كما أنّه لا طَريق إلىٰ المَعرفة بالنبوّة والرّسَالة الوَاردة عَن الله -جلّ اسمه- إلاّ بنصّ نَبي تقدَّم ، أو مُعجز بَاهرٍ للعُقول حَسب مَا وصفناه. وإذا وَجَب النّص عَلىٰ أعيان الأئمّة -عليهم السلام- ولم نَجد ذَلك في أحَدٍ بَعد النّبي -صلىٰ الله عليه وآله- علىٰ الدّعوىٰ أو البيان إلاّ في أمير المُؤمنين والحسن والحسين والأئمّة مِن وَلده -عليهم السلام- ثبتَ أنّهم الأئمّة بِشَاهد العَقل وإيجابه لصحّة الأصول المُقرّرة عَلىٰ مَا قدّمنَاه.

(فصل) ، فَإن قَال قَائلٌ مِن أهل الخِلاف: إنّ النّصُوص التي يَروونها الإماميّة مَوضَوعَةٌ والأخبَار بها آحاد، وإلاّ فَليذكُروا طُرقها أو يدلّوا عَلىٰ صِحّتها بما يُزيل الشكّ فِيها والارتيَاب.

قِيل لَه: لَيس يَضرّ الإماميّة في مَذهبها الذي وصفناه عَدم التّواتر في أخبَار النّصوص علىٰ أئمتهم -عليهم السلام- ، ولا يَمنع مِن الحُجّة لهم بها كَونها أخبار آحَاد لما اقترن إليها مِنَ الدّلائل العَقليّة فِيما سَمّيناه وشَرحنَاه مِن وجُوب الإمَامة وصِفَات الأئمّة -عليهم السلام- بدلالَة أنّها لَو كانت بَاطِلةً عَلىٰ مَا تَتوهم الخصوم لبطل بذلك دَلائل العُقول المُوجبة لوُرود النّصوص علىٰ الأئمّة بما بَيّناه، وعَدم ذَلك في سوىٰ مَن ذَكرناه من أئمتنا -عليهم السلام- بالاتفاق ، والظّاهِرُ الذي لا يُوجد اختلاف ، وهَذا بيّن - بحمد الله ومنه - لمن كان له عَقلٌ يُدرك به الأشيَاء. وهُو طَرَفٌ مِن جُملة قَد بسطتها في غي [كذا ، ولعلها غير] هَذا الكِتَاب مِن كَتبي وأمَاليّ في الإمَامة ، واستقصيتُ فِيها الكَلام. والله المحمودُ ، وهُو المستعان ، وصلىٰ الله علىٰ سيدنا محمد بن عبد الله سيد البشر ، وعلىٰ أخيه علي بن أبي طالب الطاهر المُطهَّر ، وعلىٰ ذُريّته الأبرَار الصَّفوة مِن عزته [كذا] الغُرر وسلّم)) اهـ ، وبه انتهىٰ كامل كلام الشيخ المفيد في رسالته هذه الموسومة (بالمسائل الجارودية) .

[النّقضُ علىٰ كلام الشيخ المُفيد] :

نقول : في هذه السّطور اتجّه الشيخ المُفيد لإبراز حجّته للمُخالف من غير الشّيعة ، وسيجدُ النّاظر أنّ حجة ومستند قول الإمامية غير ظاهرةٍ من طريق النّقل ، ولا يمكُنهم البتّ منها ، ولا أن يُفيدوا العلم منها ، أو يستفيدوه لأنفسهم ، إلاّ بالجمود المذهبيّ والعصبيّة ، فاتّجه الشيخ المفيد إلى اعتبار الطّريقة العقليّة كشرطٍ لتحصيل حجّة الإمامَة ، فتجدهُ يقول : ((الكَلام في أعيَان الأئمّة -عليهم السلام- فَرعٌ عَلىٰ أصُولٍ في صِفَاتِهم الوَاجِبَة لهم بِصَحيح الاعتبَار، **فمَتىٰ لم تَستقرّ هَذِه الأصولُ لم يُمكن القَول في فُروعها مِنَ التّعيين عَلىٰ مَا ذكرنَاه**)) اهـ ، فأصبح ملاك الحجّة مُرتهنٌ بدليلهم العقليّ ، والمسألة شرعيّة ، والتكليفُ ممكنٌ وكذا النّجاة من الضّلال بغير ذلك التأصيل العقلي الذي انتهجه الإماميّة ، ثمّ تلك الحجّة العقليّة إنّما هي مأخوذَةٌ من القول المذهبيّ فصّلوه علىٰ هيئةِ النّص الخاصّ بهم لتوائمَه وتُلائمَه ، لا أنّها من حُجج العقول النظريّة المبتوتَة ، ولذلك ستجدُ أنّ دليل العقل من خلال واقعهم الفكريّ وكذلك من خلال أدلّة النّظر يُسقطُ قولَهم ، ومسلكهم العقليّ هذا الذي ذكره الشيخ المُفيد ، ثمّ أتىٰ به مَنْ بعدَهُ كالشيخ الطّوسي والعلامة الحلّي ، وغيرهم ، يُعرّفونه بدليل اللطف في الإمامَة ، وقد ذكرهُ الشيخ المفيد باللطف ، فقال : ((لما يَجب مِن اللّطف للعبَاد)) اهـ . فجعلوا اللطف واجباً علىٰ الله تعالىٰ ، ثمّ جعلوا الإمامَة واجبةً ، فكانت نتيجة قولهم أنّ الإمامَة واجبةٌ علىٰ الله تعالىٰ ، ثمّ فرّعوا من ذلك النّصوص والعصمَة ، وهذا مُنهارٌ من حالهم وواقعِهم ، وترقيعٌ سنأتي عليه ليس هو واقعُ أئمتهم ، وليسَ هوُ واقعهم بعد واقع أئمّتهم ، وهو مما يقدحُ في الحكمَة الإلهيّة ، وينسبُ الإخلال إلى الباري – جلّ شأنه- ، والعياذُ بالله تعالىٰ .

وهذا –الدليل العقلي وقولهم في اللطف- فقد أتينا عليه بالبيان والجواب ، بجوابٍ سابقٍ استقصينَا فيه علىٰ أحد الإمامية ، ونحنُ نعُيدُه هُنا بتمامِه –فيما يخصّ ما نحنُ بصدده- في نظرية اللطف ، وتلك المقدّمات التي ذكرهَا الشيخ المفيد ، ومعها فوائدُ أخرىٰ ، فمن ذلك قولُنا :

((– **الفصل الثّالث : الإمَامة وقضيّةُ اللطف** :

وهُنا فينبغي تحريرُ قضيّة اللطف علىٰ مباني الإماميّة ، وعلىٰ مباني الزيديّة ، فسَنُقسِّمُ الكلام في هذا الفصل إلىٰ قِسمَين ، **القسم الأوّل** : يتناول الإمامة وقضيّة اللطف عند الإماميّة . **والقسم الثّاني** : يتناول الإمامة وقضيّة اللطف عند الزيديّة.

وإنما قدّمنا الكلام على الإماميّة لمّا كان البيانُ مترتّباً – فيما نحن بصدده – على ما تعتقدهُ الإماميّة ، والقراءة هُنا قراءة مُقارنَة من ناقدٍ لقول الزيدية – وهُو الأخ الكاتب – . على أنّنا في الفصل الثاني القريب قد أتينا على جانب مهم مِنَ السّمع ، وهو : عدم إفادة التراث الروائي الإمامي عِلماً في موضوع أخبار الإمامة من ذلك الإظلام الروائي ، والأمران : النصوص الشرعية في الإمامة واللطف – مترابطان كما سيتضح ذلك للقارئ في القسمين من هذا الفصل إن شاء الله تعالى .

– القسم الأوّل : الإمامة وقضيّة اللطف عند الإماميّة :

ولبيان عقيدة الإماميّة في اللطف ، فينبغي تناولُ ذلك من خلال عدّة مقدّمات يترتّب بعضها على بعض ، وسأحرصُ على تفصيل ذلك ؛ ليكون الأخ الكاتب والإخوة الباحثون بِعُموم على قدرٍ مِن تحرير المسائل العلميّة بعيداً عن مجرّد التنظيرات الكلاميّة ذات الهيكل الأنيق ربّما ؛ بل لينظروا حقائق الأقوال فيقفوا على حقائق مُنتهاها . فنأتي على المُراد من هذه المسألة ، من خلال عدّة مقدّمات يترتّب بعضها على بعض :

– **المقدّمة الأولى** : نُوردُ فيها مَاهيّة اللّطف وأحكامه ، فعند الإماميّة يقول ابن المطهّر الحلّي وهُو الحسن بن يوسف (ت٧٢٦هـ) في ماهيّته : ((وَهُو مَا يُقرّب العَبد إلى الطّاعة ، ويُبعده عن المَعصية)) اهـ . قال وحكمه : يجب على الله تعالى[٨٩] ، وحُكم الوجوب عندَهم تابعٌ لحكم الإمَامة وهي واجبةٌ عقلاً عندهم ، قال ابن المطهر الحلّي : ((وقال أبو الحسين البَصري والبَغداديون والإمامية: إنّه وَاجبٌ عَقلاً، ثم اختلفوا فقالت الإمامية: إنّ نَصّبَه وَاجب على الله تعالى. وقال أبو الحسين والبغداديون: إنّه وَاجبٌ على العُقلاء))[٩٠] اهـ . فتحصّل عند الإماميّة من خلال مقدّمتين كُبرى وصُغرى ؛ وجوب الإمامة واللّطف على الله تعالى ، فالصّغرى قول العلاّمة ابن المطهّر الحليّ : ((أمّا الصغرى فَمعلومَة للعُقلاء ، إذ العِلم الضّروري حَاصِلٌ بأنّ العُقلاء متى كانَ لَهم رَئيسٌ يَمنعهم عَن التغالب والتّهاوش ويَصدّهم عَن المَعَاصي وَيعِدُهم عَلى فعل الطّاعَات وَيبعثهم على التّناصُف والتّعادل، كانوا إلى الصّلاح أقرَب ومِن الفسَاد أبعَد، وهذا أمرٌ ضَروري لا يَشك فيه العَاقل))[٩١] اهـ . ثمّ ذكرَ العلامّة الحلّي المقدّمة الكُبرى – بعد أن أوردنا تعريفَهم للطف وأنّه ما يُقرّب العبد إلى الطّاعة ويُبعده عن المعصيَة ، وما وقفتَ عليه من الصّغرى من أنّ

[٨٩] النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر:٣٢.
[٩٠] كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد:٤٩٠.
[٩١] كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد:٤٩٠.

ذلك مِن فعل الإمام ، فاعتُبرلذلك لُطفاً – ، فقال : ((واستدلّ المصنّف رحمَه الله علىٰ وُجوب نَصب الإمَام علىٰ الله تعالىٰ بأنّ الإمَام لطفٌ واللّطفُ وَاجِبٌ))[92] اهـ ، فتكونُ الإمامةُ لطفٌ ، وكلّ لطفٍ واجبٌ علىٰ الله تعالىٰ ، فالإمامَةُ واجبةٌ علىٰ الله تعالىٰ ، هذا قولهم في النتيجة .

ثمّ ننظرُ وجوه اللّطف في الإمامَة عند الإمامية فيقول العلاّمة ابن المطهّر الحلّي : ((انّ وُجودَ الإمام نفسه لطفُ لوُجوه:

أحدُها: أنّه يَحفظ الشّرَائع ويَحرُسها عن الزّيادة والنُقصَان.

وثانيها: أنّ اعتقَاد المُكلّفين لوجُود الإمَام وتَجويز إنفَاذ حُكمِه عَليهم فِي كُلّ وَقت ؛ سَبَبٌ لِرَدعهم عن الفساد وَلقُربهم إلىٰ الصّلاح ، وهَذا معلوم بالضّرورة.

وثَالثها: أنّ تَصرّفه لا شَك أنّه لطف ، ولا يتمّ إلاّ بوجُودِه ؛ فَيكون وُجُودُه نَفسه لُطفاً ، وتصرّفه لُطفاً آخَر))[93] اهـ .

ثمّ إذا نظرنَا كيفَ يتمّ ذلك الّلطف (لُطف الإمامَة) ، نجد ابن المطهّر الحلّي يقول : ((التّحقيق أن نَقول: لطفُ الإمَامة يتم بأمُور:

(مِنها) مَا يَجب عَلىٰ الله تعالىٰ وهُو : خَلقُ الإمَام وتَمكِينُه بالقُدرة ، والعِلم ، والنّص عَليه باسمِه وَنسبِه، وهَذا قد فعلَه الله تعالىٰ.

(وَمنهَا) مَا يَجبُ عَلىٰ الإمَام وهُو : تَحمّلُه للإمَامَة وَقبولُه لها، وهذا قد فعَله الإمَام.

(وَمنها) مَا يَجب علىٰ الرّعيّة وهُو : مُساعدته والنّصرة له وقَبول أوامِرِه وامتثال قوله، وهذَا لَمْ تَفعله الرّعية ؛ فكان مَنعُ اللطف الكامِل مِنهُم لا مِنَ الله تعالىٰ ، ولا مِنَ الإمَام))[94] اهـ .

[92] كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: ٤٩٠.
[93] كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: ٤٩١.
[94] كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: ٤٩١.

- **المقدّمة الثّانية** : ننبُهُ فيها على أنّ هذا اللطف الذي تحكيه الإمامية في باب الإمامة ونصب الإمام فاقدٌ لحقيقة اللطفيّة ، مُنتقِضُ التقريب إلى الطّاعة والإبعاد عن المَعصية ، مُنتقضٌ بعدّة أمورٌ يرفعها واقعهُم وواقعُ غيرهِم ، فهُو تنظيرٌ لا يَقبَل التّطبيق ولا وَاقع لَه كما قدّمنا في الفصل الأوّل – بكليّات مُختصرَة – من هذا الكتاب . فنكتفي في هذا المقام بإيراد نواقضِه عن مُناقشَة موضوع اللطف كلاميّاً بما وجهه التطويل ؛ لأنّ مُناقشة اللطف من حيثُ هو بتطويل وتفصيلٍ بتأصيلاته الكلامية نحنُ مُستغنون عنه هُنا ؛ لمّا كانَ يتحقّق الغرضُ من مناقشته – مناقشة اللطف – بأقلّ من ذلك في البيان ، لو كان هُناك قَضايا صَحيحَة – عقليّة أو سمعيّة – حَكمَت بتلك اللطفيّة أو تحتملُ . فأمّا الإمامة الإماميّة فإنّها فاقدةٌ لتلك القضايا بأبسط النّظر ؛ فالكلام في التفصيل الكلامي لمادّة اللطف بعدَ ذلك السّقوط لا فائدَة فيه . ومع ذلك فسنشيرُ مُختصرين في المقدّمة الثالثة إلى وجوه كلاميّة تهمّ الباحث ؛ ليعودَ يربطها بما سنأتي عليه في هذه المقدّمة ؛ فتكون المسألة أكثر وضوحاً – إن شاء الله تعالى – . إنّ تلك الزّخرفة الكلاميّة التي يحرصُ عليها الإمامية في قضيّة اللطف مُنتهاها – من جهة التصديق – وجود مَصاديقها من شريعاتنا المحمديّة وواقعنا التأريخي ، والحاصلُ أنّ الباحثين لا يلتفتون إلى هذه القضية – وجود المصاديق من الشريعة ، وواقع المسلمين – من ذلك التأصيل الكلاميّ ، فيظنّون من ذلك البناء الكلاميّ للقضايا بأنّ المسألَة قد توجّهت ، وأنّ الإمامة من شريعتنا وتأريخنا قد تمّت مُطابِقَةً لذلك التأصيل! . وهذا خطأ علميّ ومنهجيّ يقعون فيه ؛ يجعلُهم فاقدين لاستحضار كامل المسألة من جميع جوانبها . وقد وجدتُ الإماميّة حريصين على إبراز هذا التنظير الكلامي لمسألة اللطف في الإمامة لمّا كانَ له مُدّخَلٌ في الكلام ، وإن لم تكن مُدخليّته تامّةً ولا مطّردة في جميع القضايا التي يُنظّرون لها في اللطفيّة ، بينما يجدُ الباحثُ في جانب ما ثبت من طريق الشّرع بما تثبتُ معه الأصول فإنّه لا مُدخَل لهُم في ذلك يصمدُ إلاّ ما انفردوا به من دعوى النصّ ، وليس خبر الاثني عشر الذي يرويه المحدّثون من موضوع نصّهم وخبرهم الاثني عشريّ ، ثمّ سيجدُ الباحثُ أيضاً أنّه أيضاً لا مُدخَل لهم من تأصيلاتهم الفكريّة المذهبيّة إلى جانب واقعهم ما يُصحّحُ لهُم تنظيرهم في لُطفيّة الإمامة والإمام بما يقرّب للطّاعة ويُبعد عن المعصيّة ، وهذا الأخيرُ هُو الذي سنبيّنه هنا – في هذه المقدمة – في انتقاض دعوى اللطفية من تلك الإمامة الإماميّة بذلك اللحاظ (واقع ذلك التنظير) ، فننقضُ ذلك من عدّة وجوه :

- **الوجه الأوّل : التقيّة تنقضُ دعوى اللطف الإمامي** :

الوجه الأوّل : أنّ التقيّة التي أصبحَت عادةً لأئمّة الإماميّة – حسب ما يدلّ عليه الفكر الإمامي ، لا واقع الأئمة عند الزيدية فهم منزّهون عن ذلك – ترفعُ تلك اللطفيّة المُدعّاة من وجود الإمام ، اللطفيّة التي لأجلها أوُجبت العصمَة فالنّصوص ، فإنّ وجود الإمام بناءً على ذلك التنظير الإماميّ في الأمّة يُقرّبهم إلى الطّاعة ويُبعدهُم عن المعصيَة ، فتكون التقيّةُ في حقّ الحجّة المعصوم النّاقضة على غرض اللطفيّة لا تجوز ، وإن كانَت من غيره جائزة لحفظ النّفس ودفع الضّرر لأنّها من غيرِه لا ينتقضُ معها غرضُ اللطفيّة أو تكون مورداً للتشريع أو لفهم التشريع وتوجيهه ، وكذلك الإماميّة يجعلون أئمّتهم ألطافاً كالأنبياء ، بل يجعلون دورَهم دور الأنبياء بلحاظ العصمَة في القول والفِعل وأنّهم لا يُخطئون وأنّ أقوالَهم كاشفةٌ لوجوه التشريع الإلهيّ مُبيّنةٌ له يُحتجّ بها تُعرّفهم أسرار الدّين ظاهره وباطنَه ؛ ولذلك أًصبحوا لُطفاً مقرّبا للطّاعة مُبعداً عن المعصيَة ، فوجودهم في الوجوبِ على الله تعالى ، كوجوب وجود الأنبياء ، لا يفترقون عن النبوّة إلاّ في ابتداء التشريع ونزول الوحي – على اختلافهم في الوحي – ، ولا يجوزُ إجماعاً أن يقولَ رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله لأجل دفع الضّرر غير الحقّ ، أو يكتمُ الحقّ وهو في مقام اللطفيّة بحيث يضلّ النّاس من ذلك الكِتمان ، بينما جاز ذلك مِن مثل عمّار بن ياسر لأنّ التقيّة في حقّه في ذلك المقام تجوزُ ولا ينتقضُ معها غرض اللطفيّة أو يختلف ، والشّرع والتّبليغ تامٌّ بموت رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله إجماعاً . فأصبح دور أئمّة الإماميّة عندَهم دورُ اللطف الذي يقرّب النّاس من ذلك الهدي المحمّدي ويُبعدهم عن المعصيَة والضّلال ، يُبيّنون ويهدَون الأمّة ، والتقيّة في حقّهم لا تجوزُ بما يرفع حقيقة اللطفيّة التي حكاها ابن المطهّر الحلّي في المقدّمة الأولَى وهي التقريبُ للطّاعة والإبعاد عن المعصيَة ، وأيضاً قولُه في وجوه اللطفيّة من وجود الإمام : ((أنّه يَحفظ الشّرَائع ويَحرُسها عن الزّيادة والنُّقصَان)) اهـ ، فالتقيّة من الأصل لا تجوزُ على مَنْ هذه صفَتهُ : العصمَةُ والنصّ الواجبُ الإلهي على ذلك الإمام المعيّن المُرسَل إلى أمّته كما كانت رسالة الأنبياء إلى أُمَمهم ، وتنقضُ – أي التقيّة – عُرَى تنظير الإماميّة الكلامي ، تأتي عليه من أسّه ببُنيانه !. أليسَت التقيّة كما يقول الشيخ المُفيد (ت٤١٣هـ) : ((التقيّة كِتمَان الحَق وَسِتر الاعتقَاد فِيه وَمُكاتمَة المُخَالِفين وَترك مُظَاهَرَتهم بمَا يُعقب ضَرراً فِي الدّين أو الدّنيا))[٩٥] ، والإمامية فتروي أنّ الإمام الصّادق – عليه السلام – كان يقول : ((التقيّة ديني ودين آبائي ، ولا دين لمن لا تقيّة له))[٩٦] ، وهذا الخبر صحيحٌ في التقيّة التي هي رخصَة ، والتقية التي هي رخصةٌ لدفع الضّرر المحُقّق على النفس جائزةٌ على الإمام الصّادق – عليه السلام – ولكن باعتبارِه ليس بحجّةٍ على المُسلمين

[٩٥] تصحيح اعتقادات الإمامية:١٣٧.
[٩٦] المحاسن للبرقي:٢٥٥/١.

في زمانه واجب الاتّباع والانقياد له ، وأنّ قوله وفعلَه قول رسول الله صلوات الله عيله وعلىٰ آله وفعله كما تقولُ الإماميّة . فإذا كانَ الإمام الصّادق – عليه السلام – وهو المُبلّغ عن الله وحجّة الله في أرضِه واللطفُ الإلهي بالعِباد في زمانِهم – من قول الشيخ المفيد الذي هُو من مصاديق مَنْ أوصىٰ الإمام الغائب المهدي باتّباعهِم عندَ الإماميّة في زمن الغيبة – سيجوزُ عليه – عليه السلام – كتمان الحقّ وستر الاعتقاد فيه ، فأينَ حقيقة ذلك اللطف الذي تُنظّر له الإمامية من أنّه المقرّب للطّاعة؟! ، فهذا الكتمان للحقّ وسترُه عن العباد يُبعدُهم عن الطّاعة ويُقرّبهم من المعصيَة ، وهذا من وجوه وحقائق المفسدَة لا اللطف . أليسَ الإماميّة ترىٰ أنّ وجود الإمام الصّادق – عليه السلام – في اللطفيّة كوجود الرّسول صلوات الله عليه وعلىٰ آله في زمانِه فيما وجهه التّقريب للطّاعات والإبعاد عن المعاصي ، أليسَ أئمّة الإماميّة أفضل من عُلماء أهل الكتاب بل هُم عندَهم أفضل من جميع الأنبياء ، والله تعالىٰ يقول في علماء أهل الكتاب أو عُمومهم : ((**وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ**)) [آل عمران:١٨٧] ، أليسَ هذه الآية من حقيقة اللطف العُلمائيّ ، فإذا كان الإمام الحجّة المعصوم – الذي أوجبَ دليلُ اللطف إمامته من اعتماد الإماميّة وبنائهم – سيكون حاله كتمانُ الحقّ وعَدم بيانِه للنّاس وستر الاعتقاد الصّحيح عنهم ، فعن أي لُطفٍ يتحدّث الإماميّة أو تقريبٍ للطّاعة أو إبعادٍ عن المعصيَة؟!. الحقّ أنّ بعضَ الإخوة الباحثين – ومنهم الأخ الكاتب والمستبصرون – لا يهتمّون إلىٰ هذه الدّقائق بهذه التفصيلات ، بقدر انبهارِهم بجانب التأصيل الكلامي الذي لا مصداق له ، ولو أنّه ثبتَ له مصداقٌ أو مُعتضدٌ من الشّرع يقومُ به لكان وجيهاً في جُملته ، ولكن لا هذا ولا ذاك ، ثمّ قولُهم بأنّ المسألة عقليّةٌ باطلٌ من الأساس كما سيأتي في المقدمة الثالثة .

ويقول الشيخ مرتضىٰ الأنصاري ، (ت١٢٨٢هـ) في تعريف التقية بأنّها : ((التّحفّظ عَن ضرر الغير بمُوافقته في قَولٍ أو فِعلٍ مُخالفٍ للحَقّ))[٩٧] اهـ ، وإنّك لا تجدُ رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله الذي يُنزل الإماميّة أئمّتهم بمنزلته وخلفاء له بما يُوجب تلك اللطفية المقرّبة يُوافقُ المخلوقين علىٰ غير الحقّ ليحفظ نفسَه ويدفَع عنها الضّرر ، تأمّل سورة (الكافرون) ، وتأمّل سيرَته في مكّة وأذىٰ كفّار قريش ، والعلّة في المحظور هُنا : المُوافقة في القول أو الفعل المُخالف علىٰ الحقّ . الإماميّة وهُم ينظّرون لمقام الإمامة والعصمَة فهُم يُصدّرون الأئمّة علىٰ أنّه يُؤخذُ منهم القول والفِعل ويُروىٰ عنهُم ويكون ذلك القولُ واجبَ الاتّباع كما لو أنّه صدرَ عن رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله ، ليس باجتهادٍ أو قولٍ هُو

[٩٧] التقية للأنصاري:٣٧.

يخصّ الإمام الصّادق – عليه السلام – وموضوعُه الشّرع ، فإذا كان سيصدُر منه الفعل أمام رعيّته والمُؤتّمين به بل وعُموم الأمّة على أنّ أصلَه التقيّة ، وأنّه مُخالفٌ للحقّ وهُم لا يعلَمون ذلك ، ثمّ يطيرون بذلك يعمَلون به لمورد العصمَة وذلك اللطف الإلهي الذي أوجبت الإمامية لأجله الإمامة على الله تعالى نصّاً وتعييناً للإمام – عليه السلام – وسائر الأئمّة – عليهم السلام – ، فأينَ سيكون اللطف من هذا كلّه وحقيقتُه؟!. بل ذلك أصبح مفسدةً خالصَة ، وحاشى الله تعالى من ذلك ، وحاشى الإمام الصّادق – عليه السلام – أن يكون كذلك ، لأنّنا إنّما نتكلّم على أصل الإمامية في المسألة وما يروونه عنه – عليه السلام – وإلاّ فهُو منزّه عن ذلك كلّه عند الزيدية من بدء مسألة الإمامة إلى تفاصيل كثيرَة قالت بها الإمامية ليس هذا محلّ ذكرها . أوَلَيسَ أمير المُؤمنين – عليه السلام – هُو القائل : ((اللهمّ بلى لا تخلو الأرض من قائمٍ لله بحجّة))[98] ، فإذا جوّزنا التقيّة على الحجّة بالمفهوم الإماميّ المعصوم الذي هُو واجبُ عقلاً على الله تعالى ، بمُخالفة الحقّ وكتمانه فأينَ سيكون ذلك القيامُ بالحجّة ؟!.

ويقول الشّيخ أبو القاسم الخوئي ، (ت١٤١٣هـ) ، في شأن التقيّة في حقّ الأئمّة : ((وإذا عَرفتَ ذَلك فقد اتّضحَ لك الحال في الأقوال الصّادرة عن الأئمة (عليهم السلام) في مَقام التقية، فإنّا لَو حَملناها على الكذب السّائغ لحفظ أنفسهم وأصْحَابهم لم يكن بذلك بأس))[99] اهـ ، فانظُر هذا الذي أوجبَته تلك الأقوال المأثورة عن المعصومين الذين من المُفترض أنّهم لطفٌ يقرّبون إلى الطّاعة ويُبعدون عن المعصيَة كيف أنّها انقلبت من ذلك الفكر الإمامي كلّه إلى مفسدَة شُوّه من خلالها فكر الإمام الصّادق – عليه السلام – ، شُوّه حيث لم تكن تلك أصوُله ولا مبانيه لا في الإمامة ولا في التقيّة ، والله المستعان ، فما يبُنى على باطلٍ فإنّه يُولّد جهالات مُتراكمَة مُتراكبَة تُوجب انفصاماً بين التنظير والواقع حتّى تقف على أمثال هذه الأقوال تظهَرُ في قالَب الفكر المُجتمِع ، حتّى مَاجُوا وَمَارُوا في التقيّة ووجوه تلك الأقوال ما بين توريةٍ كما أشار السيد الخوئي بعد كلامه القريب ، وإلى إرادة خلافٍ مع اعتبار نصب القرائن في التّحرير ، فأبعدَ الإمامُ اللّطفُ المسائلَ والطّاعات عن المكّلفين أكثر وزادها غموضاً في الوقت الذي لأجله كانت لطفيّته تقريبٌ للطّاعات وبيانٌ وفكّ للغوامض وإرشادٌ كما لو كان رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله حيّاً .

[98] نهج البلاغة:٤٩٧.
[99] مصباح الفقاهة:٦٣٢/١.

عَوداً على بدء ، أين اللطفيّة من هذا كلّه ؟!. إنّ مقام الإمامة الذي ادّعته الإماميّة لأئمّتها خطيرٌ في التأصيل ، الإمامةُ لطُفٌ ترفع الفساد وتقرّب إلى الطّاعة وتُبعد عن المعصيَة ، وكلّ لطفٍ واجبٌ على الله تعالى نَصبُه ، ولازمُ ذلك اللطف كما قول الأخ الكاتب في سياق أنّ الزيدية تهرّبت من الإيمان بذلك اللطف لئلا تقعَ في لوازمه ، قال : ((ولِمَ الأَنَفَةُ عن القول بوجوبها عقلاً؟!! هل هو إلّا التخلّص من القول بلوازم « اللطفية »؟!))[100] اهـ ، فإنّ الأنفَة أخي الكاتب تَرَفّعٌ عن الباطل والاعتقاد به ، ترفّعٌ عن مثل هذا التنظير في اللطفيّة الذي لا مصداقَ له ، الذي أَصبحَ معه أصحابُ المعصومين المُتقدّمون والمُتأخّرون قد ابتعدوا من أثر تلك التقيّة والكتمان للحق في أصناف مسائل الشّرع عن ذلك اللطف عن الطّاعة واقتربوا من المعصية ، لأيّ سببٍ لا إلى سببٍ يعودُ إلى المكّلفين بل لسبب يعودُ إلى ذات الحُجج والمُعصومين وقولهم بتلك التقيّة التي كانت ثمارها كتمان الحقّ ومخالفته ، فأمّا متقدمو الإماميّة فقد اختلفوا بعد كلّ إمامٍ لمّا كانت الوصايا غير ظاهرة من الإمام السّابق إلى اللاحق ، ولمّا كانت الوصايا بالتورية كقول : استوى الدّرع على موسى ، ليكون المعنى المقرّب للطّاعة! أنّ هذا يعني أنّه الإمام من بعدي ، وكالبداء الذي انتقلت معه الإمامَة من إسماعيل بن جعفر إلى موسى بن جعفر صلوات الله عليهم ، فأصبحوا فرقاً وكلّ إمامٍ يكتُم إمامته عن خواصّه فضلاً عن سائر الأمّة لدفع الضّرر ومعه كتمان الحقّ والله تعالى يقول في حقّ الأنبياء الذي أئمّة الإماميّة عندهم – عند الإمامية – أفضلُ منهم ، يقول الله تعالى في حقّ أعدائهم والرّادين عليهم لمّا أعلنوا وصدَعوا باللطف المقرّب والمحصّل : ((**أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنْفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ**)) [البقرة:٨٧] ، وكذلك قال الإمام الحُسين السّبط اللطفُ حقّاً – عليه السلام – : ((فلعمري مَا الإمام إلا العامل بالكتاب، والآخذ بالقسط، والدائن بالحق، والحابس نفسه على ذات الله))[101] . فإن قيل : فعل الأنبياء أداءُ رسالَةٍ ، وبدايةُ تشريع فيعودُ الأمر مُنتقضاً على التكليف مع تقيّتهم ؟!. قُلنا : وكذلك اللطف الذي تُؤصّلون له في حقّ أئمّتكم والذي أوجبتموه على الله تعالى ، وأوجبتم الإمامة على الله تعالى لأجله ، وجعلتم الأئمّة مصاديقه وبنيتُم على ذلك العصمة والنصوص من دلالة العقل ، انظر كيف يقول العلامة ابن المطهّر الحلّي : ((فإنّ المُريدَ [أي الله تعالى] لفعلٍ مِن غَيره [أي المُكلّفون] إذا عَلم [الله] أنّه [أن المكلّف] لا يفعله إلّا بفعل [لطفِ الإمامةِ ، نَصبِ الإمَام] يَفعلُه المُريد [أي الله] من غير مشقّة [ولا مشقّة على الله] لَو لَمْ يَفعَله [أي

---

[100] واستقر بي النوى:٣٤.
[101] مقتل الحسين ، لأبي مخنف:١٧.

نصب الإمام] لكَان نَاقصا لغرَضِه [لغرض الله من التعريض للثواب بالتكليف] وهُو قَبيحٌ عَقلاً))[١٠٢] اهـ ، وما بين المعقوفتين [ ] فهو منّا للبيان ، فانظُر العلامّة ابن المطهّر الحلّي يجعلُ عدم وجود الأئمّة مما ينتقضُ معه الغرض الإلهيّ ؛ فلذلك أوجبته الإماميّة ، فإذا كانَ ذلك اللطف من أولئك الأئمّة لن يستقيم الغرض الإلهيّ إلاّ به ، وهو المقرّب للطّاعة المُبعد عن المعصيَة ، فإنّه لا يُقال بأنّه تجوزُ منهم التقية النّاقضة على ذلك اللطف الموجبَة لإبعاد النّاس عن الطّاعة وتقريبهم من المعصية ، ولكن لا تجوزُ على الأنبياء لأنّهم مُبلّغون للرسالة ابتداءً ، لأنّنا نقول : وكذلك عندكم قولُ المعصومين الحُجج الإلهيّة مُبيّن لتلك الرّسالة رافعٌ للجهالات عنها ، فإذا كان البيان مُخالفاً لأصل التنزيل على الأنبياء عاد اللطف مفسدةً ، فإن دور الأنبياء والأئمّة من ذلك التأصيل الإمامي في باب الإمامة واحدٌ ، بل الذّودُ أوجب في حقّ الأئمّة والصّبر على البلاء في جانب الله تعالى وعدم التقيّة لّما كانَت الأمّة غير مجمعة عليهم وكانت مُجمعةً على الأنبياء ، ولّما كانت الجهالات لم تصدر إلاّ بعد الأنبياء والتحريف والكذب والزّيف فكانت الأئمّة رادّةً للفساد والخطأ والتأويل الباطل قائلةً بالصّدق صابرةً عليه مُجاهدةً فيه ، وهذا كلّه غير مُتحقّق من ذلك البناء الفكري الإماميّ والذي للأسف يغيبُ عن الباحث الكسول المغترّ بتأنيق عبارات اللطف والوجوب العقليّ لّما كانت النّفس قد تستريحُ إليه لو كانَ له مصداقٌ ومُعضّدٌ من الشّرع بأدلّة تقوم بالأصول وتُشيدّها ، ولكنّ كان ذلك في المتقدمين اختلافٌ بعد اختلافٍ في الأصول والفُروع ، وكل فريق يسوق النصّ في إمامٍ – من واقع عدم البيان من ذلك الإمام اللطف أو عدم تمام البيان ، ومن واقع عدم وجود النصّ الاثني عشري في أزمانهم عند التحقيق ، وإلا فأخبار بني الحسين من ذلك كلّه في النصوص والوصايا براء– . ثمّ تحقّقت تلك المفسدة من التقيّة بعد الغيبة في زمن المتأخّرين حتّى قال الشيخ الطّوسي أنّه ما يثبت خبرٌ إلاّ وخبرٌ يضدّه ويُنافيه من أخبار المعصومين ، وهذا كلامه ، وتأمّل كيفَ أنّ هذه التقيّة أصبحَت سبباً للبُعد عن فكر الأئمّة – حسب اعتقاد الإماميّة – ؛ فابتعدوا عن الطّاعة ودخلوا في المعصية من جرّاء تلك التقيّة من ذلك الإمام اللطف ، فيقول الشيخ الطوسي (ت٤٦٠هـ) : ((ذَاكرَني بَعض الأصدقَاء أيّده الله ممّن أُوجِبَ حَقّه عَلينا بأحَاديث أصحَابنا أيّدهم الله ورَحِمَ السّلفَ مِنهم، ومَا وقَع فِيها مِنَ الاختلاف والتّباين والمُنافَاةِ والتّضاد، حتّى لا يَكادُ يَتّفق خَبرٌ إلا وبَازائه مَا يُضادّه ولا يَسلَم حَديثٌ إلاّ وفِي مُقابَلته مَا يُنافِيه، حتّى جَعل مُخالفونا ذَلك مِن أعظَم الطّعون على مَذهبنا، وتطرّقُوا بذلك إلى إبطَال مُعتَقَدِنا، وذَكَروا أنّه لَم يَزل شُيوخُكم السّلف والخَلَف يَطعنُون عَلى مُخَالفِيهم بالاختلاف الذي يَدينون الله تعالى به ويُشنعون عَليهم بافتراق كلِمَتهم في الفُروع، ويَذكُرون أنّ

---

[١٠٢] النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر:٣٢.

هذا ممّا لا يجوز أن يَتعَبّدَ به الحَكيم، ولا أن يُبيحَ العمَلَ به العَليم، وقد وَجدنَاكُم أشدّ اختلافاً مِن مُخالفيكم وأكثَر تَبايُناً مِن مُبايِنيكم، وَوجودُ هَذا الاختلاف منكُم مع اعتقادكم بُطلان ذلك دَليلٌ علىٰ فساد الأصل . حتّىٰ دخلَ عَلىٰ جمَاعة مِمّن ليسَ لَهم قوّة في العِلم وَلا بَصيرَة بوجُوه النّظر ومَعاني الألفاظ شُبهة، وكَثير مِنهُم رَجَع عَن اعتقادِ الحَقّ لمّا اشتبه عليه الوَجه في ذَلك، وعَجز عَن حَلّ الشّبهَة فِيه))[١٠٣] اهـ ، وفي هذا فتأمّل موّفقاً .

ثمّ نتيجَة ذلك أيضاً في البُعد عن الطّاعة إلىٰ الولوج في الظّنون والمسالك الوعرة ، أنْ وَقعَ فقهاء الإماميّة في اختلاف كبيرٍ في مسائل دينِهم ، ولم ينفعهم اللطف من حقيقته قبل غيرِهم من الأمّة ، فتجد الشيخ الفيض الكاشاني (ت١٠٩١هـ) يقولُ : ((فصارَ ذلك كلّه سبباً لكثرَة الاختلاف بينَهم [أي بينَ أصحابهم فقهاء وعلماء الإمامية] ،وتزايُده ليلاً ونهاراً ، وتوسّع دائرته مدداً وأعصاراً ، حتّىٰ انتهىٰ إلىٰ أن تراهُم يختلفون في المسألة الواحدة علىٰ عشرين قولاً أو ثلاثين أو أزيَد ، بل لو شئتُ أقول : لم تبقَ مسألةٌ فرعيّةٌ لم يختلفُوا فيها أو بعض مُتعلّقاتها))[١٠٤] اهـ ، فكان الشيخ الطّوسي في القرن الخامس الهجري يُريد أن يُعالج أخبار المعصومين المُتناقضَة التي يُحمل كثيرها علىٰ التقية ، فألّف كتابَه لأجل تلك الغاية ، ثمّ في القرن الحادي عشر تجد الفيض الكاشاني يحكي استفحال الاختلاف بين فقهاء الإماميّة ، حتّىٰ صرحّ المحقّق يوسف البحراني بأنّهم لم يعلموا من أحكام الدّين علىٰ اليقين إلاّ القليل بسبب التقيّة التي كان عليها أئمّتهم يعملون بها بمبرّر وبغير مُبرّر ، هذا كلامُه ، فانظُر كيفَ عاد اللطف هُنا مفسدةً من ذلك الأصل عند الإمامية – أعني التقية – ، قال البحراني (ت١١٨٦هـ) : ((فلم يُعلم من أحكَام الدين علىٰ اليقين إلا القليل، لامتزاج أخبارِه بأخبار التقية، كمَا اعترف بذلك ثقة الإسلام وعَلم الأعلام محمد بن يعقوب الكليني نور الله مرقده في جامعه الكافي، حتّىٰ أنّه قُدّس سره تخطّىٰ العمل بالترجيحات المروية عند تعارض الأخبار، والتجأ إلىٰ مُجرّد الرّد والتسليم للائمة الأبرار .فصَاروا صلوات الله عليهم – مُحافِظَة علىٰ أنفسهم وشيعتهم – يخالفون بين الأحكَام وإن لَمْ يَحضُرهم أحدٌ مِن أولئك الأنام، فترَاهم يُجيبون في المسألة الواحدة بأجوبَة مُتعدّدة وان لم يكن بهَا قائل مِنَ المخالفين، كمَا هو ظاهر لمن تتبع قَصَصهم وأخبارَهم وتقصىٰ سِيرهم وآثارهم))[١٠٥] اهـ . وهُنا فتأمّل غياب المصداق من ذلك اللطف المقرّب إلىٰ الطّاعة المُبعد عن المعصية الذي لأجله أُوجبت الإمامة ، وأُوجِبَ علىٰ الله تعالىٰ نصب الإمام ،

---

[١٠٣] تهذيب الأحكام:ج١:ص٢.
[١٠٤] الوافي:١٦/١.
[١٠٥] الحدائق الناضرة:٥/١ .

وتَبع ذلك التنظيرُ للعصمَة والنّصوص في حقّ الإمامة والإمام ، والحقّ أنّه قد زلّت أقدامُ الكثير في هذا الموضع ، وأخصّ قلّةٍ تحولوا للفكر الإمامي لم يقفوا على حقائق ولوازم ما يَنْظرُونه مِن تنظيراتهم ، حتّى اكتفوا بالقشور عن لبّه وحقيقته ، حتّى لو عادوا ينظرون أصول المسائل وحقائقها بتدبّر وتمحيص لعادوا إلى قول الزيدية في العترة ودورها في الأمّة ، والحقّ غنيّ عن كلّ أحَدٍ ، والناسُ إليه أحوج .

وفي مفسدَة التقيّة يسعُ الباحث أنّ ينظُر آثارها من قول ابن بابويه القمي إلى جانب قول البحراني القريب ، قال ابن بابويه (ت٣٢٩هـ) : ((ولمعاني التقية والمُدافعة عن الأنفس اختلفَت الروايات ((**وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُون**)) ، ولَولا التقيّة والخَوف ، لَمَا حَار أحَدٌ ، ولا اختلف اثنان، ولا خَرج شَيءٌ مِن معالم دين الله – تعالى – إلاّ على كلمة لا تَختلف وحَرفٍ لا يَشتبه))[١٠٦] اهـ ، ثمّ يُقال مع هذا الاعتقاد بالتقيّة بأنّ الحجّة لطفٌ يقرّب إلى الطاعة ويُبعد عن المعصيَة ، وهذه دلالات الإبعاد عن الحقّ وزيادَة الشّبهة والإيقاع في المفسدَة ، بل أعظّم من ذلك في الأثر فإن التقيّة والأخبار المُتعارضة عن المعصومين قد جعلت أمثال الشيخ ابن طاووس (ت٦٦٤هـ) يرجّح اعتزَال الفُتيا ، قال: ((لأنّي كُنت قَد رَأيتُ مَصلَحَتي وَمَعاذي في دُنياي وآخرَتي مِنَ التفرّغ عن الفَتوىٰ في الأحكام الشّرعيّة، لأجل مَا وَجدتُ مِن الاختلاف في الرّواية بين فُقَهاء أصحَابِنا في التّكاليف الفِعليّة، وَسَمعتُ كَلام الله جلّ جلاله يَقول عن أعزّ مَوجُود عليه مِن الخلائق عليه محمد (صلى الله عليه وآله): ((**وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الأَقَاوِيلِ لأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَد عَنْهُ عَاجِزِينَ**))، فَلو صَنّفتُ كِتاباً في الفِقه يُعمَل بَعدي عَليها كان ذلك نقضاً لتورّعي عَن الفتوىٰ ، ودُخولاً تحت حظر الآية المشار إليها، لأنّه جلّ جَلاله إذا كان هَذا تَهديدُه للرّسُول العزيز الأعلم لَو تقوّل عليه، فكيفَ يَكُون حالي إذا تقوّلت عليه جلّ جلاله وَأفتيت أو صنّفت خَطأً وغلطاً يَوم حُضوري بين يديه))[١٠٧] هـ، فأين اللطف وأثره على المُعاصرين للإمام ، وعلى أصحابه المتقدّمين والمتأخرين ، لا وجودَ من أثر تلك العصمَة والنّصوص ، ولو أنّ الإمامية ناقشوا المسألة بمعزلٍ عن العصمة والنصوص وتلك النظرة للطفيّة لكانوا كسائر الأمّة في الميزان ولتفقّهوا قول الزيدية حقّاً ، والله المُستعان .

وهذه أقوالُ المعصومين ، الحُججِ الإلهيّة ، الألطافِ ، من رويات الإمامية ليقفَ معها الباحث على نقض التقيّة لعقيدة اللطف وأنّها مفسدةٌ بذلك المفهوم الإمامي ، وإن كانوا إنّما لجؤوا إليه أصلاً

---

[١٠٦] الإمامة والتبصرة:٩.
[١٠٧] سعد السعود للنفوس:١١٣.

ليصرفوا أقوال أخيار بني الحسين إلى ما يُوافق أهواءهم ، وفي ذلك يقول ابن السماك : ((خَرجتُ إلى مكّة فلقيني زرارة بن أعين بالقادسيّة ، فقال لي : إن لي إليك حَاجة ، وأرجو أن أُبْلُغَها بك ، وَعَظّمها ، فقلت : ما هي ؟ فقال : إذا لقيت جعفر بن محمد فأقرئه مني السلام ، وسَله أن يُخبرني ، مِنّ أهل الجنّة أنا ، أم مِنّ أهل النار ؟ فأنكَرتُ ذلك عليه ، فقال لي : إنّه يعلم ذلك ، فلم يزل بي حتّى أجَبته ، فلما لقيت جعفر بن محمد أخبرته بالذي كَان مِنه ، فقال : هُو مِن أهل النار ، فوقع في نفسي شيء ممّا قال ، فقلت : ومِنّ أين عَلمتَ ذاك ؟ فقال : مَن ادّعى عليَّ أنّي أعلَمُ هَذا فهو مِن أهل النّار ، فلمّا رَجَعت لقيَني زُرارة بن أعين ، فسألني عمّا عَملت في حاجته ، فأخبرته بأنه قال لي : إنّه من أهل النار ، فقال : كَان [كالَ] لك يَا عَبد الله مِن جِرَابِ النُّورَة ، فَقلت : ومَا جِرَاب النورة ؟ قال : عَمل مَعك بالتقية))[108] ، ويقول الشيخ نعمة الله الجزائري من علماء الإمامية : ((وكَان زُرارة يقول لمن أفتاه الامام – عليه السلام – بخلاف مَا أفتى به زرارة: ((إنّه أفتاك من جراب النّورة ، بل الفتوى مَا أفتاني به الإمَام))[109] اهـ . ومن نظير هذا ما يرويه الكشي ، بإسناده ، عن قاسم الصيرفي، قال: سمعت أبا عبدالله – عليه السلام – يقول: ((قَوم يَزعمون أنّي لهم إمَام، والله ما أنا لهم بإمَام، مَالهم لعنهم الله، كلما سَترتُ ستراً هَتَكُوه، هتكَ الله ستورهم، أقول كذا، يقولون إنّما يَعني كذا، إنّما أنَا إمَام مَنّ أطاعني))[110] . فانظُر هذا وأمثاله وله تتبّعات موجبَةٌ للعلم – لا بدّ أن تكون كذلك حسب أصول الإمامية ، وإلاّ فالوجهُ مُظلمٌ – في كتب الإماميّة أنّ جماعة الشّيعة سلف الإماميّة كانوا يصيغيون الاعتقادات في الإمامة والنّصوص والبداء والفقه من خلف أخيار بني الحسين – عليهم السلام – يتأكّلون بذلك حتّى زمن السّفراء ، بل وما بعدَه ، وهذه فحقائق لمن تتبّع كُتب الإماميّة مُنصفاً مُخلصاً .

وهذه رواياتٌ نذكُرها ليكون ما مضى حاضراً بأمثلته في ذهن القارئ ، لا أنّ القصد الاستقصاء في التتبّع ، فذلك يخرجُ بنا عن المقصود من هذا الكتاب ، فمن ذلك في غياب أثر اللطف والعود من التقيّة بالمفسدَة على الأمّة – حاشى أخيار بني الحسين – عليهم السلام – من ذلك – فيروي البرقي ، بإسناده ، عن معلى بن خنيس قال: قال أبو عبد الله – عليه السلام –: ((يا معلى اكتم أمرنا ولا تذعه، فانه من كتم أمرنا ولم يذعه أعزه الله في الدنيا، وجعله نورا بين عينيه في الاخرة يقوده إلى الجنة، يا معلى من أذاع حديثنا وأمرنا ولم يكتمها أذله الله به في الدنيا، ونزع النور من بين عينيه في الآخرة، وجعله ظلمة تقوده إلى النار،

---

[108] لسان الميزان:٢/٤٧٤.
[109] كشف الأسرار في شرح الاستبصار:٢/٤٨٢.
[110] رجال الكشي:٢/٥٩٠.

يا معلىٰ إن التقية ديني ودين آبائي، ولا دين لمن لا تقية له، يا معلىٰ إن الله يحب أن يعبد في السر كما يجب أن يعبد في العلانية، يا معلىٰ إن المذيع لامرنا كالجاحد به))[111] ، وكتمُ الأمر فهُو كتمُ إمامتهِم وأنّهم ألطاف الله وحُججه علىٰ العباد ، فانظر كيف يكون مثل هذا الفعلُ حجّة : ((اللهم بلىٰ لا تخلو الأرض من قائمٍ لله بحجّة)) ، فأين سيكون العبادُ مُعرّضون قريبون إلىٰ الطّاعة وبعيدون عن المعصية وهذا حالُ أئمّتهم يكتمون أمرَ إمامتهم عن النّاس فيحصلَ من ذلك الكِتمَان الوقوع في المعصية والبعد عن الطّاعة فينتقضُ ذلك اللطف وينقلبُ مفسدةً والله المُستعان . وانظر هذه الرّواية الصّحيحة علىٰ شرط الإماميّة كما يقول السيّد الخوئي يقويّها[112] ، يرويها الشيخ الكُليني عن مؤمن الطّاق ووجهها أنّ الإمام السجّاد علي بن الحسين – عليه السلام – كتمَ ابنه الإمام زيد بن علي – عليه السلام – خبرَ إمامة أخيه الإمام الباقر محمد بن علي – عليه السلام – لئلا يدخُل النّار ، قال الكليني : ((عن أبان قال: أخبرني الاحول أن زيد بن علي بن الحسين عليهما السلام بعث إليه وهو مستخف قال: فأتيته فقال لي: يا أبا جعفر ما تقول ان طرقك طارق منا أتخرج معه؟ قال: فقلت له: إن كان أباك أو أخاك، خرجت معه قال: فقال لي: فأنا أريد أن أخرج أجاهد هؤلاء القوم فأخرج معي قال: قلت: لا ما افعل جعلت فداك، قال: فقال لي: أترغب بنفسك عني؟ قال: قلت له: إنما هي نفس واحدة فان كان لله في الارض حجة فالمتخلف عنك ناج والخارج معك هالك وان لا تكن لله حجة في الارض فالمتخلف عنك والخارج معك سواء. قال: فقال لي: يا أبا جعفر كنت أجلس مع أبي على الخوان فيلقمني البضعة السمينة ويبرد لي اللقمة الحارة حتىٰ تبرد، شفقة علي، ولم يشفق علي من حر النار، إذا أخبرك بالدين ولم يخبرني به؟ فقلت له: جعلت فداك شفقته عليك من حر النار لم يخبرك، خاف عليك: أن لا تقبله فتدخل النار، وأخبرني أنا، فإن قبلت نجوت، وإن لم أقبل لم يبال أن أدخل النار، ثم قلت له: جعلت فداك أنتم أفضل أم الانبياء؟ قال: بل الانبياء قلت: يقول يعقوب ليوسف: يا بني لا تقصص رؤياك علىٰ إخوتك فيكيدوا لك كيدا، لم لم يخبرهم حتىٰ كانوا لا يكيدونه ولكن كتمهم ذلك فكذا أبوك كتمك لانه خاف عليك، قال: فقال: أما والله لئن قلت ذلك لقد حدثني صاحبك بالمدينة أني اقتل واصلب بالكناسة وأن عنده لصحيفة فيها قتلي وصلبي. فحججت فحدثت أبا عبد الله عليه السلام بمقالة زيد وما قلت له، فقال: لي: أخذته من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوق رأسه ومن تحت قدميه، ولم تترك له مسلكا يسلكه))[113] . ويروي البرقي ، بإسناده ، عن سليمان بن خالد قال: قال لي أبو عبد الله – عليه السلام –: ((يَا سليمان إنّكم علىٰ دين مَنّ

[111] المحاسن: ٢٥٥/١.
[112] معجم رجال الحديث: ٣٦٧/٨.
[113] أصول الكافي: ١٧٤/١.

كَتَمه أعزه الله ، ومن أذاعه أذلّه الله))[114] . وفي ظلّ هذا الكتمان كان يُصنعُ فكر الإمامية من خلف ظهور أخيار بني الحسين – عليهم السلام – حتّىٰ ألصقوه بهم وهُم منه براء ، وإذا نَهروهم لمْ يَنتهروا وينتهوا ، حتّىٰ كان زمن الغيبَة تصدّروا المشهد أصالةً – وإن كانوا يتكلّمون أصالةً حتّىٰ في زمن الأئمة قبل الغيبة – يتكلّمون باسم الأئمّة وأنّ الغائب الثّاني عشر أوصىٰ النّاس إليهِم ، والله المُستعان ، ومن ذلك ما يرويه الإمامية فجاء في رجال الكشي ، عن داود بن كثير، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: ((يَا داود إذا حدثت عنّا بالحديث فاشتُهِرْت بِه فَأنكِره))[115] . ومن ذلك ما يرويه الكشي ، بإسناده ، عن أبان بن تغلب، قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ((إني أقعدُ في المسجد فيجيئ الناس فيسألوني فإن لمْ أجبهم لمْ يقبلوا مني، وأكره أن أجيبهم بقولكم وما جاء عنكم فقال لي: انظر ما علمت أنه من قولهم فأخبرهم بذلك))[116] ، وفي هذا فتأمّل أين اللطف الواجب علىٰ الله لئلا ينتقضَ غرضهُ جلّ شأنه؟ ، والعياذُ بالله ، وحاشىٰ الإمام جعفر بن محمد – عليه السلام – من ذلك ، وتأمّل أنّ موضوع الرّواية هُو الرّواية في مسائل الدّين ممّا ليس محلّه روايات الأسرار أو الجفر الذي قد يغرّ البعض نفسَه بأنّها هي موضوع الأمر بالإخفاء والتقيّة ، وليسَ ذلك بصحيحٍ بل هُو تزييفٌ علىٰ النّفس بالأماني لئلا تُواجُه النّفسُ نفسَها بحقيقة تلك التقيّة التي تهدمُ ذلك اللطف من الأئمّة والحُجج الإلهيّة ، فتلك المسائل هي من مسائل الشّرع الأصيلة ، قال الشيخ الصّدوق : وروي عن يحيىٰ بن أبي عمران أنّه قال : ((كَتبت إلي أبي جَعفر الثاني عليه السلام في السّنجاب والفنك والخز وقلت: جُعلت فِداك أحبّ أن لا تُجيبني بالتقيّة في ذلك فكتب بخطه إلي: صَلِّ فِيها))[117] ، فتأمّل واعرف نوع الرّوايات لئلا تُغرَّ في دينك وبحثك ، وانظُر ذلك اللطف أصبح – من روايات الإمامية وبناء فكرهم – عُنواناً للتقيّة وكتمان وجوه الحقّ والمُخالفة في المسائل ، والله المُستعان ، واستحضر كلام البحراني القريب ، وإلاّ فإنّ الإمام الصّادق صلوات الله عليه أعظم من ذلك في دينه واعتقادِه ، بل هُو مدرسةُ التأصيل الصّحيح وإمامُ الدّنيا في زمانه علىٰ منهاجٍ بني عُمومته من سادات بني الحسن والحسين طريقة واحدةٌ في التأصيل المنهجيّ الصّحيح ، وليس هذا الذي تدّعي الإمامية من قوله ولا تأصيله ، والله المُستعان .

وفي هذا المعنىٰ وهذا النّوع من المسائل التي يستفتي فيها العباد أمر دينِهم يُجيبُ الإمام اللّطف المقرّب من الطّاعة المُبعد عن المعصيَة بما يستنكرُه الشّيعي ويستغربُه من حال إمامه ، فأين حقيقة اللطف

---

[114] المحاسن:٢٥٧/١.
[115] رجال الكشي:٧٠٨/٢.
[116] رجال الكشي:٣٣٠/١.
[117] من لا يحضره الفقيه:٢٦٢/١

الذي أُوجِبَت له الإمامة بلوازم العصمة والنّصوص من واقع الإماميّة قبل غيرِهم ، والله المُستعان ، قال الشهيد الأوّل محمد بن جمال الدّين العاملي (ت٧٨٦هـ) ، يذكُرُ كَثرةً : ((وَقد كانت الأئمة في زمَن تقية واستتار من مخالفيهم، فكثيراً مَا يجيبون السّائل علىٰ وِفق مُعتقده، أو مُعتقد بعض الحاضرين، أو بَعض من عسَاه يصل إليه مِن المناوئين))[١١٨] ، فموضوع تلك الجوابات مخالفٌ لاعتقاد وقول أئمتهم ، بل هو علىٰ معتقدات الآخرين ، وفي هذا يروي الشيخ الكُليني ، بإسناده ، عن زرارة بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ((سألته عن مسألة فأجابني ثم جاءه رجل فسأله عنها فأجابه بخلاف ما أجابني، ثم جاء رجل آخر فأجابه بخلاف ما أجابني وأجاب صاحبي، فلما خرج الرجلان قلت: يا ابن رسول الله رجلان من أهل العراق من شيعتكم قدما يسألان فأجبت كل واحد منهما بغير ما أجبت به صاحبه؟ فقال: يا زرارة ! إن هذا خير لنا وأبقىٰ لنا ولكن ولو اجتمعتم علىٰ أمر واحد لصدقكم الناس علينا ولكان أقل لبقائنا وبقائكم . قال: ثم قلت لابي عبدالله عليه السلام: شيعتكم لو حملتموهم علىٰ الأسنّة أو علىٰ النار لمضوا وهم يخرجون من عندكم مختلفين، قال: فأجابني بمثل جواب أبيه))[١١٩] . وأصرحُ من ذلك وأعجَب في موضوعه من مثل أمير المؤمنين – عليه السلام – وهو المرتفعة عنه التقيّة بعذر الخوف ودفع الضّرر ما يرويه الشيخ الطوسي ، قال : ((فأما ما رواه محمد بن أحمد بن يحيىٰ ، عن أبي الجوزا ، عن الحسين بن علوان ، عن عمرو بن خالد ، عن زيد بن علي ، عن آبائه ، عن علي عليهم السلام قال: حرم رسول الله صلىٰ الله عليه وآله لحوم الحمر الأهلية ونكاح المتعة. فالوجه في هذه الرواية أن نحملها علىٰ التقية لانها موافقة لمذاهب العامة))[١٢٠] ، فانظر اللطف في إيقاع العباد في الحرام والمعصية وإبعادهم عن الحلال والطاعة ، والعياذُ بالله. ثمّ أصرح من ذلك وأعجَب وهو في أصل الشريعة القرآن الكريم ، يقول حبيب الله خوئي وهو ممن يقول بتحريف القرآن : ((فإن قُلت : سلّمنا وجود التّحريف فيه فلم لَمْ يُصحّحه أمير المؤمنين عليه السّلام حيثما جلس علىٰ سرير الخلافة مع أنّه لم يكن منه مَانع يومئذ . قلتُ : إنّه عليه السّلام لم يتمكن منه لوجود التقية المانعة من حيث كونه مُستلزما للتشنيع علىٰ مَنْ سَبقه كما لم يتمكن من إبطَال صلاة الضحىٰ ، و مِن إجراء متعتي الحجّ و النّساء ، ومِن عَزل شريح عَن القضاوة ، ومُعاوية عن الأمارة ، و قد صرّح بذلك في رواية الاحتجاج السّابقة في مكالمته عليه السّلام مع الزّنديق))[١٢١] اهـ ، فانظر اللطف وموضعه وانظر أعظم المفاسد . نعم! وبهذه النقولات أكتفي في هذا

[١١٨] ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة: ٦٠/١.
[١١٩] أصول الكافي: ٦٥/١.
[١٢٠] الاستبصار: ١٤٢/٣.
[١٢١] منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة: ٢٢٠/٢.

المادّة ليستحضرها النّاظر ونحن نتكلّم عن نقض التقيّة من واقع الإماميّة على المكلّفين ومعه يسقط تنظيرهم بوجوب الإمامة العقلي ولوازم اللطفية التي تبنّوها من العصمة والنّصوص .

إلاّ أنّنا نُشيرُ قبل أن نختم الكلام على التقيّة ودورها ، إلى أمر أعظم يأتي على تأصيل اللطف كلّه من مقاصد الإمامية ، وهو كتم الأئمّة الألطاف الحُجج إمامة أنفسهم عن النّاس ، وفي ذلك الإيقاع في المفسدَة كلّها والميتة الجاهليّة ، فيروي الكليني ، بإسناده ، عن سعيد السمان قال: كنت عند أبي عبدالله عليه السلام ((إذ دخل عليه رجلان من الزيدية فقالا له: أفيكم إمَامٌ مُفترض الطاعة؟ قال: فقال: لا . قال: فقالا له: قد أخبرنا عنك الثقّات أنك تفتي وتقر وتقول به ونُسمِّيهم لَك، فلان وفلان، وهُم أصحاب ورع وتشمير ، وَهُم ممّن لا يكذب ، فَغضب أبو عبدالله عليه السلام فقال: مَا أمرَتهم بهذَا فلمّا رَأيَا الغَضب في وجهه خَرجَا. فقال لي: أتعرف هذين؟ قلت: نعم هُما مِن أهل سوقنا وهُما من الزيديّة ...الخبر))[122] ، فانظُر هذا وانظر أين اللطف الواجب على الله تعالى الذي خرجَ معه الزيديّان بعيدان عن الطّاعة قريبَان من المعصيَة على هذا البناء والله المُستعان . انظرُ كيف أنّ ذلك اللطف انقلب مفسدَة من ذلك الأصل وهو التقيّة التي تنقضُ اللطف الإمامي على الواقع ولا تجعل له مصاديقاً ، المُشكل أنّه بعدم وجود ذلك اللطف فسينتقضُ الغرض الإلهيّ الذي لأجله عرّضَ الله المكلّفين للثواب من ذلك التكليف ، فيعود الأمرُ نقضاً على حكمة الباري جلّ شأنه إذا كانَ الحُجج والمصاديق التي تحكيها الإماميّة ، وما سبب انتقاضِهم – أي الإمامية – إلاّ أنّ الواقع يُخالفهم تأصيلاتهم الكلاميّة في الإمامة واعتقادَاتهم ، فلم يخدمُهم سادات العترَة بخصائصِهم البشريّة التي هُم معها كسائر إخوتهم وبني عُمومتهم من بني الحسن والحُسين ، وعدم خدمتهِم لتلك الجماعة من الشّيعة هي بعدَم موافقتهم ورضاهم على ما يختلقونه عليهِم ، فأصبحت تلك الجماعة من الشّيعة هي التي تقرأ كلام الأخيار من بني الحسين – عليهم السلام – على غير وجهه ويُحمّلونه من الاعتقادات ما لا يحتملُه . وممّا ينقضُ اللطف أيضاً ويهدمُه من واقع الإماميّة ويرفع تنظيرَهم في اللطف المقرّب للطّاعة المُبعد عن المعصية في نفي الألطاف الإمامة عن أنفسِهم ما قرّره الشيخ الطّوسي من أنّ سلف المهدي الغائب كانوا ينفون عن أنفسهم الإمامة أو يتظاهرون بذلك أمام الأمّة فانظر هذه النقض والهدم لذلك اللطف الذي مصدرُه الله تعالى لمن ؟ للأمّة التي يجبُ لهم عليه جلّ شأنه اللطف ؟! ، وانظُر لمثل هذا اللطف الذي هو واجبٌ على الله تعالى كيفَ يَغيبُ عن الأمّة معرفَة حُججه وأئمّته ليَقتربوا بهم ومَعهم إلى الطّاعة ويبتعدوا عن المعصية ، فإن تلك الحُجج تنفي اللطف عن

[122] أصول الكافي: ٢٣٢/١.

نفسها والإمامة ، فأي لُطف يحصل للأمّة بل ذلك مفسدة بيّنة واضحَة وتلبيسٌ والعياذُ بالله تعالىٰ من هكذا تأصيل ، فيقول الشيخ الطوسي وهو يتكلّم عن المهدي : ((فَإن قِيل: إذا كان الخَوف أحوجه إلىٰ الاستتار فقد كان آباؤه عليهم السلام عِندكم علىٰ تقية وخوف من أعدائهم، فكيف لم يستتروا ؟. قلنا: مَا كَان علىٰ آبائه عليهم السلام خَوفٌ مِن أعدائهم، مَع لُزوم التقيّة والعُدول عن التظاهر بالإمَامة ونَفيها عَن نفوسهم، وإمَامُ الزمان عليه السلام كلّ الخوف عليه، لأنّه يظهر بالسّيف، ويَدعو إلىٰ نفسه، ويُجَاهِدُ مَنْ خَالفَه عليه))[123] اهـ ، فانظُر هذا كيفَ يَهدِمُ اللطفَ وَينقضُهُ مِن نَفي الحُججِ الإمَامَةَ عن أنفسهم يتظاهرون من تلك التقيّة التي باعدت العباد عن الطّاعة وقرّبتهم من المعصية ، بل إنّ ذلك ينقضُ تواتر النّصوص الاثني عشريّة في الأمّة ، أو في خواصّ الشّيعة ، إذ المُتواتر لا يُحتاج معه إلىٰ الكتمان أو التظاهر عليه بالمُخالفة لمدلوله . ثمّ تأمّل قول الشيخ الطّوسي أنّه لم يكُن علىٰ آباء المهدي خوفٌ من أعدائهم وقارنه بموارد التقيّة الكثيرة التي ينسبونها إلىٰ أئمتهم بعذر الخوف وعدم الضّرر ، فكيف وهُم لا خوفٌ عليهم من أعدائهم . ثمّ انظُر أيضاً قولَه بأنّ الإمام المهدي هو الذي يظهر بالسيف ويدعو ويُجاهد واربط ذلك بما تقدّم في المقدّمة الأولىٰ من قول ابن المطهّر الحلّي في صُغرىٰ اللطفيّة أنّ الإمامة لطفٌ لرفع الفساد والتظالم ، قال ابن المطهّر : ((أمّا الصغرىٰ فَمعلومَة للعُقلاء إذ العِلم الضّروري حَاصِلٌ بأنّ العُقلاء متىٰ كانَ لَهم رَئيسٌ يَمنعهم عَن التغالب والتّهاوش ويَصدّهم عَن المَعَاصي وَيعِدُهم عَلىٰ فعل الطّاعَات وَيبعثهم علىٰ التّناصُف والتّعادل، كانوا إلىٰ الصّلاح أقرَب ومِن الفسَاد أبعَد)) اهـ ، فهل هذا من كلام الشيخ الطوسي الذي جعله مُنصرفاً للإمام المهدي وموجباً له للخوف لم يكُن من تكليف آبائه في أزمانهم من حيث لم يكن عليهم خوفٌ من أعدائهم ؛ فيكون اللطف مُنخرماً في حقّهم عندما لم تتحقّق وجوه اللطفيّة تامّة بما نَظَّرَ إليه ابن المطهر الحلي في المقدّمة الصغرىٰ ، وستقف علىٰ مثل قوله للشيخ المفيد في الوجه الثاني القريب ، ثم انظر هذا العُدول عن الإمامة أو التظاهر بعدمها من أولئك الأئمة هل هو مما يتمّ معه اللطف بحيث يُقال أنّ الإمام قد قام بالواجب عليه ؟!. حتّىٰ تُحَمَّل الأمّة اللوم في زمن ما قبل الغيبة ومَا بَعدها ؟!. ثم تأمّل قول الشهيد الثاني زين الدين العامليّ (ت٩٦٥هـ) في عدم إخبار الأئمّة لخواصّهم فضلاً عن سائر الأمّة بإمامة أنفسهم ، قال : ((وَقد كَانوا في كل زمان مخفيين مُشردين منزوين ملتزمين للتقية في أكثر أوقَاتهم، لا يستطيعون إخبَار خواصهم بإمامتهم فضلا عن غيرهم، يشهد بذلك كُتب الرجال والأحَاديث أيضا))[124] اهـ ، الحقّ أنّ هذه قضايا تهدمُ ذلك اللطف الإماميّ بالكليّة من

---

[123] الغيبة للطوسي:٩٢.
[124] حقائق الإيمان:١٥١.

واقعهم التنظيري العقليّ وترفعه ، وتجعلهم حقّاً يعيشون وهماً كبيراً ، بل خدعةً كبيرة ، والمُشكل أنّ الأخ الكاتب إنّما ينظُر للقشور من ذلك التنظير دون اللّب من تلك الحقائق والعِلَل الغير مطرّدة والتي لا مصاديق لها على واقع الإماميّة ، والله المُستعان .

ثمّ تلك المفسدَة ولا نقول اللطف لا يتناول موضوعُه العامّة – في الكتمان – فقط ، بل أيضاً هو يتوجّه إلى شيعة الأئمّة ، وقد تقدّم معك قول المحقق البحراني في التقية التي تصدر من الأئمة بموجب وبغير موجب ، وهنا يقول العلامة المجلسي : ((ويدلّ على أنّ المُؤمن الكَامل الذي يستحق أن يكون صَاحب أسرارهم وحَافظها قليل، وإنّهم كَانوا يتّقون مِنْ أكثر الشّيعَة كمَا كَانوا يتّقون مِنَ المُخَالفين، لأنّهم كَانوا يذيعون فَيصل ذلك إمّا إلى خُلفاء الجَور فيتضرّرون عليهم السلام منهم))[١٢٥] اهـ ، فانظر أنّ التقيّة التي هي كتمان الحقّ والاعتقاد – كما قال الشيخ المفيد ومرّ معك – ومُخالَفَتُه تطال أكثر الشّيعة ، لا أقلّهم ، ثمّ يتناقضُ الشيخ الطوسي والشيخ المجلسي في تعرض أئمة ما قبل الغيبة للخوف والضّرر على أنفسهم وهما فَمِن مصاديق رواة الحديث الذين أوصى بهم الإمام الغائب الناس في اتّبَاعهم إن كان الإمامية يعتبرانهم كذلك .

من هذا كلّه سيظهر للباحث المنصف ، منهجٌ علميّ رصينٌ وهُو يقرأ تأصيل الزيدية لمسألة الإمامة واتباع العترة بعُموم ، فأمّا من ينحو منحا التّرقيع فسيلزمه من تلك الموارد السّابقة الجهل وهو فعلٌ غير رَشيد ، فإنّه الآن يُوجب على الله ألطافاً تخصّ الأمّة ، لا تخصّ الشّيعة فحسب ، بل وتخصّ الشّيعة لا تخصّ أقلّ الشيعَة وحسب ، فإنّ الملطوف بهم من ذلك الواقع الإماميّ سيكونون هم أقلّ الأمّة ، بل أقلّ الإماميّة أصحاب الأئمّة من كلام المجلسي ، بل عند التّحقيق لا أحَد من الإمامية إذا قد وقفتَ على أنّ خواصّ أصحاب الأئمّة بعد وفاة الإمام الصّادق – عليه السلام – كانوا حيارى في الأزقّة والطّرقات من رواية الكليني ، لا يعرفون إمامهم حتّى ذهب أكثر فقهائهم إلى القول بإمامة عبدالله الأفطح – عليه السلام – ، وقلّة الفقهاء الآخرين كانوا حائرين لا يعلمون من هُو إمامُهم بعد إمامهم[١٢٦] ،

[١٢٥] مرآة العقول:٩/٢٨٦.

[١٢٦] يروي الكليني ، بإسناده ، عن هشام بن سالم قال: ((كنا بالمدينة بعد وفاة أبي عبد الله عليه السلام أنا وصاحب الطاق والناس مجتمعون على عبد الله بن جعفر انه صاحب الامر بعد أبيه، فدخلنا عليه أنا وصاحب الطاق والناس عنده وذلك أنهم رووا عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إن الامر في الكبير ما لم تكن به عاهة، فدخلنا عليه نسأله عما كنا نسأل عنه أباه، فسألناه عن الزكاة في كم تجب؟ فقال: في مائتين خمسة، فقلنا: ففي مائة؟ فقال: درهمان ونصف فقلنا: والله ما تقول المرجئة هذا، قال: فرفع يده إلى السماء فقال: والله ما أدري ما تقول المرجئة، قال: فخرجنا من عنده ضلالا لا ندري إلى أين نتوجه أنا وأبو جعفر الأحول، فقعدنا في بعض أزقة المدينة باكين حيارى لا ندري إلى أين نتوجه ولا من نقصد؟ ونقول: إلى المرجئة؟ إلى القدرية؟ إلى الزيدية؟ إلى المعتزلة؟ إلى الخوارج؟ فنحن كذلك إذ رأيت رجلا شيخا لا أعرفه، يومي إلي بيده فخفت أن يكون عينا من عيون أبي جعفر المنصور وذلك أنه كان له بالمدينة جواسيس ينظرون إلى من اتفقت شيعة جعفر عليه السلام عليه، فيضربون عنقه، فخفت أن يكون منهم فقلت للأحول: تنح فإني خائف على نفسي وعليك، وإنما يريدني لا يريدك، فتنح عني لا تهلك وتعين على نفسك، فتنحى غير بعيد وتبعت الشيخ وذلك أني

فهذه الأمّة بفعل تلك التقيّة والكتمان للنصوص والإمامة أصبحوا أبعد الناس عن الطاعة واستحقوا بذلك الميتة الجاهلية ، ولا مفسدة أعظمَ من هذه الناقضة على اللطف المقرّب . ثمّ يحقّ لنا أن نتساءل أليسَ ثمرة ذلك اللطف الذي من المفترض أن تكون الأمةُ هي الملطوفُ بها منه ومعه كما قدّم ابن المطهّر الحلّي في المقدّمة الصّغرى ، وجعل منه رفع التظالم وحفظ الشّرائع ، أليس روحُ ذلك من مَنع الفساد ورفعه : هو أنّ الدعوة من أولئك الأئمّة هي التي يجب أن تسودَ واقعهم ، لا ذلك الكتمان الذي سيكون هو السّبب في ضلال الأمّة وعدم قيام الإمام بدوره ، ولا يقال أنّ النّاس لم يقوموا بدورهِم ، بل أكثر الشّيعة قد كُتموا فكيف بغيرهم ؟!. المُشكل أنّه لا نصوصَ من جهة الله تعالى ، من جهة الكتاب والسّنة ، من جهة الشّرع ، لم يثبت ذلك أبداً وإنّما هو من اختلاقات ما بعد عصر الغيبَة وهذا معه عدم تمام اللطف من قبل الله تعالى والعياذُ بالله.ثم الأئمة من مورد التقية والموارد الآتية لم يقوموا بواجب ذلك اللطف لما كتموا إمامة أنفسهم بل تظاهروا بعدمها ، ولما خالفوا أحكام الشرع حتى حارت شيعتهم واعتزل بعضهم الفتوى بسببها وفي أصول دينهم كانوا فرقاً وشُعباً يضلّل بعضهم بعضاً ، ثمّ يأتي من يخدعُ نفسه ليُلقي اللوم في عدم تمامية اللطف على النّاس وأنّهم السبب في عدم اللطاف التامّ الكامل ، والله المُستعان . العودَة إلى الحقّ صعبةٌ على النّفوس حقّاً إلاّ ممن اتقى الله حقّاً ، والترقيعُ يقيناً سيجرّ إلى جهالات بعد جهالات ، وأقربُ الترقيع أستبقه أن يقال : إنما التقية في الكلام الصعب المستصعب ومخاطبة الناس على قدر عقولهم ، وقد أوقفتُ من يريد قول هذا على موارد ترفع ذلك من صميم الشّريعة المحمديّة والحلال والحرام ومن تدبر قول العلامة البحراني عرف ذلك تماماً ، بل ومن قول حبيب الله خوئي حتى في أصل الشريعة القرآن الكريم والله المستعان .

أختمُ الكلام على هذه النّاقضَة للطف المدّعى فما بعدَه من لوازم العصمة والنصّ المُنبنية عليه والوجوب على الله تعالى ، بما كُنت ذكرته عن العلامة يوسف البحراني ، وهنا آتي بكلامه تامّاً ليقفَ

ظننت أني لا أقدر على التخلص منه فما زلت أتبعه وقد عزمت على الموت حتى ورد بي على باب أبي الحسن عليه السلام ثم خلاني ومضى، فإذا خادم بالباب فقال لي: أدخل رحمك الله، فدخلت فإذا أبو الحسن موسى عليه السلام فقال لي ابتداء منه: لا إلى المرجئة ولا إلى القدرية ولا إلى الزيدية ولا إلى المعتزلة ولا إلى الخوارج إلي إلي فقلت جعلت فداك مضى أبوك؟ قال: نعم، قلت: مضى موتا؟ قال: نعم، قلت: فمن لنا من بعده؟ فقال: إن شاء الله أن يهديك هداك، قلت جعلت فداك إن عبد الله يزعم أنه من بعد أبيه، قال: يريد عبد الله أن لا يعبد الله، قال: قلت: جعلت فداك فمن لنا من بعده؟ قال: إن شاء الله أن يهديك هداك، قال: قلت: جعلت فداك فأنت هو؟ قال لا، ما أقول ذلك، قال: فقلت في نفسي لم أصب طريق المسألة، ثم قلت له: جعلت فداك عليك إمام؟ قال: لا فداخلني شئ لا يعلم إلا الله عز وجل إعظاما له وهيبة أكثر مما كان يحل بي من أبيه إذا دخلت عليه، ثم قلت له: جعلت فداك أسألك عما كنت أسأل أباك؟ فقال: سل تخبر ولا تذع، فإن أذعت فهو الذبح، فسألته فإذا هو بحر لا ينزف، قلت: جعلت فداك شيعتك وشيعة أبيك ضلال فألقى إليهم وأدعوهم إليك؟ وقد أخذت علي الكتمان؟ قال: من آنست منه رشدا فالق إليه وخذ عليه الكتمان فإن أذاعوا فهو الذبح - وأشار بيده إلى حلقه - قال: فخرجت من عنده فلقيت أبا جعفر الأحول فقال لي: ما وراءك؟ قلت: الهدى فحدثته بالقصة قال: ثم لقينا الفضيل وأبا بصير فدخلا عليه وسمعا كلامه وساء لاه وقطعا عليه بالإمامة، ثم لقينا الناس أفواجا فكل من دخل عليه قطع إلا طائفة عمار وأصحابه وبقي عبد الله لا يدخل إليه إلا قليل من الناس، فلما رأى ذلك قال: ما حال الناس؟ فأخبر أن هشاما صد عنك الناس، قال هشام: فأقعد لي بالمدينة غير واحد ليضربوني)) [أصول الكافي: ٣٥١/١] .

الباحث على بُعدِ الأمر وارتفاع اللطف وحصول المفسدَة ، وتباعد الناس عن الطّاعة واقترابهم من المعصية والتديّن بدينِ الفرقة الغويّة! ، حتى ساءت أحوال المؤمنين من جراء تلك التقيّة فكوّرت الشّمس وخُسفَ القمر ، فيقول البحراني يتحدّث عن أئمّتهم : ((ومَا بلغ إليه حالَ الائمة صلوات الله عليهم مِنَ الجلوس في زَاوية التقيّة، والإغضَاء على كل محِنة وبلية. وحَث الشيعة على استشعَار شِعَار التقية، والتديّن بمَا عليه تلك الفرقة الغوية، حتى كورت شمس الدين النيرة، وخسفت كواكبه المقمرة، فلم يُعلم من أحكام الدين على اليقين إلا القليل، لامتزاج أخبارِه بأخبار التقية، كمَا اعترف بذلك ثقة الإسلام وعَلم الأعلام محمد بن يعقوب الكليني نور الله مرقده في جامعه الكافي، حتّى أنّه قُدّس سره تخطّى العمل بالترجيحات المروية عند تعارض الأخبار، والتجأ إلى مُجرّد الرّد والتسليم للائمة الأبرار .فصَاروا صلوات الله عليهم – محُافِظَة على أنفسهم وشيعتهم – يخالفون بين الأحكَام وإن لَم يَحضُرهم أحدٌ مِن أولئك الأنام، فترَاهم يُجيبون في المسألة الواحدة بأجوبَة مُتعدّدة وان لم يكن بهَا قائل مِنَ المخالفين، كمَا هو ظاهر لمن تتبع قَصَصهم وأخبارَهم وتقصى سِيرهم وآثارهم))[127] اهـ . وهذا ليس مجرّد قولٍ لقائلِه بل هُو واقعُ الإمامية وتراثهم بذلك ناطق وتأريخهم ، فأصبح لا مصداق من ذلك التنظير في اللطف كما ترى ، بل التقية ترفع ذلك اللطف وتنقضُه من أسّه وتهدم بُنيانه .

- الوجه الثّاني : عدم الخُروج على الظّلمة وطلب تثبيت العدل تنقضُ دعوى اللطف الإمامي :

الوجه الثّاني : أنّ القُعود عن المظلومين والانتصار لهم ، وعدم السّعي في إقامة الحُدود ، وتطبيق أحكام الشّرع ، كما كان رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله يُقيم ويُطبّق ، وكذا أمير المؤمنين – عليه السلام – والحسنان يجتهدون طُرق الوصول إلى ذلك الخُروج والقيامِ لتحقيق معنى اللطف في الأمّة وهو استنقاذهُم من الظّلم وإحقاق العَدل وتطبيق أحكام الشّرع وإن غلبَتهم الظّروف والقَمع وخذلتهم الأتبَاع فإنّهم – عليهم السلام – لم يفتروا يتحيّنون الفُرص بعد الفُرص بتطبيق عمليّ بيّنٍ واضحٍ يُفهَم معه رغبتهم في إقامة سنّة العدل في الأمّة ، وهذا المعنى يتحقّق معه تقريب العباد من الطّاعات وإبعادهم عن المعاصي ورفع الفسَاد ، وهُو الذي وجدناه مصداقاً للمقدّمة الصغرى من مقدّمات التأصيل والتنظير للطف الإمامي وإيجابه – ونحنُ فنتكلّم عن اعتقادهم – فإنّ النّاظر سيقف عليه من سيرَة الأئمّة عليٍّ والحسنين صلوات الله عليهم ، إلاّ أنّ ذلك التأصيل في اللطف من قول ابن المطهّر الحلّي وغيره في صُغرى وجوب الإمامة على الله ، قولُه : ((أمّا الصغرى فَمعلومَة للعُقلاء إذ العِلم الضّروري حَاصِلٌ بأنّ العُقلاء

[127] الحدائق الناضرة: ١/٥.

متىٰ كانَ لَهم رَئيسٌ يَمنعهم عَن التغالب والتّهاوش ويَصدّهم عَن المَعَاصي وَيعِدُهم عَلىٰ فعل الطّاعَات وَيبعثهم علىٰ التّناصُف والتّعادل، كانوا إلىٰ الصّلاح أقرَب ومِن الفسَاد أبعَد، وهذا أمرٌ ضَروري لا يَشك فيه العَاقل))[128] اهـ ، غير متحقق من حال أئمتهم ، فهل كان ذلكَ فعلُ أئمّة الإماميّة التسعَة علىٰ مقتضىٰ اعتقادهم هُم – اعتقاد الإماميّة – ؟! وإلا فإنّ الزيدية تراهم – الثّمانية – أعزّ من هذا الذي نذكرُه عن علماء الإماميّة وأبعَد ، فهل قام أئمّة الإماميّة بذلك ليتحقّق بهم صغرىٰ وجوب الإمامة ؟، وليتحققّ كونهم ألطافاً ، فإنّ عقيدة التقيّة رفعت أن يكونوا ألطافاً وهُم علىٰ ذلك الكتمان والمخالفَة علىٰ الحقّ – علىٰ حدّ تعريف التقية عند الشيخ المفيد وغيره كما مرّ معك ، وحاشاهم– لشيعتهم وللأمة . وهُنا في موضوع هذه الصّغرىٰ التي بُني عليها لطفيّة الإمامة عند الإماميّة ثمّ وجوبها علىٰ الله تعالىٰ ، فننظر هذا التنظير الكلامي ، ونقرنه إلىٰ المصداق من واقع الإماميّة ، فيقول العلامة محمد رضا الجلالي يتكلّم بفحوىٰ ومضمون كلام الشيخ المُفيد – الآتي – يشرحُه وذلك في تقديمٍ لرسالة الغيبة للشيخ المفيد : ((إنّ الذي يظهر مِن أحوَال الأئمّة المَاضين عليهم السلام أنّهم أُبيحَت لَهُم التقيّة مِنَ الأعدَاء، ولَم يكتفوا بالقيام بالسّيف مع الظهور، لعَدم مَصلحة في ذلك، ولَم يَكُونوا مُلزَمِين بالدّعوة، بل كَانت المَصلَحَة تقتضي الحُضور في مجالس الأعداء، والخَالطة [لعلها المخالطة] لهم، ولهذا أذاعُوا تحريم إشهَار السّيوف عنهم، وحَظر الدّعوة إليها، لئلا يُزاحِم الأعداءُ ظُهورَهم وتواجُدَهم بين النّاس. وقَد أشارُوا إلىٰ مجَئ مُنتظر يَكون فِي أخِر الزمان، إمِام منهم، يكشف الله به الغمة، ويُحيي به السنة، يهدي به الأمة، لا تسعه التقيّة عِند ظهوره. وقد ذكر الشيخ [أي المفيد] فِي هذا الموردِ عِدّة مِن علامات الظهور. فلما ظهر ذلك من السلف من آباء صاحب الزمان عليهم السلام، وتحقق عند سُلُطان كلّ زمان وملك كل أوان، علموا من الأئمة الماضين عليهم السلام أنهم لا يَتديّنون بالقِيام بالسّيف، ولا يرَون الدّعاء إلىٰ أنفسِهم، وأنّهم ملتزمون بالتقية، وكفّ اليَد، وَحفظ اللسان، والتوفّر عَلىٰ العِبادات، والانقطَاع إلىٰ الله بالأعمَال الصّالحات. لمّا عَرف الظالمون مِن الأئمة هنه [لعلها هذه] الحالات: أمّنوهم علىٰ أنفسهم، مُطمئنين بذلك إلىٰ مَا يدبرونه من شؤون أنفسِهم، ويُحقّقوه مِن دِياناتهم، وكفّهم ذلك عن الظهور والانتشار، واستغنوا به عن الغيبة والاستتار))[129] اهـ كلام الجلالي . وهنا تأمّل كيفَ يقول العلامة ابن الحلّي أنّ الأمرَ معلومٌ ضرورة لكل عاقلٍ بحيث يُعلَم أنّ حال النّاس يكون إلىٰ الطّاعة أقرب وعن المعصية أبعد إذا كان لهم إمامٌ يمنعهم عن المعاصي والتهاوش وفي هذه الجُملة يدخلُ الانتصار للمظلومين وعدم تعدّي الظّالم عليهم وأخذ

---

[128] كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: ٤٩٠.

[129] رسائل في الغيبة ، الرسالة الثالثة في الغيبة للشيخ المفيد:٣/٣.

حقوقهم وأموالهم ، ثمّ تجد الشّيخ الجلالي من مضمون قول الشيخ المُفيد يقول : ((أنّهم أُبيحَت لَهُم التقيّة مِنَ الأعدَاء، ولَمْ يكتفوا بالقيام بالسّيف مع الظهور، لعَدم مَصلحة في ذلك، ولَمْ يَكُونوا مُلزَمِين بالدّعوة)) اهـ ، فأينَ اللطف العائد على العباد من تلك الإباحة الإلهيّة المُطلقة في زمن الثمانية حتّىٰ يأتي زمنُ الغائب المهدي فيُباح له السّيف ، العبادُ في عصر آباء المهدي كيف انخرم اللطف في حقّهم فكانت الأمّة إلى الفساد أقرب وعن المعصية أبعد من تنفذ الظلمة لا يصدهم أحدٌ ، ولا يحفظُ نظامهم أحدٌ ، والظّلمة على المعاصي قابعون لا يخشونَ من يُقيمُ فيهم الحُدود منَ الحُجج أئمّتهم ! ، وأميرالمؤمنين – عليه السلام – هُو القائل : ((لا يضيع لله حدّ وأنا حاضر)) ، أقامه على ابن عمّ الخليفة عثمان بن عفّان في زمانه ، بل إنّ ذلك أدعَىٰ إلى المفسدَة إذا علم العباد أنّ أئمّتهم الحُجج لن يقوموا فيهم بإقامة الحُدود ، وسيجعلُ الظّلمة يرتعون في أعراض ودماء العِباد لماذا ؟!. لأنّ الله – والعياذُ بالله – أباح للألطاف الحُجج عدم الخروج وأنّ المصلحَة ليسَت في ذلك ، وكيف سيتوافقُ أصلاً عدم المصلحَة مع اللطفيّة الإماميّة هُنا التي أُوجِبَت الإمامة لأجلها ؟!. نعم ، الأئمّة الدّعاة قد يتقدمون في مواقف ، ويَتأخّرون في مواقف ، إلاّ أنّ ذلك غير خارجٍ من إطار التعرّض للدّعوة في الأمّة فتكون تلك المصلحَة في التأخّر ليسَت ناقضةً أصل الدّعوة إلى الأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر ورفع الظّلم بل وقتيّة في حياة الإمام الدّاعي ، فأمّا أن يكونَ ذلكَ من الأئمّة الحُجج تركٌ من جميعهم إلى أن يأتي زمنُ الثّاني عشر الذي هُو أيضاً ومن اثني عشر قرناً لم يقُم بذلك اللطف من إخافة الظّالمين أو تقريب العباد إلى الطّاعات وإبعادهم عن المعاصي إلاّ في أوهامِ البعض ، فكيف يُقال باللطفية مع قولكم بأنّ الأئمة : ((أذاعُوا تحريم إشهَار السّيوف عنهم، وحَظر الدّعوة إليها))؟ ، وكيف يُقال بما ينقض تنظير صُغرىٰ الإمامة المُوجبة حكم اللطفيّة للإمامة ، بأنّ العباد : ((عَلِمُوا من الأئمة الماضين عليهم السلام أنهم لا يَتديّنون بالقِيام بالسّيف، و لا يرَون الدّعاء إلى أنفسِهم، وأنّهم ملتزمون بالتقية، وكفّ اليَد، وَحفظ اللسان، والتوفّر عَلى العِبادات، والانقطَاع إلى الله بالأعمَال الصّالحات)) ، فكيف سيتصدّىٰ الإمام لرفع المعاصي ودفعها ، ومنع الناس من التهاوش ، والانتصار للمظلومين ، والخشية من الإمام الحجّة ؟!. إنّ تنظير ابن المطّهر الحلّي مُنتقضٌ بعدم تحقق حقيقة اللطف أصلاً في مادّة الإمامة هذه ليَحكم بوجوبها على الله ، لم يتحقق وجوه اللطف منها ، من حفظ الشرائع والخوف من قيام الإمام بتطبيق الحُدود في أهل المعاصي والظّلمة والمُستكبرين لأنّهم ولا أقلّ الثّمانية قد جعلوا لأنفسهم دثار القعُود والانقطاع للعبادة فقط ، فأصبحَ فيما يتمّ به اللطف على العباد نُسب إلى الله تعالى إباحته ورفع وجوبه على الأئمّة ، وهذا سينقضُ على الغرض الذي عَرَّضَ لأجله العباد وهو الثواب من ذلك التكليف حيث أصبح الأئمّة لا يقومون بذلك اللطف بتشريعه وإباحته ذلك لهُم

-والعياذُ بالله - حتّىٰ زمن الغائب ؛ فيموت علىٰ ذلك عبادٌ بعد عباد محرومون من ذلك اللطف . ثمّ بعد الغيبة ، اثنا عشر قرنا العباد مرتفع عنهم ذلك اللطف أيضاً إلا دعوىٰ أنّ الناس يخافون قيامه في أيّ وقتٍ وذلك – الخوف - غير مُتحقّق من واقع الظّلمة ، فتأمّل ذلك . ثمّ ستجدُ البعض يقول بعد ذلك أنّ سبب عدم قيام الأئمّة في الأمّة بموجب ذلك اللطف هو النّاس وابتعادهم عن الأئمّة ، فهذا يقولونه في عصر الغيبة ، فكيف واللطف مُنخرمٌ لا يقوم الأئمة بموجبه في زمن قبل الغيبَة ؟!. نعني إخافة الظالمين والجهاد في سبيل الله والانتصار للمظلومين ومنع التهاوش ورفع المعاصي وتطبيق الحدود والأحكام بلا سعي لذلك حتّىٰ اختطّوا لأنفسهم من كلام الشيخ الجلالي عدم التدّين بالسّيف والتزام التقيّة وحفظ اللسان – ليس فقط اليد - والانقطاع للعبادة فأين تلك الصّغرىٰ من ذلك التنظير من واقع الإماميّة قبل عصر الغيبة وبعد عصر الغيبة ، والذي بُنيت عليه العصمة فالنصوص فالخصائص ، لعلّ الأخ الكاتب ينظُر إلىٰ قول الزيديّة بعُمق أكبر عندما لم تلتزم ذلك الاعتقاد الذي تعتقده الإمامية من ذلك اللطف ، والله المُستعان . ثمّ قولُ الجلالي إن قيل هُو متأخّرٌ فإنّما هُو مُستفادٌ من قول الشيخ المُفيد ، وفيه أنّ الأئمّة حرّموا الخروج بالسّيف ، قال الشيخ المفيد : ((انّ مُلوك الزّمَان إذ ذاك كانوا يَعرفون من رأي الأئمة عليهم السلام التقيّة، وَتحريم الخُروج بالسيف علىٰ الولاة، وعَيبُ مَنْ فَعل ذلك مِنْ بَني عَمّهم ولومِهم عليه، وأنّه لا يجوز عندهم تجريد السيف حتىٰ تركُد الشّمس عِند زوال، ويُسمع نداءٌ مِن السماء باسم رجل بعينه، ويُخسف بالبيداء، ويقوم آخر أئمّة الحق بالسيف ليزيلَ دولة الباطل))[130] اهـ ، وفي هذا فتأمّل أخي الباحث ذلك التّحريم وعدم جواز تجريد السّيف ، لتعلم أنّ ذلك التنظير الكلامي في لُطفيّة الإمامة لّما كانت ترفع المعاصي وتمنع التهاوش والتّظالم بين النّاس وتُطبّق معها الشّرائع فإنّ ذلك من هذا الواقع للإماميّة في أئمّة الثمانية مُنتقضٌ ، ونقصد بالثّمانية مَنْ هُم قبل عصر الغيبَة ، وسنأتي علىٰ ما بعد الغيبة قريباً في موردٍ ناقضٍ خاصّ بإذن الله تعالىٰ ، فإما أن يرفعوا الصّغرىٰ قَولَهم : "الإمامة لطفٌ" ، لّما ارتفعت حقيقة اللطفيّة – ارجع للمقدمة الأولىٰ لتستحضر المقاصد تامّة - ، وإمّا أن يقولوا بأنّ أئمتهم الثّمانية ليسوا بأئمّة لأنّهم لم يقوموا بموجب اللطفيّة وحقيقتها في الأمّة من عدم قيامهم في الأمّة بمصالِحهم التي وجهها إقامة الحدود وتطبيق الشرائع ورفع المعاصي ، ويحصروا الإمامة فقط في الثاني عشر ، فيكون أئمتهم عليّ والحسنان والغائب المهدي ، أربعةٌ فقط ، هذا لو صحّحنا أنّ اللطفيّة قد تحققت في الثاني عشر ، وسنأتي علىٰ نقض ذلك في الوجه الثالث القريب ؛ حتّىٰ لا يسعهم إلاّ القول – من واقعهم نُحاكمهم إلىٰ

---

[130] الفصول العشرة: ٧٤.

تنظيرهِم – بإمامة الثلاثة فقط عليّ والحسنين – عليهم السلام – ، فيكون قولهم كقول الزيدية في النّتيجة – وإن اختلف التأصيل– . ثمّ سيلزم مع ذلك كلّه عدم القول بوجوب الإمامة على الله تعالى عقلاً .

إنّ البحث مسؤوليّة علميّة كبيرَة ، وإن الاغترار بظاهر التّنظيرات عن حقائقها وعللها وواقع الأمور مشكلة كبيرةٌ تجعل الباحث يبني من القشّة قصراً عظيماً يُبهرُه ويُنظّر لقوّته ، وفي ذلك فتأمّل . ثمّ تأمّل كلام الشيخ المُفيد والذي بنى عليه الشيخ الجلالي شرحه الذي أشرنا إليه قريباً ، فيقول الشيخ المفيد : ((وذلك أنه لم يكن أحد من آبائه عليهم السلام كلف القيام بالسيف مع ظهوره، ولا ألزم بترك التقية، ولا ألزم الدعاء إلى نفسه حسبما كلفه إمام زماننا، هذا بشرط ظهوره عليه السلام، وكان من مضى من آبائه صلوات الله عليهم قد أبيحوا التقية من أعدائهم، والمخالطة لهم، والحضور في مجالسهم وأذاعوا تحريم إشهار السيوف على أنفسهم، وخطر الدعوة إليها. وأشاروا إلى منتظر يكون في آخر الزمان منهم يكشف الله به الغمة، ويحيي ويهدي به الأمة، لا تسعه التقية، عند ظهوره ينادي باسمه في السماء الملائكة الكرام، ويدعوا إلى بيعته جبرئيل وميكائيل في الأنام، وتظهر قبله أمارات القيامة في الأرض والسماء، ويحيا عند ظهوره أموات، وتروع آيات قيامه ونهوضه بالأمر الأبصار. فلما ظهر ذلك عن السلف الصالح من آبائه عليهم السلام، وتحقق ذلك عند سلطان كل زمان وملك كل أوان، وعلموا أنهم لا يتدينون بالقيام بالسيف، ولا يرون الدعاء إلى مثله على أحد من أهل الخلاف، وأن دينهم الذي يتقربون به إلى الله عز وجل التقية، وكف السيد، وحفظ اللسان، والتوفر على العبادات، والانقطاع إلى الله عز وجل بالأعمال الصالحات، أمنوهم على أنفسهم مطمئنين بذلك إلى ما يدبرونه من شأنهم، ويحققونه من دياناتهم، وكفوا بذلك عن الظهور والانتشار، واستغنوا به عن التغيب والاستتار))[١٣١] اهـ .

ثمّ بعد ذلك الذي وقفتَ عليه من كلام الشيخ المفيد ، تجدُ ناقضةً منهجيّة من خلال ذلك التراث الإمامي بعُموم أدّت إلى مثل قول الشيخ عباس بن حسن – وهو نجل صاحب كتاب (أنوار الفقاهة) – حيث يقول مُناقضاً كلام الشيخ المفيد تماما رافعاً تعليله وجوابه على عدم استتار الأئمة آباء المهدي مَع خوفهم ، فأجاب الشيخ المفيد على عدم الاستتار هذا بما قرأت من عدم وجود موجب الخوف والتدين بالتقية وتحريم الخروج وموادعة الظالمين لهم – بمعناه – ، قال الشيخ عباس : ((فالأئمة ما انفكّوا خَائفين مترقبين للمكاره، فإذا لم يُبلّغوا بَعض الأحكَام بل كلّها لا ضير عليهم ولا يَنقص ذلك في إمَامتهم، فإنّهم مَكثوا بين أظهر الأمة وصَبروا على إيذائهم وسَلكوا طريق التقية، واعتزلوا الأمّة حتى آل

[١٣١] رسائل في الغيبة ، الرسالة الثالثة في الغيبة للشيخ المفيد:٩/٣.

الأمر من شدة الخوف إلى أن غَاب مهَديهم عن الأبصار، واستتر عنهم أي استتار فها هو ينتظر الفرج سهل الله له ولجميع الأئمة الظهور والمخرج))[١٣٢] اهـ ، وفي هذا فتأمّل ، ففيه نقضٌ على كلام الشيخ المُفيد أولاً في علة عدم استتار المتقدّمين كالثاني عشر ، ثمّ تأمّل هذا الاختلال في القراءة لحال الحُجج الأئمّة قبل عصر الغيبة بما المفترض معه أنّ النتيجة ضروريّةً من دعوى العلامة الحلي في كون الإمامة لطفاً عملياً رافعاً للتهاوش في الأمّة ، فإنّه لا مزيدَ على هذا الرّسمِ إلاّ بما هو أغمضُ منه ، فهو بيّنٌ وأنتَ تتكلّم عن ملاذ الأمّة والألطاف والحُجج ، بل واربط ذلك بما تقدّم معك من أنّ أولئك الألطاف الأئمة الحجج كانوا يُظهرون للنّاس عدم إمامتهم مع ذلك الانقطاع للطاعة وهذا الانعزال ، ثمّ تأمّل ما هُو موجبُ خوفهم إذا كانوا لا يؤذون الظّالم ويلتزمون التقيّة ولا يُظهرون إمامتهم ، بل ويتّقون أكثر شيعتهم فضلاً عن غيرهم ؟!. فهذا مما ينقض دعوى اللطف المدّعى بلوازمه من العصمَة والنّصوص والوجوب على الله تعالى لمّا لم يكن له مصاديق على الواقع ، ولمّا لم يأت الشّرع بما يُتمّه أصلاً من النّصوص ومن هذه الإباحة للتقيّة على الحُجج والأئمّة ، ومن ترك الأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر في وجه الظلمة والاكتفاء بالتقيّة كعادةٍ وانعزالٍ عن شأن الأمّة ، وإنني على يقين وأنا أكتب هذه السطور بأنّ الباحث الحصيف النّبيه المطّلع على قول الزيدية سيقف على قوّة عِلل الزيدية في الإمامة وربطها بالأمّة من خلال تأصيل الإماميّة أنفسهم لذلك اللطف – من خلال القراءة المقارنة هذه – وإن لم يكُن يلزم من ذلك تطابق باطل تلك اللوازم في اللطفية من العصمة والنّصوص ، إلاّ أنّ مفهوم الزيدية للإمامة في العترة ، سابقين ومُقتصدين مُحقّق لتقريب العباد من الطّاعة مُبعدٌ لهم عن المعاصي وسنبيّن ذلك إن شاء الله تعالى قريباً بتفصيلٍ من قول الزيدية في القسم الثاني ، وأشيرُ قبل أن أختم الكلام هُنا هو أنّ أخيار بني الحسين – عليهم السلام – على شرط الزيدية مُنزّهون عن هذا كلّه من اعتقاد الإماميّة ، وهذا التنبيه لا أفترُ أكرّره صيانةً وموالاةً ومحبّةً ومُتابعةً لهم صلوات الله عليهم ، فهم عيون الزيدية عند التحقيق إلى جانب إخوتهم وبني عمومتهم من سادات بني الحسن والحسين – عليهم السلام –.

وأختمُ ما سبق وهذا الوجه ، برواية الكُليني ، بإسناده ، عن أبي بصير، عَن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ((كُلّ رَاية تُرفع قبل قيامِ القَائم فصاحبُها طاغوت يُعبَد مِنْ دُون الله عز وجلّ))[١٣٣] ، وهذا فخُلاصة قول الشيخ المُفيد من تحريم الخُروج وعدم جوازه وأنّ الأئمّة الحُجج قد اختّطوا لأنفسهم جانب العبادة فقط ، وهنا انظُر كيف ستتحققّ صُغرى اللطف من ذلك المعلوم ضرورة من حاجة النّاس

---

[١٣٢] رسالة في الإمامة للشيخ عباس: ٨٢.
[١٣٣] الكافي: ٨/٢٩٥.

إليه من شخص الإمام الذي يرفع عنهم المعاصي ويدرأ التهاوش وينتصر للمظلومين إلىٰ جانب ما أوجبه الشرع من تطبيق الأحكام وغير ذلك ، ثمّ يقول العلاّمة المازندراني (ت١٠٨١هـ) يشرحُ خبر عدم رفع الرّاية قبل المهدي ، قالَ : ((وإن كَان رَافِعُها يَدعو إلىٰ الحَقّ))[١٣٤] اهـ ، وفي هذا فتأمّل لأنّ البعض من الإمامية اليوم المشرّعين لولاية الفقيه الإمامية يصرفون ذلك الخبرعن الإمام الصّادق – عليه السلام – إلىٰ الرّايات الباطلة ومنها عندهم رايات أئمّة الزيدية ، والله المُستعان .

– الوجه الثّالث : الغيبة تنقضُ دعوىٰ اللطف الإمامي :

الوجه الثّالث : أنّ الغيبَة عند الإماميّة وهي غيابُ الإمام الثّاني عشر المهدي محمّد بن الحسن العسكريّ في دعواهُم ، منذُ وفاة والده الإمام الحسن العسكري صلوات الله عليه (ت٢٦٠هـ) ، بل مُنذ ولادته عندهم سنَة (٢٥٥هـ) حتّىٰ يوم النّاس هذا ، مع قولهِم بأنّ الإمامَة لُطفٌ ، وكلّ لطفٍ واجبٌ علىٰ الله تعالىٰ ، فالإمامة واجبةٌ علىٰ الله تعالىٰ عقلاً ، ثمّ هُم يُنظّرون كما في المقدّمة الصّغرىٰ أنّ الإمام يمنع التهاوش ويرفع المعاصي ويقيم سنّة العَدل وينتصر للمظلومين من الظّالمين ، فلذلك أصبحَ لُطفاً ، لأنّه يُقرّب إلىٰ الطاعات ويُبعدُ عن المعاصي ، وأنّ من وجوه كون وجوده لُطفاً أنّه يحفظُ الشّرائع من الزّيادة والنّقصان ، كما مضىٰ بتمامه في المقدّمة الأولىٰ عن ابن المطهّر الحلّي ، فرتّبوا علىٰ ذلك الوجوب العقلي للإمامة واللطف لَوازمَ العصمَة والنّص في حقّ الإمام ، وهذا التنظير والتأصيل الكلاميّ كلّه بأقلّ النّظر مُنتقضٌ مُرتفعٌ من واقع الإماميّة بهذه الغيبَة من اثني عشر قرناً ، فإنّ الإمامَ الغائب لا يأمرُ في الأمّة بمعروفٍ ولا ينهاهُم عن مُنكر ، ولا يُرجَعُ إليه في حلالٍ أو حَرام ، ولا يرفع المَعاصي ولا يُطبّق الأحكَام ، وليسَ هُو يهدي شيعَته قبل غيرِهم من الأمّة ، ليسَ يُقرّب من طاعةٍ ولا يُبعد عَن معصيَة ، إلاّ في أوهام الإماميّة لّما كان ذلك هُو مُعتقُدهم فقط ، لا لأنّ ذلك هُو الحقّ المُطابق للتنظير العقليّ والمُطابقُ للأدلّة الشرعيّة ، وإلاّ فلو أعمَلوا النّظر حقّاً ما ارتضَوا ذلك من مرجعٍ أو وليّ فقيهٍ في شؤونِهم يكونُ له عليهم الأمرُ والنّهي ثمّ هُو عُمرُه كلّه لا يظَهرُ منهُ مِن ذلك شيءٌ ، بل سيفزعون إلىٰ مرجعٍ أو وليّ فقيهٍ آخَر يُوّلونه شأنَهم وأمرَهم وتدبيرَ أمورِهم ، والعلّة هي العلّة ، فلا ثمرَةَ من إمامةٍ لا يقومُ فيها الإمامُ بواجباتِه في الأمّة ، أو يسعَىٰ إلىٰ ذلك بما يعلمُ النّاس سعيَه لإقامتها إذا قد قمَعه الجَور ويرونَ ذلك من حالِه ، وليسَ كذلك الإمام الغائب الثّاني عشر ، فأيّ لُطفٍ يُقال معه بإمامته ، قال ابن المطهّر الحلّي في المقدمة الأولىٰ من هذا الكتاب بمعناه : أنّ وجه اللطفيّة في ذلك هُو أنّ النّاس يخشونَ أنّه لو ظهَر سيقيمُ عليهم

---

[١٣٤] شرح أصول الكافي:٤١٠/١٢.

الحُدود ويُؤاخذُهم بأعمالهم . والواقع أنّ النّاس لا يخشونَه ، وإن توهّمتَ الإماميّة ذلك ، لأنّ الخشيَة لا تجتمع مع الغياب الطّويل الذي أصبحَت عادّة النّاس معه أنّه لن يظهَر فلذلك نحنُ سنمدّ في المعصيَة والفساد والظّلم على العباد ، هذا لسانُ حالهم . فلو كان سيظهَر لظَهر على أقوامٍ أشدّ ظُلماً ، ونحن فنتكلّم عن موضوعِ الإمامة واللطفيّة فيها ، فلا لطُف على العباد يعودُ من ذلك العُمر الطّويل الذي تنقلبُ معه المصالحُ مفاسدَ ، والإمامية فتروي عن الإمام علي بن موسى الرّضا – عليه السلام – ، أنّه قال في شأن الواقفة لّما وقفوا على إمامة الإمام موسى بن جعفر الكاظم – عليه السلام – واعتلّوا بنفس ما يعتلّ به القائلون بإمامة ابن الحسن العكري المهدي الثّاني عشر ، قال – عليه السلام – : ((لَو كَان الله يَمدّ في أجَل أحَدٍ مِن بَني آدم لحَاجَة الخَلق إليه لَمدَّ الله فِي أجَل رَسُول الله صلى الله عليه وآله))[١٣٥] ، فقد كان يكفي في الأمر أن يمدّ الله في عُمر رسول الله صلوات الله عليه وعلى آله وهُو المُعاصر للنّاس المُخالطُ لهم . سلّمنا فقد كان يمدّ الله في عُمر الإمام الحسن العسكريّ وهُو المخالطُ للنّاس المُعايشُ لهم الذي لا يُنكرون ولادَته إذا كانَ الأمرُ خشيةً ، فإنّ الخشية لا تكونُ لمن لا أثرَ له ، فكيف يُقال بأنّ الإمامة لُطفٌ وأنّها تقرّب إلى الطّاعة وتُبعدُ عن المعصيَة من ذلك اللطف ، بل إنّ المفاسد قد حصلَت في الإماميّة قبل غيرِهم عندما لم يُقرّبهم من الطّاعات ويبعدهم عن المعاصي والفساد الفكريّ والعمليّ ، فلذلك اختلفوا في دين المعصومين وفي أخبارِهم ، لأنّ قائلاً ونحن نتكلّم عن الوجه الأوّل النّاقض على دعوى اللطف وهُو التقيّة بأنّ ذلك الفسادٍ وجهٌ منه آتٍ من ضعف الأخبار فأدّى إلى تعارُضها ، فنقول أليس الإمامُ لطفٌ لرفع ذلك وبيان الشّرع وحفظ قوانينه فهُو يبيّن لكُم دينَ آبائه وصحيح الأخبار من سقيمها ، فلمّا أوجبت الغيبَة من هذا الوجه الثّالث الناقض على دعوى اللطف عدم إمكان تحصيلكم لحقيقة ذلك اللطف المقرّب لكم للطّاعات والحافظ للدّين فأصبحَ مُتمسّكُكم ظُلمة إلى ظلمة ، وأردتُم أن ترفعوا ناقضاً – التقيّة وأثرها – فوقعتُم في ناقضٍ – الغيبَة وأثرها – ، وانظر مفاسد هذه الغيبة على الإمامية قبل غيرهم في آخر كلامنا في هذا الكتاب .

– هل تمّ اللطفُ من الله بما أوجبه عليه الإمامية في خلق الإمام الغائب ونصبه للنّاس :

إنّ الإمامة التي هي لطفٌ من الله تعالى ، ويُوجبُها أصحابُها على الله تعالى ، بذلك المفهوم النّصي التعيينيّ ، لابدّ وأن يكون مَعها الإمام حسب مبانيهم واجداً من الله تعالى لما تتمّ به تلك اللطفيّة العائدة على الأمّة بما يُقرّبهم إلى الطّاعة ويُبعدهم عن المعصيّة ، بما يستطيعونَ معه الوصول إلى ذلك الإمام ، وبما

[١٣٥] رجال الكشي:٢/٥٧٩.

يستطيعُ معه ذلك الإمام أن يكونَ لُطفاً وحجّةً وقائماً بدوره ومسؤوليّاته ، كلّ ذلك يوجبُه ذلك الوجوب الذي اعتقدوه علىٰ الله تعالىٰ ، أو لزمَهم من ذلك إخلال الله تعالىٰ – والعياذُ بالله – ، قال ابن المطهّر الحليّ : ((التّحقيق أن نَقول: لطفُ الإمامة يتم بأمُور: (مِنها) مَا يَجب عَلىٰ الله تعالىٰ وهُو خَلقُ الإمَام وتَمكِينه بالقُدرة والعِلم والنّص عَليه باسمِه وَنسبِه، وهَذا قد فعلَه الله تعالىٰ)) اهـ ، فكيفَ يكون قد فعلَ الله تعالىٰ ذلك الذي يتمّ به اللطف إذا كانَ ذلك الإمامُ لا يستطيعُ الملطوفُ بهم – العباد – الوصولَ إليه ، وهُم مكلّفون باتّباعه ، وهُو لُطفٌ لهُم ؟!. ليس مُجرّد خلق الإمام وإيجادِه وجعله في ذاتِه قادراً ويُعلّمُه العلم اللدنيّ كافياً من جهة الله تعالىٰ لتقومَ الحجّة علىٰ العباد إذا كان سيُقدّرُ علىٰ ذلك الإمام الغيبَة ، يأمرُه بها ، أو يرضَى من ذلك الإمام باختيار الغيبَة الطّويلَة التي لا يستطيعُ معها المكلّفون الاستفادة من ذلك اللطف ، ثمّ هُو جلّ شأنه يأمرُهم باتّباع ذلك اللطف والائتمارِ بأمره والانتهاء بنهيِه ، أَليسَ الباري جلّ شأنَه هُو من أمرنَا بالرّجوع إلىٰ العترَة ، ورأسُهم الإمام الغائب الثّاني عشر عند الإماميّة من قوله تعالىٰ : (**(فأسألوا أهل الذّكر إن كُنتم لا تَعلمون)**) ، فهؤلاء السّائلون من اثني عشر قرناً ثمّ لا مُجيب من العترة الغائبة ، إلاّ فقَهاء مُختلفين في أصولِهم والفُروع وفي ذات المباني والتأصيلات ، ثمّ يأمرُ رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله الأمّة بالتمسّك بالعترة من خبر الثّقلين ، ثّم هذه الأمّة من اثني عشر قرناً يتعاقبُ الجيل منهم بعد الجيل لا يجدون العترَة ليتمسّكوا بها علىٰ شرط الإماميّة إلاّ أولئك الفُقهاء الذين هُم ليسو بالعترة ، فكيفَ يقول العلاّمة الحلّي والإماميّة بأنّ ما هُو واجبٌ علىٰ الله تعالىٰ – أوجبوه هُم – قد تمّ من قِبله جلّ شأنهُ وذلك الإمام غَائبٌ من اثني عشر قرناً ؟!. . فإن كانت الأمّة أخافته والتّكليفُ سينتقضُ علىٰ العباد بعَدم وجود ذلك الإمام ، والغيبة تحول بين وصول اللطف إلىٰ الملطوفِ بهم ، أو لا أقلّ تحولُ عن تمامِه ، حتّىٰ كان أقلّه لا فائدَة منه – لو قد تنزّلنا – ، وأقلّه : مجرّد وجوده بلا تصرّف أو حضور . فإنّه كان واجباً علىٰ الله تعالىٰ أن يُهيّئ له أسباب قيامِه بالحجّة فلا يستطيعُ أحدٌ إخافَته علىٰ الحدّ الذي يغيبُ معها – أي الإخافة – هذه الغيبَة التي حَكم العُقلاء معها بعدم الوجود أصلاً . لعلّي أعودُ علىٰ الثّقل الأكبر – القرآن الكَريم – بمثالٍ يوضّح المقصود من هذا المقال العائد علىٰ كلام المحقّق الحلّي بأنّه قد توهّم أنّ ما أوجبه علىٰ الله تعالىٰ قد تمّ من قبله جلّ شأنه من مجرّد خلق الإمام وإقدارهِ في ذاته وتهيئته بالعلم اللدنّي ، فلو جعلَ الثّقل الأكبَر هُو الغائبُ من اثني عشر قرناً ، بحيث لا يوجدُ إلاّ دفّتاه وأوراقٌ بيضاء فارغة لا سُورٌ ولا آياتٌ ورُسوم ، ثمّ يأمرنا الله تعالىٰ بالتمسّك بالقرآن من خبر الثّقلين وأمثاله لئلا نضلّ ، وإذا لم نتمسّك فسيحصُل لنا الضّلال ، ثمّ يستمرّ ذلك الحال قرناً من الزّمان و أكثر من ذلك أو أقلّ ، فهل يُقال بأنّ ذلك الفعلُ من الله تعالىٰ ، مجّرد خلق القرآن بدفّتين – لو قد افترضنا – وأوراق فارغةً

بيضَاء كافٍ في الحجيّة ، كافٍ في تمام التّكليف الإلهيّ ، بحيث يُقال قد تمّ ما يجبُ من جهة الله تعالىٰ لرفع الضّلال عن الأمّة من خلال ذلك الأمر الإلهيّ بالتمسّك بالقرآن ؟!. لن يُدركَ من يخدعُ نفسَه ما مُقتضىٰ ما ينسبونه إلىٰ الله تعالىٰ من الوجوب وأنّ معه قدحٌ في حكمة الله تعالىٰ عندما يُوجِبُ طاعة إمامٍ والتمسّك به ليس إلىٰ المُسلمين إليه طريقٌ ، بل ويحصُل الضّلال بدون ذلك ، ثمّ أن يأمر جلّ شأنه بالتمسّك بقرآن لا وجود لسُوَرِه ولا لآياتِه بل أوراقٌ بيضَاء . إنّ موضوع الابتلاء الإلهيّ علىٰ العباد في تكليفِهم أمرهم ونهيِهم لابدّ وأن يجعَل الله معه طريقاً لوصول العباد إلىٰ النّجاة من ذلك التّكليف ، نعم، رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله غابَ في شعب بني هاشم ، إلاّ أنّه غابَ عن جماعةٍ معلومَةٍ ، وحضَر عندَ جماعةٍ مَعلومَة ، ومَن طلبَه عرفَ موضعَه ، ومن أرادَ أن ينصُره امتثالاً لأمرِ الله تعالىٰ وليخرُج من عُهدة المعصيَة فإنّه يستطيعُ أن يصلَ إليه وأن يُحاربَ عدوّه من المشركين ليقوم بتكليف النّصرَة ، فأمّا في هذه الغيبَة المُدّعاة للثاني عشَر فإنّ الإمامية قد حمّلوا العباد ذنب الغيبَة وعدم تمام اللطف لمّا لم ينصروه فكيفَ يستقيمُ هذا فيما يخصّ فعل الله تعالىٰ وهُوَ – والعياذُ بالله – لم يجَعل لهم طريقاً إلىٰ نُصرته أو يُقبلوا إليه أو يستمعوا لكلامه . نعم ، عيسىٰ بن مريم – عليه السلام – رفعَه الله تعالىٰ وعُمّر ذلك العُمر الطّويل لكن ولأنّ الله تعالىٰ الحكيم لم يُوجب علينَا الله تعالىٰ تجاهه شيئاً من التمسّك إلاّ قضيّة التّصديق العامّ وتكليفُنا بعدَه مُستقيمٌ من خلال رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله ، من خلال الشّرع ، فليس المسيح – عليه السلام – مأموراً في غيبته برفع المعاصي عنّا أو تقريبنا من الطّاعة ، وليس هو لنا لطفٌ علىٰ ذلك الحال ، ولسنا مأمورين بانتظاره علىٰ غيبته بما يترتّب عليه التمسّك ، وإلاّ حصلَ الضّلال وضللنَا عن سفينَة نوح التي هي النّجاة ، ولم يأمر الله تعالىٰ بسُؤاله وهُو مُرتفعٌ عنّا ، وكذلك الحال مع الخضر في غيبته ، فليس عليه تكليفٌ تجاهنا باستنقاذ الأمّة ، وليس علينا تكليفٌ تجاهه بالتمسّك وإلاّ حصل الضّلال ، فإن كان الإماميّة سيقولون وكذلك الغائب لا يلزمُ معه حال غيبته إلاّ التصديق العامّ دوناً عن ذات الانتظار له فإنّ التكليف بدونه مُستقيمٌ ولا يحتاجُ إليه المُسلمون لارتفاع الضّلال ، فأصبحَ لو قالوا ذلك تَردّ عليهم أدلّتهم ، ويحتاجون لأدلّة أخرَىٰ ، وأصبحَ لا معنىٰ للطفيّة فيه علىٰ الأمّة وهو علىٰ ذلك الحال ، كما أنّ اللطف الذي سيكونُ عائداً علىٰ الأمّة من المهدي الذي يُؤمن به جمهور الأمّة بأنّه سيولد في آخر الزّمان إنّما يتحقّق حال دعوته لا أنّ لُطفه موجودٌ قبل ذلك ، وكذلك اللطف الحاصل من المسيح – عليه السلام – علىٰ هذه الأمّة فإنّما هُو حاصلٌ عند نزوله إلىٰ جانب الإمام المهدي – عليه السلام – في آخر الزّمان لا قبلَ ذلك في حال رفع الله تعالىٰ له ، فأصبحَ لو قال الإماميّة بذلك إلىٰ جانب افتقارِهم إلىٰ دليله ، فإنّ ذلك الباب الذي أوجبوا به اللطف علىٰ الله تعالىٰ أصبحَ مُنتقضاً لأنّهم لم يجوّزوا خلّو الأرض منه ، ولازم هذا

الكلام بالتصديق العامّ انتفاء اللطفيّة على المكلّفين ، من حقيقة اللطف التي قالوا بها وهي تقريب العباد إلى الطاعة وإبعادهم عن المعصيَة ، ومع ذلك فإنّني أخمّن من سيقول أنّه حتّى مع قضية التصديق العامّ وأنّه ليس لُطفاً للعباد فسيبقى حافظاً للأرض لئلا تمورَ وتسيخَ بأهلها ، فنقول فغيّروا حقيقة اللطف من تقريب العباد إلى الطّاعة وإبعادهم عن المعصية إلى مُساعدَة الملائكة في حفظ نظام الكون بما كلّفهم الله تعالى به من إنزال المطر وحفظ البحار والكتابة وغير ذلك من الأعمال ، فيُصبح لا علاقة للغائب على ذلك الحال بموضوع العترة الذي هُو خبر الثقلين والسّفينة وأمثالها من قريبٍ أو بعيدٍ فالخطاب فيها للأمّة ومناط الحُكم العقليّ أو السّمعي هُو الأمّة في الهداية ، وموضوع الغائب سيكون تعبّدٌ آخرٌ يخصّه في عالم الملائكَة من حفظ الكون . فأصبحَ من قول المحقّق الحلي وسائر الإمامية في هذا الأمر الذي يتمّ به اللطف وجعلوه واجباً على الله تعالى غير تامّ منه جلّ شأنه على قود مذهبهم لأنّه لم يجَعل طريقاً إلى ذلك اللطف مهما كان التكليفُ في الوصول إلى ذلك الطّريق شاقّاً ، فاللازم أنّ يكون لهم طريق إلى تحصيله والوصول إليه في حياتهم ، كلّ مكلّف يستطيعُ ذلك ، لا أنّ اثني عشر قرنا وتتعاقب الأجيال بعد الأجيال وكّلهم لا يصل إلى ذلك اللطف ، لا يستطيع الوصول إليه ، وليتأمّل ناظرٌ في كتابٍ يكتبُه الغائب المهدي للنّاس ثمّ يقول هذا منهاجٌ معصومٌ اتّبعوه واعملوا بما فيه ، ومن لم يتّبعه سيضلّ ، ثمّ يرفعُ المهديّ ذلك الكتاب عن النّاس ، فيبحثُ النّاس جيلاً بعد جيلا عن ذلك الكتاب فلا يجدونه ، فهل يُقال مع ذلك بأنّ المهدي قد قامَ بالواجب عليه تجاه استنقاذ الأمّة ؟!. سيعودُ الإماميّة بعد ذلك ليُلقوا بشمّاعة عدم تمام اللطف فقط على النّاس ، والله المُستعان ، ويقولون توبوا واستعّدوا ليخرُج الإمام ومعه أهل النّصرة ، الكلامُ ليس هُنا في هذا المقام ، الكلامُ هُو عن الأمر الذي يتمّ به اللطف فيما يخصّ الله تعالى ، هل قد تمّ من قبله جلّ شأنه ؟!. الجواب : أنّه لم يتمّ – والعياذُ بالله من نقصان الحكمة – لأنّه كلّف العباد على قود قول الإماميّة باتّباع مَنْ لا طريقَ إلى معرفته واتّباعه لارتفاع الضّلال وركوب السّفينة ، فإن كان الأمرُ غيابٌ وفقط ، فنقول كما قال الإمام علي بن موسى الرّضا – عليه السلام – : ((لَو كَان الله يَمدّ في أجَل أحَدٍ مِن بَني آدم لحَاجَة الخَلق إليه لَمَدَّ الله فِي أجَل رَسُول الله صلى الله عليه وآله))[١٣٦] ، وليس رواة حديث الإمامية إلا أهل الاختلاف ، والتعويل عليهم إبعاد عن الطاعة وتقريب للمعصية من حالهم قبل غيرهم بما اختلفوا في أصولهم والفروع ، وسيكون حالهم كحال سائر الأمّة في ضبط منهجية معرفة الحقّ والصّواب ، فتكون دعاوى اللطفية جوفاء فارغَة متعّلقها المنهجُ البحثي الموكول إلى المكلّفين دوناً عن الثاني عشر ، وهذا فيعودُ على أصلهم في الإمام ، فإن بناءهم على اللطفيّة . وفي الخبر عن أمير المؤمنين –

[١٣٦] رجال الكشي:٢/٥٧٩.

عليه السلام – ينقلُه الشيخ محمد الريشهري من علماء الإمامية : ((ثلاثة من كن فيه من الأئمة صَلح أن يكون إمَاماً اضطلع بأمانته: إذا عَدل في حُكمه، ولم يحتجب دون رَعيته، وأقام كتاب الله تعالىٰ في القريب والبعيد))[137] اهـ ، فانظر من كان احتجابُه عن رعيّته اثنا عشر قرناً من الزّمان ، والله المستعان .

ثمّ أعجبُ التّناقض في دعوىٰ اللطف بهذا اللحاظ الذي أوجبوه علىٰ الله تعالىٰ هُو اعتلاهم بأنّ الغائب سبب غيبته الخوف من القتل ، تأمّل قول الشيخ الطّوسي الذي مرّ معك وهو يتكلّم عن المهدي : ((فَإن قِيل: إذا كان الخَوف أحوجه إلىٰ الاستتار فقد كان آباؤه عليهم السلام عِندكم علىٰ تقية وخوف من أعدائهم، فكيف لم يستتروا ؟. قلنا: مَا كَان علىٰ آبائه عليهم السلام خَوفٌ مِن أعدائهم، مَع لُزوم التقيّة والعُدول عن التظاهر بالإمَامة ونَفيها عَن نفوسهم، وإمَامُ الزمان عليه السلام كلّ الخوف عليه، لأنّه يظهر بالسّيف، ويَدعو إلىٰ نفسه، ويُجَاهِدُ مَنْ خَالفَه عليه))[138] اهـ ، فهل هذا الاعتلالُ من الخوف من القتل إلاّ رافعٌ لذلك اللطف الواجب علىٰ الله تعالىٰ من إيجاد الإمام بل وإبقائه ببقاء المكلّفين الذين هُو لطفٌ لهم ، والذي بعدم وجوده سينتقضُ ذلك الغرض الإلهي من تكليف العباد بلحاظ تعريضهم للثّواب ، لأنّه إذا جعل الله تعالىٰ للكافرين والأعداء سبيلاً علىٰ الإمام المهدي بقتله – علىٰ قود قول الإماميّة – ثمّ ذلك الإمام هُو الذي لا خلَفَ له لتمام عدّة الاثني عشر، فسيكون بذلك السّماح بقتله قد رفع اللطف الواجب عليه بانعدام الإمام ، وبهذا يُخلّ بالواجب عليه والعياذُ بالله تعالىٰ ، فتأمّل ذلك موفّقاً ، وستجد شاهدهُ في كتب الإماميّة بكثرةٍ خصوصاً وهم يذكرون أنّ الأمّة سببٌ في خذلان الإمام ولذلك هُو هرب خوفاً علىٰ نفسه وغاب ، أو يطلبُ مؤمنين صادقين لينتصرَ بهم ، فيكون بدونهم سيتمكّن عدّوه منهُ ، والسؤال هل إذا تمكّنوا منه سيقتلونَه ؟!. فبهذا لن يتمّ اللطف الواجب علىٰ الله تعالىٰ وسينخرمُ فتنهدم قاعدتكم في اللطف والإمامة كلّها ولوازمها من عصمة ونصوصٍ لعدم اطّرادها ، لأنّه أصبح بقتله لا إمامَ مع بقاء التكليف في العباد ، وإن سجنوه ، فالسجنُ والغيبة سواءٌ إذا كان الله سيحفظُه ، ولا نعلمُه قامَ في وجه أحدٍ ليُسجَن أو يُؤذَىٰ .

– هل تمّ اللطفُ من الإمام الغائب بما أوجبه عليه الإمامية من تحمّل أعباء الإمام وقبوله لها :

---

[137] ميزان الحكمة: ١٢١/١.
[138] الغيبة للطوسي: ٩٢.

نعم! ثمّ سنطرقُ هنا أمراً آخر من تلك الأمور التي ذكرها المحقّق الحلّي والتي بها يتم اللطف ، وقد وقفنا أنّ الأمر الأوّل الذي معه يتم اللطف وهو واجب على الله تعالى بأنّه لم يتمّ على مقتضى قول الإمامية من قِبَل الله تعالى ، والعياذُ بالله عن كل مُقتضى يقدح في حكمته جلّ شأنه ، وهُنا سنذكرُ الأمر الثاني الذي يتم به اللطف وهو واجبٌ على الإمام ، وهو قول المحقق الحلّي : ((التّحقيق أن نَقول: لطفُ الإمامة يتم بأمُور: ... (وَمنهَا) مَا يَجبُ عَلى الإمَام وهُو تَحمّلُه للإمَامَة وَقبولُه لها، وهذا قد فعَله الإمَام)) اهـ ، وهُنا فننظرُ هل فعلاً تحمّل الإمامُ الغائبُ أمر الإمامةَ وقام بأعبائها ، فأمّا نحن كمكلّفين فنشهدُ أنّه لم يقُم فينا بشيء ، ونشهد على آبائنا أنّه لم يقُم فيهم بشيء ، وليسَ أمام عُقلاء الإماميّة إلاّ أن يقولوا كذلك ، إلا أن يقولوا يحفظُ الأرض ونظامها وهذا ليس قياماً فينا ، بل هُم قيامٌ في سلطان الله تعالى وأقداره ، لأنّه لا ينتقضُ تكليفُنا إذا نزلَ المطر أم لم ينزل ، إذا أجدبَت الأرض أم أخصبَت ، فذلك من قدَرِ الله تعالى ، فإن لم نجد الماء تيمّمنا ، وإن أجدبَت الأرضُ دعونا الله وصبرنَا فإن مُتنا جوعاً فعلى الابتلاء الإلهيّ ، فلا تقريبَ إلى الطّاعة وإلا إبعاد عن المعصية من ذلك النّظام الكونيّ ، وموضوع لُطف الإمام عند الإمامية ليس في قلب التّكليف بمشاقّه كأن يُقرّب طريق السّفر إلى مكّة لمن هُم في الهند ليُحصّلوا الطّاعات أكثر ، أو يُنزل المطر أكثر ليكثُر الحامدون الشّاكرون ، هذا لا يقولُ به عاقلٌ ، بل هُو من تفضّلات الله تعالى على العباد من ذلك النّظام الكوني وابتلاءاته . فأصبحَ أنّ الإماميّة قبل غيرهم لم يقُم فيهم الغائبُ بشيءٍ من مهام الإمامة وأعبائها ليقول المحقّق الحلّي بأنّه قد فعلَ ما يجبُ عَليه ، ولم يبق إلاّ قول أنّهم يستفيدون منه كالشّمس من خلف الغمَام ، وإلهامُ الله تعالى وتوفيقه أعظم من كلّ إلهامٍ أصلُه الظّنون ، فهذا ممّا يُسلّي به البعض أنفسَهم والله المُستعان ، واختلاف أصحاب الغائب وتضليل بعضهم بعضاً يفنّد تلك الفوائد من خلف الغمام .

وهُنا فسننظرُ من روايات المعصومين أئمّة الإماميّة وسلف الغائب – عندَهم – ما هو دورُ الإمام في الأرض لنعلَم هل قد قام به الإمام وتَحَمَّلَهُ ليُقال قد تمّ اللطف الواجبُ من قِبله ، فيروي الصفّار ، بإسناده ، عَن يعقوب السرّاج ، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ((تَخلو الأرضُ مِن عَالمٍ مِنكُم حَيّ ظَاهِرٍ يَفزَع النّاس في حَلالهم وحَرامهم إليه؟!. فقال: لا يا بَا يُوسف))[١٣٩] ، فهَل كان الإمام الغائبُ مَفزعاً للنّاس مُتحمّلاً لجواب مسائل حلالهم وحرامهم ونواجمِهم في الدّين ، لا شكّ ، لا ، فإذا كانَ كذا فكيف يُقال بأنّ اللطف قد تمّ بقيام الإمام بواجبهِ وتحمّل أعباء الإمامَة وهُو ذا مُخالفٌ واقعُه لما أخبرَ عنه الإمام

[١٣٩] بصائر الدرجات : ٤٨٧.

الصّادق – عليه السلام – ، بل والإمام الصّادق – عليه السلام – يرفعُ الغَيبَة أصلاً من قول السرّاج ((حيّ ظاهرٍ)) ، والغيبة فعكس الظّهور . وفي الخبر عن أمير المؤمنين – عليه السلام – ينقلُه الشيخ محمد الريشهري من علماء الإمامية : ((ثلاثة من كن فيه من الأئمة صلح أن يكون إماما اضطلع بأمانته: إذا عدل في حكمه، ولم يحتجب دون رعيته، وأقام كتاب الله تعالى في القريب والبعيد))[140] اهـ ، فتأمّل أن صفات الإمام عدم الاحتجاب ، وهذا لازمه الظهور . ثمّ انظُر كيفَ يقول الإمام الحُسين السّبط – عليه السلام – لمن أرادَ مُبايعته من أهل الكوفة بعد أن بذلوا له مواثيق النّصرة : ((فلعمري ما الإمام إلا العامل بالكتاب، والآخِذ بالقسط، والدّائن بالحق، والحابس نفسه على ذات الله))[141] ، فلم يمنعه الخوفُ من القتل وهُو مُعرّضٌ له من سلطان بني أمية أن يقوم بواجبات الإمامة بعد إمكان الفرصة ، وإمكان الفرصة لم يكن إلاّ لمّا كان حاضراً يستطيع النّاس الوصول إليه ، وليس ذلك حال الغائب من اثني عشر قرناً ، والله المُستعان . فيقف النّاظر على أنّ ذلك التنظير الكلامي العقليّ لعقيدة اللطف ولوازمه من العصمة والنّصوص لا مصداق لها على أرض الواقع أيضاً من جهة الغيبة إلى جانب الوجهين السّابقين التقيّة وعدم الخروج على الظّلمة . ومِن مهام الإمام وأعبائه غير المتحقّقة في الغائب ليُقال بأنّه قد تم اللطف من قِبله وتحمّله وقيامه بما هو واجب عليه ، يروي الشيخ المفيد ، بإسناده ، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : ((إنّ الله تبارك وتعالى لَمْ يَدع الأرض إلا وفيها عَالِم يعلم الزّيادة والنّقصان في الأرض، وإذا زادَ المُؤمنون شيئا "رَدّهُم وإذا نَقّصوا أكمَله لهم، فقال: خُذوه كَامِلا " ولولا ذلك لالتبسَ عَلى المُؤمنين أمرَهم ولَمْ يفرقوا بين الحَقّ والبَاطِل))[142] ، وهُنا تأمّل هل ارتفع الالتباس عن الأمّة من اثني عشر قرناً في أمر دينهم على مقتضى قول الإمامية والإمام غائبٌ ليكون بهذا لُطفاً يقرّب من الطّاعة ويُبعد عن المعصيَة ، هل تحمّل فعل ذلك العبء ليُقال بأنّه قد تمّ اللطف وقام بالواجب عليه ؟!. هل ردّ ما زادَه النّاس على الدّين ، أو أكمَل ما نقصّوه ، بل شيعتُه من الإمامية قبل غيرهم وهُم على ذلك الاختلاف في الأصول والفُروع ؟!. الحقّ أنّ ذلك اللطف مُنتقضٌ من ذلك الواقع تماماً ، من ذلك التنظير ، فَلِمَ يغترّ البعض بزُخرف التنظير الكلامي العقليّ الذي هُو بعيدٌ عن الواقع ولا مصداق له ثمّ الدّليل الشرعي لا يقومُ به ، لولا قصر النّظر وعدم إطالة الفكر والاغترار بالعاطفة ، والله المستعان . ويروي ابن بابويه القمّي ، بإسناده ، عن الحسن بن زياد ، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ((الأرضُ لا تكون إلاّ وَفيها عَالِم يُصلِحُهم، ولا يُصلح النّاس إلا ذلك))[143] ، فهل أصلَح الغائبُ النّاس ليُقال قام بأعباء الإمامة في

---

[140] ميزان الحكمة: ١/١٢١.
[141] مقتل الحسين ، لأبي مخنف:١٧.
[142] الاختصاص:٢٨٨ ، أصول الكافي: ١/١٧٨.
[143] الإمامة والتبصرة:٢٨.

الأمّة فيتمّ أمر اللطف المُدّعىٰ؟!. ويروي ابن بابويه القمّي أيضاً ، بإسناده ، عن أبي حمزة: عن أبي جعفر عليه السلام، قال: ((والله، مَا تَرك الله الأرض مُنذ قَبضَ الله آدم، إلاّ وفيها إمَامٌ يُهتدَىٰ به إلى الله، وهُو حُجّة الله عَلىٰ عِباده، ولا تبقىٰ الأرضُ بغَير إمَام، حُجّة لله علىٰ عِبادِه))[١٤٤] ، وهُنا انظُر أين يُهتدَىٰ به إلىٰ الله ؟ لأنّ أقصىٰ ما يتعلّلون به لتمام اللطف هُو أنّ النّاس تُجوّز خروجه في أي وقت فيخافون أن يُعاقبَهم وبذلك يُحقّقون صغَرىٰ الإمامة ، فالأمر هُنا هُو هدايةٌ للنّاس في أمر دينِهم ، دعوةٌ علميّة من الكتاب والسنّة ، لا أنّ ذلك سيرةٌ عمليّة يخافُ معها الظّلمَة ، ثمّ الظّلمة أيضاً لا يخافون الغائب الغيبة الطّويلة من اثني عشر قرناً بل تكون العادَة قد جعلَت قلوبهم قاسية يائسَة من ظُهوه عليهِم فيأمنوا العقوبَة فلا مُتعلّق من هذا في تماميّة اللطف ، ولا من جانب أنّه قام بدوره في الهداية للأمَة . ويروي ابن بابويه القمّي ، بإسناده ، عن كرام، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ((لَو كَان النّاس رَجُلين، لكان أحَدهما الإمَام. وقال: إنّ آخر مَن يَمُوت الإمام، لئلا يَحتجّ أحَدٌ عَلىٰ الله أنّه تَركَه بِغَير حجّة))[١٤٥] ، وهُنا انظُر كم من النّاس من اثني عشر قرناً ماتوا ولا حجّة عليهم ، ونحن نقول كذلك بأنّه لا حجّة علينَا نعني ذلك الغائب الثاني عشر وأنّنا – علىٰ قود مذهب الإمامية – تُركنا بدون حجّة من العترة ، وسنقدّم ذلك بين يدي الله تعالىٰ بأنّه لم يبلغنا منه دعوة عادلَة ، ولا أقام فينا أمراً ولا نهياً ، ولا صحّح منهجاً أو أرشدَ إلىٰ سبيلٍ إلاّ ما ترويه الإمامية ولا نثقُ بطريقها لما أفسدوه في روايات العترَة ، والخبر يدلّ علىٰ حجيّة مُباشرَة يُقيمها الغائب في النّاس لا حجيّة أخبار من اثني عشر قرناً انظُر كيف يقول الإمام الصّادق – عليه السلام – : ((لئلا يَحتجّ أحَدٌ عَلىٰ الله أنّه تَركَه بِغَير حجّة)) ، فالحجّة مُباشِرَة لا أنّها روايات بوسائط ، وإلاّ فلا يُقال مع الرّوايات والآثار بمثل هذا التّرك في الخبر ((لو كان رجُلين)) ثمّ يحتجّ رجلٌ علىٰ الآخَر ، فهذه حجيّة حضورٍ ومُخالطة ، ولو كانت الحجيّة تقوم بالرّوايات دون الأشخاص الحاضرين المقيمين بذاتهم للحجّة لأصبحَ لا معنىٰ للإمامة في اللطفية علىٰ الأمّة ولكانت روايات رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله تكفي ، أو الرواية عن أمير المؤمنين – عليه السلام – ، ونحن فنتكلم علىٰ قود قول الإمامية ، فعلىٰ قود قول غيرهم استثناءاتٌ حسب أحوال التفصيل . ويروي ابن بابويه القمّي أيضاً ما هُو أصرحُ من هذا في عدم قيام الإمام بتحمّل أعباء الإمامة تجاه الأمّة عندما لم يقُم بهذه الأعباء والواجبات – بإسناده ، عن عبد الكريم، وغيره ، عن أبي عبد الله عليه السلام: ((إنّ جَبرئيل عليه السلام نَزل علىٰ النبي صلىٰ الله عليه وآله يخبر عن ربه، فقال له: يا محمد، إنّي لم أترك الأرضَ إلاّ وفيها عَالم يعرف طاعتي وهداي، ويَكون

[١٤٤] الإمامة والتبصرة:٢٩.
[١٤٥] الإمامة والتبصرة:٣٠.

نجاة فيما بين قبض النبي إلى خروجِ النبي الآخر، ولم أكن أترك إبليسَ يُضلّ النّاس وليس في الأرض حُجّة لِي، ودَاعٍ إليّ، وهَادٍ إلى سَبيلي، وعَارفٍ بأمرِي، وإني قد قَضيت لكلّ قوم هَادياً أهدي به السّعَداء ويكون حجّة عَلَى الأشقيَاء))[146] ، فهذا إبليسُ يُضلّ العباد ولا إمامَ معصوم يدعو إلى الله تعالى ويهدي الأمّة إلى سبيله ليكون حجّة على الأشقياء ، بل الأشقياء مُحتجّون عليه عندما لم يخرُج إليهم فيعظُهم ويدعُوهم ويُبيّن لهم ، والله المُستعان ، فكيفَ يُقال تمّ اللطف من جهة الإمام عندما تحمّل أعباء الإمامة فقام بواجبه الذي عليه لُتنسَج نظريّة اللطف والإمامة الإماميةّ عقلاً بمعزل عن واقع الإماميّة الروائيّ والمُعاصر والغابر من اثني عشر قرناً ؟!. ومن ذلك قول أمير المؤمنين – عليه السلام – في النّهج : ((اللهم بلى لا تخلو الأرض من قائمٍ لله بحجّة)) ، فالحجّةُ الإمامُ قائمٌ بالحجّة ، لا أنّه حجّة إمامٌ بلا قيام بالحجّة في هذه الأمّة المرحومة بنبيّها وأهل بيت نبيّها ، والله المُستعان ، والمغمورُ في قوله – عليه السلام – سيكون مغموراً بمعنى القمع مع حضوره بين النّاس فلا يكون لدعوته قبولٌ ، فأمّا النّاس فيعرفونه بشخصه ونسبه ، ويستطيعون الوصول إليه ، ويستطيعون القيام بتكليفهم تجاهه في نصرته ، وذلك فرعٌ على معرفتهم له ، وهذا لا تعرفه شيعتُه منه في زمن الغيبة – ولنقُل بعد السفراء الأربعة – إلى يوم الناس هذا ، فهذا أليقُ في معنى المغمور من الحمل على هذا المعنى من الغيبَة . وأصرحُ من هذا وأعجَب في عدم تحمّل الغائب الثّاني عشر أعباء الإمامة والهداية للأمّة وانقطاع بل ارتفاع ذلك اللطف الذي أوجبوه على الله تعالى ليكون معه الإمام مقرّبا للناس إلى الطّاعة مُبعداً عن المعصية ، يروي النّعماني ، بإسناده ، عن بعض رجاله، عن أبي عبدالله (عليه السلام) أنّه قَال: ((لا يَكونُ ذَلك الأمرُ حتى يَتفل بَعضُكم فِي وُجُوه بَعض، وحتّى يَلعن بَعضكم بعضاً، وحتّى يُسمّي بَعضكم بَعضا كَذّابين))[147] ، فإذا كان الشّيعة على ذلك الحال فكيف بسائر الأمّة ، وأين حقيقة ذلك اللطف إذا كان الشّيعة سيكذّبون ويتفلون بعضهم بعضاً وهم أصحابُ الثّاني عشر وهُم لا يجدون إليه طريقاً يفصلُ بينَهم ، ولا هُو يتوجّه إليهم ليفصلَ بينَهم ، بل إنّهم على معنى ذلك الخبر مُنتظرون لموعدٍ يخرجُ فيه ذلك الإمام فهُم فاقدون لذلك اللطف فَهُم في مفسدة قريبون من المعصية بعيدون عن الطّاعة ، فكيف يُقال مع ذلك بتأصيل عقيدة اللطف والله المُستعان . فإمّا نسبوا الإخلال بالواجب إلى الله تعالى – والعياذُ بالله – ، وإمّا نسبوه إلى إمامِهم فأبطلوا عصمَته فالنّص عليه ، فلا يجدون ليُلفّقوا تنظيرهم إلاّ إلقاء الشّناعة والخطأ على النّاس ، ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله . ويروي في هذا المعنى النّعماني ، بإسناده ، عن مالك بن ضمرة قال: قال أمير المؤمنين (عليه

---

[146] الإمامة والتبصرة:٣١.
[147] الغيبة للنعماني:٢٠٦.

السلام): ((يَا مالك بن ضمرة كيفَ أنت إذا اختلفت الشيعة هكذا – وشبك أصابعه وأدخل بعضها في بعض – فقلتُ: يَا أمير المؤمنين ما عند ذلك من خير، قال: الخير كله عند ذلك، يا مالك عند ذلك يقوم قائمنا ..الخبر))[148] ، وفي هذا تأمّل اللطف وانتقاض ذلك التنظيرُ من هذا الواقع للشّيعي قبل غيره لمّا لم يوجد مصداقٌ لذلك اللطف في واقهم يقرّبهم من الطاعة ويُبعدهم عن المعصية ، ولو أنّه كان بينَهم يُقيمُ الحجّة ، يأمرُ وينهى ولم يُطيعوه فاختلفوا لكان ذلك أمثَل ، ولكن لا حضورٌ ولا أمرٌ ولا نهيٌّ واختلافٌ!. وهذه الرواية واسعة في كتب الإمامية أمثالها في غربلة الناس وتمحيصهم حتى لا يبقى إلا كالكحل في العين وهذا كله وَمِن المفترض أن اللطف حاضرٌ بينهم يرفع عنهم المعصية ويمنعهم التهاوش وينتصرُ لمظلومهم من ظالمهم ويعود إليه النّاس في الحلال والحرام ، ثم هو غير حاضر غير عامل بذلك كله ، ثمّ التمحيص عاملٌ بالأمّة ، فانظر كيف يقول المحقّق الحلي أنه قد تم اللطف من هذا المورد والله المستعان ، من تحمل الإمام لأعباء الإمامة ، وذلك فمنتقض مرتفع من قيامه بواجبه .

– هل فعلاً أنّ الناس هم سبب ارتفاع اللطف عنهم :

وهذا لعمري فأعظَمُ الإساءة إلى الله تعالى ، والقدحُ في حكمته تعالى الله عن كلّ قدحٍ . إنّ على الإمام ليكون على حقيقة اللطف المُدّعاة وهو التقريب إلى الطّاعة والإبعاد عن المعصيَة واجباتٌ علميّة هدائيّة كما جاء في أخبار الإماميّة من تعليم الحلال والحَرام ، وإكمال ما أنقصَه النّاس من أمر دينِهم ، وإذهَاب مَا زادوه ، ثمّ واجبٌ عمليّ وهو الأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر بمنع التهاوش ورفع المظالم والانتصار للظلومين وتطبيق الأحكام وإقامَة الحُدود ، والعلاّمة الحلّي فيقول كما ذكرنا في المقدّمة الأولى في الأمر الثّالث الذي معه يتمّ اللطف الإلهيّ ، قال : ((.... ، (وَمنها) مَا يَجب على الرّعيّة وهُو مُساعدته والنّصرة له وقَبول أوامِره وامتثال قوله، وهذَا لَمْ تَفعله الرّعية فكان مَنع اللطف الكامِل مِنهُم لا مِنَ الله تعالى ولا مِنَ الإمَام))[149] اهـ . فهل هذا الفعل من الرعيّة لو قد سّلمنا أنّه سببٌ ومُبرّر في ذاته ، مُوجبٌ لارتفاع ما هُو واجبٌ على الله تعالى تجاه العباد ؟!. أليس الإماميّة تقول أنّ اللطف واجبٌ على الله تعالى ، وبالتالي نصبُ الإمامِ اللطف واجبٌ على الله تعالى ، لماذا ؟!. ليُقرّب النّاس إلى الطّاعة ويُبعدهم عن المعصية وأنّه لولا ذلك لانتقضُ الغرض الإلهيّ من تعريض النّاس للثّواب من تكليفهم ؟!. فهل لو أخلّ بعض النّاس المُعاصرين في زمَن الإمام الحسن العسكريّ – عليه السلام – أو بُعيده بقليلٍ يُعاقبُ الله

[148] الغيبة للنعماني:٢٠٦.
[149] كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد:٤٩١.

تعالىٰ الأقوامَ إلىٰ اثني عشر قرناً برفع اللطف عنهم من تلك الغيبَة التي لا يقفونَ عليه معها ؟!. هل ذلك من مقتضيات الحكمة الإلهيّة ، والله المُستعان ؟!. وكيف يُحكَم علىٰ الأقوام من بعده بأنّهم لم يُساعدوه أو يُناصروه وهؤلاء أصحابه وشيعته من الإماميّة كثرة وبقوّات كبيرَة ، وعُموم الأمّة ، وهُو لم يظهَر لهُم ويُبرز صفحَته ودعوته ((**لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ**)) [الأنفال:٤٢] ؟!. وهذا فمن اثني عشر قرناً لا أنّه من عقدين من الزّمان !.

إنّ مجرّد اعتقاد أنّ الله قد رفعَ عن العباد ما هُو واجبٌ عليه تجاهَهم أمرٌ خطيرٌ يقدح في الحكَمة الإلهيّة ، لأنّ الله مُتمّ أمره ونُورِه ولو كَره الكافرون والكارهون . فإن قيل: ولكنّنا نقول بأنّ اللطف التامّ هُو الذي ارتفع أمّا أقلّ اللطف فهُو موجود ، وهُو أنّ الرعيّة إذا عرفت بوجود إمامٍ غائبٍ وأنّه في أي وقتٍ سيظهَر فإنّها تكون علىٰ ذلك خائفةً أن يقيم فيها الحُدود وسنّة العدل وينتصر للمظلومين ، فهذا اللطف باقٍ يُبعدهم عن المعصيَة في سلوكهم ويُقرّبهم إلىٰ الطّاعة ؟!. قُلنا: ذلك مُنتقضٌ بأنّ الغياب القصير الذي هُو في عُمر متوسطّ النّاس – الجيل الواحد – ، بل مُنتصفُه ، بل أقلّ من ذلك ، هُو المعقولُ في مثل هذا ، كغيبَة رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله في غزواته ، فذلك وقتٌ قصيرٌ يخشَىٰ معه أهل المدينَة ويهودها عودَته لو قد أفسَدوا وأحدَثوا ، وكذلك حال أهل البحرين في زمن رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله يخشىٰ أميرُها أن يصل خبره إلىٰ رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله لو قد انتقضَ عليه في أمره وبيعته ، أو يخافونَ شأنَ الخليفة القائم بعده صلوات الله عليه وعلىٰ آله ، فإنّ هذه مُددٌ قريبةٌ تتقارب فيها أعمار المُصلحين وأعمال الظّالمين بحيث يتمكّن الصّالحون من الظّالمين فيُطبّقوا عليهم الشّرع ويقتصّوا من ظُلمهِم – وهذا كله فنحنُ نتكلّم فيه وفق ما يقتضيه اعتقاد الإماميّة وإلاّ فإنّ للزيديّة تنظيرٌ آخر في العترة وتكليفها وتكليف النّاس سنأتي عليه إن شاء الله تعالىٰ في القسم الثاني – ، فأمّا الغياب للمدّة الطّويلة التي تُصبح عادةً في نفوس الرعيّة بالعمل بالظّلم والعُدوان وتعدّي الحُدود وأنّ الغائب لن يقومَ في النّاس ويعدل ، ويُبعدهم عن المعصيَة ، ويقيسون علىٰ ذلك أنّ اثني عشر قرناً مرّ من الزّمان وهُو لم يظهَر ، فهل سيظهرُ في زماننا ؟!. ذلك بعيدٌ . فيكون ذلك اللطف غير التّام الذي تدّعونه عدم ارتفاعه مفسدةً ، ولو كان الإمام يظهر فترةً ويُرعب الظّالمين ، ويُخيفهُم ، ويقتصّ من الظّلمَة ، ويُطبّق الحُدود ثم يعود ويختفي فترة أخرىٰ ، ثم يعودُ ويختفي لكان لكُم في ذلك مُتمسّك ، إلاّ أنّه لم يقُم بذلك في الأمّة من اثني عشر قرناً ، والله المُستعان ، فكيفَ يُقال بأنّ اللطف غير التامّ الذي هو واجبٌ علىٰ الله تعالىٰ قد تمّ وأنّ النّاس علىٰ خوف من قيامه لذلك هُم يقتربون إلىٰ الطّاعة ويبتعدون عن المعصيَة . إنّ المشكلة

الكبيرة أنّ مرضَ الوهم إذا قد سيطر على الإماميّ ومنّى نفسهَ بتلك الأوهام فإنّه فعلاً سيعدّه مُتحقّقاً ، والأمّة لا تراه شيئاً ، كالمريض النّفسي يُوهِمُ نفسَه بأنّ صوتاً يُناديه أو سيُناديه إذا أخطأ فلذلك هُو يخافُ أن يُخطئ لئلا يُناديه ذلك الصّوت ، فهُو من داخلِه يظنّ أنّ ذلك الصّوت حقيقة وأنّ خوفه أو تخوّفه مُرتبطٌ ارتباطاً وثيقاً بذلك الصّوت الذي سوف يُناديه ويُؤنّبه ؛ فلذلك هو يظنّ أنّه يقتربُ من الطّاعة أو يبتعدُ عن المعصيَة . هذا خيالٌ أصلُه الأصول الروائية الفاسدَة التي أبعدَت الإماميّ عن واقع الأمّة بتلك الانفرادات التي ظنّها متواترات أو حقائق ، بل وأقربُ مثال على ذلك الذي قُلنا به قريباً وهو أن ذلك الغياب الطّويل سببٌ في إيراث عكس حقيقة اللطف غير التامّ وأنّ النّاس سيستبعدون ظهوره ، فمن لم يظهَر من اثني عشر قرناً فإنّه لن يظهر في زماننا فيلجّون في المُنكرات والتهاوش والظّلم والفسَاد ، فإنّ أصحاب الإمام الغائب أنفسهم من ذلك الغياب الطّويل جماعة منهم قد ذهبوا إلى التصرّف في سهم الإمام الغائب من الخُمس وعدم إبقائه إلى حين ظهوره ، في الوقت الذي كان شيوخهم يُفتون بدفنه ، والذي أريدُ التأكيد عليه في هذا المعنى هُو أنّه إذا قد غابَ من نفسِ المُتصرّف أنّ الإمام الغائب قد يظهرُ في أقرب وقتٍ ليأخُذ حقّه من سهم الخُمس لذلك هُو يرجّح صرف السّهم في مصالح المُسلمين ، فإنّه في نفوس الإماميّة من الفَسَقَة والظّلَمَة وعُموم الأمّة كذلك عندما كانت غيبته من اثني عشر قرناً ، فإنّهم يستصحبون أنّه لن يظهَر فلا يخافون منهُ رفع معصية أو يظنّون منه التّقريب إلى الطّاعة . بل أصبحَ أصحاب الإمام الغائب في هذا الزّمان يقومون بدورِه في الأمّة من الأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر وإعلان الجهاد وإقامة الحُدود وأمثال ذلك ، وذلك لم يكُن معروفاً في أزمان الإماميّة الغابرَة وما ذلك إلاّ نتيجَة إيمانِهم بسلبيّة ومفسدَة ذلك الانتظار الطّويل على الأمّة عندما أًصبحَت حقوقُ وأحوال الأمّة إلى الشّتات ، وحتّى تمرّد الظّلمة واستبدّوا ، فقام الإمام الخُميني ومن بعدَه بتلك الثّورات التي في يومٍ من الآيّام كانَ سلفُهم من فقهاء الإماميّة يستظلّون بهدْي رواياتهم ، أنّ : ((كُلّ رَاية تُرفع قبل قيامِ القَائم فصاحبُها طاغوت يُعبَد مِنْ دُون الله عز وجلّ))[150] ، حتّى شرحَ العلاّمة المازندراني هذا الخبر فقال : ((وإن كَان رَافِعُها يَدعو إلى الحَقّ))[151] ، فأصبحَ فعل المُعاصرين مُخالفاً على هدي المُتقدّمين من ذلك الخُروج والثّورة ورفع الرّاية حتّى وإن كان موضوع دعوتهم حقّ . الشّاهدُ ليسَ في هذا هُنا وإن كان هذا قضيّةٌ بحثيّة يتأمّلها الباحث من جوانب أخرى ، وإنّما الشّاهد في أنّ طول الانتظار قد ولّد عكس حقيقة اللطف لا كما يقول الشيّخ ابن المطّهر الحلّي ومن يُنظّر لبقاء اللطف غير التاّم وهو خشية النّاس مع وجود

---

[150] الكافي:٢٩٥/٨.
[151] شرح أصول الكافي:٤١٠/١٢.

الإمام أن يظهَر في أيّ وقتٍ ليُقيم عليهم الحُدود ويأخذ الظّالمين بظُلمهم وينتصر للمظلومين فذلك وهمٌ عقائديّ مذهبيٌّ ، الواقع ينقضهُ من فعل ويأسِ أصحاب الأئمّة أنفسهم حتّىٰ شرّعوا لأنفسهم التّعدي علىٰ حقّه الكامل في الخُمس ، وكذلك التعدّي علىٰ ما هُو من شأنِه وصلاحياته من إقامَة الدّولة وتطبيق الأحكام وما إلىٰ ذلك حتّىٰ اختلف فُقهاء الإماميّة علىٰ الإمام الخُميني اختلافاً كثيرًا كبيراً في هذا لمّا وجدوه مُتعدّيا علىٰ صلاحيّات الإمام ، والعجيبُ أنّك وقفتَ قريباً من قول الشيخ المُفيد في الوجه الثّاني أنّ الأئمّة الحاضرين الثّمانية كانوا يُحرّمون الخروج بالسّيف وينقطعون إلىٰ العبادَة ويتّخذون التقيّة ويجعلون زمن ذلك هُو زمنُ قيام القائم وأنّه لا مصلحَة قبل ذلك ، ثم تجد الإماميّة في هذا الزّمان يقولون أنّ المصلحَة هُو في ذلك القيام في وجه الظّلمَة وإحقاق العدالَة ؛ وإنّهم لم يقوموا بذلك إلاّ لمّا فقدوا الأمل من أن يقوم ذلك الغائب بذلك الواجب ، فقاموا به بأنفسِهم . فانظر كيف عادت تلك الغيبة ترفع كلّ اللطف وتمامه لا بعضه وأقلّه في نفوس الشيعة الإماميّة قبل غيرِهم وإلاّ لكانوا هُم أكثر النّاس التزاماً من ذلك اللطف بالانتظار والصّبر علىٰ ظُلم الظّلمة حتىٰ يُفَرَّجَ عن مهديّهم ، ولكّنهم رأوا المفسدَة حصلَت ولا أثر لذلك اللطف غير التّام فقاموا هم بواجبات الغائب ؛ فأصبح ذلك التنظيرُ من ذلك اللطف الإلهي بلوازم الحاجة للإمام المعصوم المنصوص لإقامة ذلك اللطف مُرتفعةٌ مُنتقضةٌ من واقع الإماميّة يستطيعون أن يُديروا مرحلَتهم بدون ذلك اللطف ، والله المُستعان ؛ فأصبحَ كما قدّمنا أنّ القول بأنّ النّاس هُم سبب ارتفاع اللطف الذي هُو عند الإمامية واجبٌ علىٰ الله تعالىٰ مزّلة عظيمة وقدحٌ في الذّات الإلهيّة والعياذُ بالله تعالىٰ ، فيتنبّهُ مسلمٌ ، فكلّ ما أوجبه الله تعالىٰ علىٰ نفسه ، بمعنىٰ اقتضه حكمَته ، تامّ علىٰ العباد مُتحقّقٌ لا ينخرمٌ ولا يرتفع أبداً ، هذا وقد قدّمنا قريباً الكلام علىٰ النّاس إذا كانوا هُم الظّلمة الذين يُخيفون الغائب عند كلامنا علىٰ القسم الخاصّ بالواجب علىٰ الله تعالىٰ .

ثمّ لو سلّمنا بأنّ اللطف غير التّام قد تحقّق من تخوّف النّاس أنّ الإمام الثاني عشر لو ظهر لأخذَهم بظُلمهم وانتصر للمظلومين ورفع التهاوش والمعاصي ، فإنّ هذا هُو الجانب العملي من واجبات الإمام التي قدّمناها في القسم القريب من روايات الإماميّة ، فأين ثمرَة ذلك اللطف العائد علىٰ العباد من الجانب العلميّ الهدائيّ المقرّب للطّاعة والمُبعد عن المعصيَة كما تعتقد الإمامية من ثمرة وجود الإمام ؟!. هذا الاختلافُ الكبير العقائديّ والفقهيّ في كُتب الإماميّة ، وتضليلُ بعضهم بعضاً ، ونقضُ بعضهم علىٰ عقائدِ بعضٍ ، والمُشكل أنّ عقيدتهم مع ذلك العصمَة وضرورتها ، ووجود الإمام المعصوم في كلّ زمان . فلمّا لم نجد أنّ لذلك الغائب أثراً من ذلك اللطف لا قليلٌ ولا كثيرٌ بهذا اللحاظ في الجانب العلميّ ولا

حتّىٰ في الأوهام التي قد تُقال في الجانب العمليّ الذي تكلّمنا عنه قريباً ، فإنّه لا يُقال بأنّ سبب ارتفاع اللطف هُم النّاس بعدم نصرتهم واستعدادهم للإمام ، لأنّنا قد قدّمنا أنّ الإمام الغائب لم يتحمّل أعباء الإمامة فكيف يُعلّق علىٰ ذلك وجوب نُصرته والاستعداد له من قبل النّاس ليخرُج ويظهر وهُو بعدُ لم يجب عليهم تجاهه أي شّيء ، يقول الشيخ الطّوسي : ((وصارَ وُجوب نُصرته علينا فرعاً لهَذين الأصلين ، لأنّه إنّما يجب علينا طاعَته إذا وُجِدَ، وَتحمّلَ أعبَاء الإمَامة وقام بها، فَحينئذ يَجبُ عَلينا طَاعته))[152] ، فأَصبح قول ابن المطّهر الحلّي وسائر المُنظّرين لقضيّة اللطف الإلهيّ الذي رتّبوا ارتفاع اللطف التّام الكامل عن الأمّة لمّا لم تقم الأمّة بدورها مُرتفعٌ لمّا لم يكُن علىٰ الأمّة شيءٌ –من كلام الطوسي – تجاه ذلك الغائب من مجرّد وجوده وغيابِه ، بل لا بدّ أن يقترن مع ذلك تحمّله لأعباء الإمامَة ، والقيام بها ، والتحمّل لأعباء الإمامة والقيامُ غير مُتحقّق حتّىٰ قام أصحابُه نيابةً عنه من ذلك الغياب الطّويل بدوره هداية وعملاً بالجهاد في الأمّة في هذه الأزمان المتأخّرة ، وقد مرّ هذا قريباً مُفصّلاً .

أختمُ هُنا بأنّ الأخطر من تنظير ابن المطهّر الحلّي هُو قول الشّيخ الطّوسي هذا : ((ومتىٰ قالوا: نصب الأدلة من جملة التمكين الذي لا يحسن التكليف مِن دونه كالقدرة والآلة. قلنا: وكذلك وجود الإمَام عليه السّلام مِنْ جُملة التمكين مِن وُجوب طَاعته، ومتَىٰ لَم يَكن موجوداً لَم تُمكنّا طَاعَته، كَما أنّ الأدلّة إذا لَم تَكن مَوجودة لم يُمكنا النّظر فيها فاستوىٰ الأمرَان))[153] اهـ ، والذي لازمُه أنّ المكّلفين غير مُمكّنين من طاعَة الله تعالىٰ إلاّ بوجود ذلك الإمام الغائب ، فجعل الشيخ الطّوسي وجود ذلك الغائب أصلاً في التمكين من الطّاعة كالقدُرة التي أودَعها الله تعالىٰ فينا ، فإذا كانَ ذلك كذلك وأصبحَ لا ثمرَة من ذلك الغياب علىٰ الأمّة من وجود ذلك العلم والهدي والأمر والنّهي الفعليّ في الأمّة ، مُباشرة ومخُالطةً وظُهوراً بينَهم ، فأصبح مع ذلك الغياب عن الأمّة قد غابَ معه ذلك العلم الإلهي وذلك الأمرُ والنّهي فأصبح العبادُ غير مُمكّنين من طاعة الله تعالىٰ ، فلا ثمرة من وجود الجِرّمِ مع غياب أثره وعدم تحقّقه ، كما أنّه لا ثمرَة من وجود الآلَة – اليد وسائر الأعضاء – مع تعطّلها وسُقمها وعدم مقدرتها علىٰ أداء الصّلاة ، فالعبد غير مُمكن من أداء الصلاة قياماً وقعوداً ، فلمّا غابَ أثرُ تلك الأعضاء وهُو عملُها حركةً وصحّةً وسلامةً ارتفع تكليف أداء الصّلاة من قيام ، فكذلك إذا كان وجود الإمام سيُعادل وجود الأدلّة علىٰ التكليف التي بدونها لا يُمكننا النّظر ولا طاعة الله تعالىٰ ، فإنّنا اليوم غير مُكلّفين من تلك الغيبة ومن اثني عشر قرناً لأنّه لا أثر لذلك الوجود لذلك الغائب الثّاني عشر ، وهذا فمن أعظم القدح في الحكمة

[152] الغيبة للطوسي:١٢.
[153] الغيبة للطوسي:١٣.

الإلهيّة ، والله المُستعان . ثمّ علىٰ قول ابن المطّهر الحلي فإنّ هذه العلوم التي بين يدي فقهاء الإمامية لا يعلمون معها أيّها القول المُطابق لقول الغائب من عدمه ، وقد فصّلنا الكلام في هذا عند الكلام علىٰ التقيّة كناقضة لدعوىٰ اللطف في الوجه الأوّل ، وإنّه لأمرٌ طبيعيّ أن يتوه مُتكلّمو الإماميّة وُمنظّرو مذهبهم في هذه التأصيلات الكلاميّة لمّا كان العقل والشّرع لا يخدمُ قولَهم ، ولمّا كانوا ضحّية الأصول الروائية المُختَلقة – كما قدّمنا في الفصل الأول هذا الكتاب بتفصيلٍ – والانتصار للمذهب ، وأنّه لا يصحّ ذلك كلّه عن أئمّة العترة . إنّ الإمامية جعلوا عقولَهم تابعةً للروايات الضّعيفة والموضوعة والمُختلقة فأوجبَ ذلك كلّه هذا التّناقض الذي عاد علىٰ الذات الإلهيّة بالنقص ، والعياذُ بالله تعالىٰ ، ثمّ كان تنظيرُهم يُخالفه ويرفعه وينقضُه واقعهم ، حتّىٰ عادوا كغيرهم من سائر الفرق التي لا توجب النّصوص ولا العصمة الآحاديّة الفرديّة سواءً بسواء ، بل غيرهم يزيدُ عليهم بالتنظير الصّحيح والاطّراد في المسائل ، فيتأمّل في ذلك الباحثون كثيراً .

– الوجه الرّابع : عدم وجود النصّ الشّرعي علىٰ الأئمّة ينقضُ دعوىٰ اللطف الإمامي :

الوجه الرّابع : أنّ النصّ علىٰ الاثني عشَر الذي هُو عمدة وقوام فكر الإماميّة في عدم ثبوته ناقضٌ لدعوىٰ اللطف الذي يُنظّرون معه أنّه واجبٌ – أي النصّ – علىٰ الله تعالىٰ من وجوب ذلك اللطف ، وأنّ اللطف لا يتحقّق ولا يتمّ إلاّ به ، فيقول ابن المطهّر الحلّي : ((التّحقيق أن نَقول: لطفُ الإمامة يتم بأمُور: (مِنها) مَا يَجب عَلىٰ الله تعالىٰ وهُو خَلقُ الإمَام وتَمكِينه بالقُدرة والعِلم والنّص عَليه باسمِه وَنسبِه، وهَذا قد فعلَه الله تعالىٰ)) اهـ ، وذلك أنّ هذه الدّعوىٰ في ثبوت النصّ عن الله تعالىٰ علىٰ الاثني عشر لم تصحّ البتّة من دعوىٰ الإماميّة ، وإنّما هُو أمرٌ افتعلوه واختلقوه بعد زمن الغيبة لمّا انقطع الإمام الحسن العسكريّ – عليه السلام – بلا ولدٍ ، وهذا قد أفردنا له كتاباً تامّاً ناقشنا فيه عدم ثبوت هذا الخبر أسميناه (الّشامل في تأريخ ومدلول خبر الاثني عشر) ، فيُراجعه المهتمّ لطول مباحثِه ، إلاّ أنني أكتفي هُنا بما ذكره العلامة الإماميّ المُحقّق محمد باقر البهبودي ، قال : ((الأحَاديث المروِيَّة في النّصوص علىٰ الأئمّة جُملةً، مِنْ خَبر اللّوح وَغيره، -كُلُّها – مَصنُوعةٌ في عَهد الغَيْبة والحَيْرة وَقبلها بِقَليل، فَلو كَانت هَذِه النّصوص المتوفِّرَة مَوجُودةٌ عِندَ الشّيعَة الإماميّة لما اختلَفُوا في مَعرِفَة الأئِمَّة الطّاهِرَة هذا الاختلاف الفاضِح، ولما وقَعت الحيرة لأساطين المذهب وأركَان الحديث سَنوات عديدة، وكانوا في غِنىً عَن أن يتسرَّعوا في تأليف الكُتُب لإثبات الغَيْبة وكشف الحيرة عن قلوب الأمَّة، بهذه الكثرة))[١٥٤] .

---

[١٥٤] كتاب معرفة الحديث: ١٧٢.

إنّ لازم الوجوبُ في حقّ الله تعالىٰ ليتمّ ذلك اللطف وليبتني ذلك الاعتقاد الإماميّ في الإمامة واللطف ولوازم ذَلك مِن العصمَة وخصائص الأئمّة هُو أن يكون الله تعالىٰ قد شرّع ذلك النصّ علىٰ الاثني عشر بأدلّة من الكتاب أو السنّة تُوجب العِلم ؛ لأنّ مثل ذلك تعمّ به البلوىٰ علىٰ العباد ، ويكونُ الأمر الإلهيّ عليهم حجّةً في إيجاب المعرفَة بذلك الإمام وطاعته ، وإذا لو يُوجد مثل ذلك التشريع الإلهي من الكتاب أو السنّة فإنّه لا يُقال مع ذلك بأنّه قد تمّ اللطف من جهة أنّ الله تعالىٰ قد قام بالواجب عليه من التنصيص علىٰ الإمام باسمه ونسبه ، بل يكون الواقع الشّرعي وواقع الإمامية في زمن الأئمّة ناقضاً علىٰ هذه الدّعوىٰ للطف الإماميّ . إنّ واقع الإماميّة قبل غيرهم في زمن أئمّتهم قبل الغيبة من واقع رواياتهم وتأريخهم يُفيد أنّهم لم يكونوا يعرفون أئمّتهم بعد أئمّتهم إلاّ بوصايا من سابقٍ إلىٰ لاحقٍ مُتشابهةٍ ، وفي ظروف تقيّة لا يكادُ يطّلع علىٰ ذلك إلاّ خواصّ ، – وذلك بغير علم أخيار بني الحسين عليهم السلام – ، بل وأدلّة أخرىٰ أنّه لم يكُن يعلمُ ذلك أحدٌ بعد موتِ الإمام إلاّ بتعريف الإمام اللاحق كما كان بعد وفاة الإمام الصّادق – عليه السلام – ، وكما قدّمنا عن الشيخ الطوسي والشّهيد الثّاني وغيره أنّ الأئمّة كانوا يكتمون إمامة أنفسهم ، ويتظاهرون بعدمها ، ونُعيده هُنا للمُناسبة فيقول الشيخ الطوسي وهو يتكلّم عن المهدي : ((فَإِن قِيل: إذا كان الخَوف أحوجه إلىٰ الاستتار فقد كان آباؤه عليهم السلام عِندكم علىٰ تقية وخوف من أعدائهم، فكيف لم يستتروا ؟. قلنا: مَا كَان علىٰ آبائه عليهم السلام خَوفٌ مِن أعدائهم، مَع لُزوم التقيّة والعُدول عن التظاهر بالإمَامة ونَفيها عَن نفوسهم، وإِمَامُ الزمان عليه السلام كلّ الخوف عليه، لأنّه يظهر بالسّيف، ويَدعو إلىٰ نفسه، ويُجَاهِدُ مَنْ خَالفَه عليه))[155] اهـ ، ويقول الشهيد الثاني زين الدين العامليّ في عدم إخبار الأئمّة لخواصّهم فضلاً سائر الأمّة بإمامة أنفسهم ، قال : ((وَقد كَانوا في كل زمان مخفيين مُشردين منزوين ملتزمين للتقية في أكثر أوقَاتهم، لا يستطيعون إخبَار خواصهم بإمامتهم فضلا عن غيرهم، يشهد بذلك كتب الرجال والأحَاديث أيضا))[156] اهـ . ثمّ يُقال مع ذلك بأنّ الله تعالىٰ قد حقّق الواجبَ عليه من التنصيص علىٰ الإمام باسم ونسبه ؟!. إنّ مثل هذا الواجب الذي أوجبه الإمامية علىٰ الله تعالىٰ لن يكون طريقه من الشّرع إلاّ القطع في الصّدور والثّبوت يحفظه الله تعالىٰ وإن عاند المُعاندون كما حُفظ بتوفيقه جلّ شأنه أمثال خبر الثّقلين والغدير ، ثمّ نحن لا نجدُ من خبر الاثني عشر أثراً من الشّرع إلاّ ما انفردَت به الإماميّة دون الأمّة ، ثمّ واقعُهم يُناقض حقيقة ذلك اللطف من دعوىٰ النصّ لمّا لم يكُن ذلك النصّ قطعيّاً في ثبوته من جهة الشّرع ، ونجد أنّ سلف الإمامية قبل

---

[155] الغيبة للطوسي:٩٢.
[156] حقائق الإيمان:١٥١.

غيرهم كانوا يجهلون به ، ثمّ نجد أن أئمّتهم كانوا يكتمون إمامة أنفسِهم ، ثمّ هذا الواجبُ الذي أوجبوه علىٰ الله تعالىٰ من كلام ابن المطهّر الحلّي في التنصيص عليه باسمه ونسبه ليتم ذلك اللطف ، نجدُ الشيخ أبا القاسم الخوئي يرفعُه من مُتواترات الأخبار ويُفيد أنّ الأدلّة المتواترة إنّما جاءت بالأعداد دونَ الأسماء ، وهذا فيرفع اللطف ويرفع أن يكون الله تعالىٰ – والعياذُ بالله – قد قام بواجبه الذي معه يتحقّق اللطف الإماميّ المُدّعىٰ ، فيقول السيد الخوئي ، يُجيبُ علىٰ سؤالٍ وردَ عَليه : (([السّؤال] : الحَديث المَعروف المرويّ عَن هِشَام بن سَالم والذي يَروي به مَا جرىٰ عَليه وعلىٰ بعض أصحَابه، بل وعُمُوم الشّيعة بعد وفاة الإمَام الصّادق – عليه السلام – وَكَيف أنّه كَان مَع ثلّة مِنْ أصحَاب الصّادق ثمّ كَانُوا يَبحثون عَن الخَلَف مِنْ بَعدِه – عليه السلام – فَدَخَلُوا علىٰ عبد الله بن جَعفَر وَقَد اجتمَع عَليه النّاس ثمّ انكشَفَ لهم بُطلان دَعوَىٰ إمَامَته، فَخَرَجُوا مِنه ضُلاّلاً لا يَعرفونَ مَن الإمام إلىٰ آخِر الرّوايَة... ، كَيفَ نَجمَع بَين هَذِه الرِّوَاية التي تدل عَلىٰ جَهل كِبَار الأصحَاب بالإمَام بعد الصّادق – عليه السلام – وَبين الرّوَايَات التي تُحدد أسمَاء الأئمّة جَميعَاً مُنذ زَمن رسول الله صلىٰ الله عليه وآله؟!. وَهَل يُمكن إجمَاع الأصحَاب عَلىٰ جَهل هَذِه الرِّوايات حتّىٰ يَتحيّروا بِمَعرِفَة الإمام بَعد الإمام؟!. [الجَواب] الخُوئي: الرِّوَايَات المُتواتِرَة الوَاصِلَة إلينَا مِن طَريق العَامّة وَالخاصّة قَد حَدّدت الأئمّة عَليهم السلام باثنَي عَشر مِن نَاحيَة العَدَد ، وَلم تُحدِّدهُم بأسَمائهم عليهم السلام وَاحِداً بَعد وَاحِدٌ حَتّىٰ لا يُمكن فَرضُ الشّك في الإمَام اللاّحِق بَعد رِحلَة الإمَام السّابق ، بَل قَد تَقتضِي المصلَحَة في ذَلك الزّمَان اختفَاءه وَالتستّر عَليه لدىٰ النّاس، بَل لدَىٰ أصحَابهم عَليهم السلام إلاّ أصحَاب السّر لهم، وَقَد اتّفقَت هَذِه القَضيّة في غَير هَذا المَورِد ، والله العَالم))[157] اهـ ، ونُعلّق علىٰ كَلام لسيّد الخُوئي: نلفتُ الباحث إلىٰ أن يتأمّل كيفَ أنّ جَواب السيّد الخُوئي لم يستوعِب كامل سُؤال السّائل ، فمِنْ سُؤال السّائل : ((كَيفَ نَجمَع بَين هَذِه الرِّوَاية التي تدل عَلىٰ جَهْل كِبَار الأصحَاب)) ، وهذه الرّواية في السّؤال تدلّ علىٰ جَهل كبار أصحاب الإمَام الصّادق – عليه السلام – ، منهُم ابنُ الإمَام الصّادق عبدالله بن جَعفر ، وأبو جعفر مُؤمن الطّاق ، وهشام بن سالم الجواليقي، وأبو بصير ، وجماعَة أصحاب الإمَام الصّادق بعُموم ، وفي هذا فتأمّل كيفَ يُقال بتواتُر لا يعلَمُه أمثال هؤلاء ، أو كيفَ يُقال بوجودِ نصٍّ لا يعلمُه أمثَال هَؤلاء ، والرّواية التي يتكلّم عنها السّائل واضحَةٌ تماماً في جهل كبَار الأصحَاب بعيدَةٌ عن مسالك التقيّة لمن تدبّر وأنصَف . ثمّ كان من سُؤال السّائل الذي لم يلتفِت إليه الخُوئي ، قولُه : ((وَهَل يُمكن إجمَاع الأصحَاب عَلىٰ جَهل هَذِه الرِّوايات حتّىٰ يَتحيّروا بِمَعرِفَة الإمام بَعد الإمام)) ، فهذا فعلاً إطباقٌ من أصحاب الإمَام الصّادق – عليه السلام – علىٰ الجَهل

[157] صراط النجاة – استفتاءات السيد الخوئي:السؤال رقم (١٤٢٢) :٤٥٣.

بذلك النّص ، فقسمٌ مَالوا جميعهم إلى عَبدالله بن جَعفر وأكثر الفقهاء فيهم! ، وقسمٌ بقُوا حيَارىٰ ضُّلال في الأزقّة لا يعرفونَ إمامَهم بعدَ إمامهِم ، فتأمّل . وأمّا قول السيد الخُوئي بأنّ الرّوايات المُتواترة إنّما هي بالعَدد فذلكَ بعيدٌ فروايات المحدّثين لها موضوعٌ مُغايرٌ عن موضوعِ ما ترويه الإماميّة كما أثبَتْنَا ذلك بتفصيل في كتابنا (الشامل في تأريخ ومدلول خبر الاثني عشر) ، كَمَا أنّه لا حجّة في الاعتقَاد في الإخبَار بأعدادٍ غير مَخصوصين بأعيانِهم، كأن يقولَ رسول الله – صلوات الله عليه وعلىٰ آله – يوم الغَدير إمامُكم بعدي واحدٌ ، أو ثلاثَة ، فتأمّل فمقامُ الإمامَة مقام قَطْع ، والتّخصيص والتّعيين الشّخصي طريقُه النصّ الشّرعي لا الاستدلالُ العَقلي ، ثمّ تأمّل إقرار الخُوئي بأنّ النصّ علىٰ الاثني عشَر غير مُتواتر علىٰ أسمَاء الأئمّة ، وهُو المُطّلع علىٰ روايات أصحابِه . وهُنا يحقّ للمُكلّف أن يتسَاءلَ مَا معنىٰ أن يموتَ رسول الله – صلوات الله عليه وعلىٰ آله – وقد أتمّ الدّين بجَلاء ووضوحٍ للأمّة : ((**ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَامَ دِينًا**)) ، إذا لم يكُن من طريقٍ قاطعٍ ، آيةٌ مُحكمَة ، أو سنّةٌ مُتواترَة ، أو دليلٌ قاطعٌ ، يدلّ علىٰ الأئمّة بأسمائِهم – علىٰ مقتضىٰ قول الإمامية – في الإمامة النصية ، والله المُستعَان . كلّ هذا ينقضُ تنظيرات الإماميّة لعقيدة اللطف الإلهي وما يجعلونه من لوازمَ لذلك من العصمة والنّصوص وخصائص الأئمّة وغير ذلك .

ثمّ ابن المطهّر الحلّي يُرتّب حصول اللطف من الدليل العقلي علىٰ أنّه يجبُ علىٰ الله تعالىٰ أن يُنصّص علىٰ الإمام باسمه ونسبه ، فيكون لازم ذلك الوجوب علىٰ الله الدّليل القطعيّ من الشّرع ، ثمّ الشيخ المُفيد يُقرّ ضمناً في جوابه علىٰ الزيديّة بأنّه لا بأس إذا كانت الأخبار آحاديّة في أئمّتهم فإنّ أدلّة العقول تجبرُ ذلك لمّا أوجبَت – أي أدلّة العقول – وجوب التنصيص علىٰ الأئمّة ، ومن هُنا فاعلَم كيف أنّ أصل تنظير الإماميّة في الإمامة عقليٌّ ثمّ آحادٌ من الرّوايات أُدّعي بعد ذلك تواترها بالاختلاق بعد الاختلاق . ثمّ تلك الآحاد أيضاً مُختلقة لا يقرّهم عليها أخيار بني الحُسين ، فأصبح ملاك الدّلالة علىٰ قول الإماميّة في الإمامة هُو العقل مُجرّداً عن السّمع والشّرع . والموضوعات علىٰ الشّرع فليست من الشّرع. وكم من جهالات سيُنظّر لها بالعقل – بالنّظر الخاطئ – ولكن الشّرع لم يقُل بها فلا يُقال بعد ذلك قَد قَبلها العقل فنحنُ نؤمنُ بها فيما وجهه وطريقه الشّرع ، كمن يُنظر لوجود نبيّ في كلّ زمانٍ ، فيقول الشيخ المفيد : ((فإن قال قائل من أهل الخلاف: إن النصوص التي يروونها الامامية موضوعة والاخبار بها آحاد، وإلا فليذكروا طرقها أو يدلوا علىٰ صحتها بما يزيل الشك فيها والارتياب. قيل له: ليس يضر الامامية في مذهبها الذي وصفناه عدم التواتر في أخبار النصوص علىٰ أئمتهم عليهم السلام، ولا يمنع

من الحجة لهم بها كونها اخبار آحاد لما اقترن إليها من الدلائل العقلية فيما سميناه وشرحناه من وجوب الامامة وصفات الائمة عليهم السلام بدلالة أنها لو كانت باطلة على ما تتوهم الخصوم لبطل بذلك دلائل العقول الموجبة لورود النصوص على الائمة بما بيناه))[158] اهـ ، فإنّ العقول لم تُثبت بعدُ من ذلك الواقع الإماميّ ، ثمّ الشّرع لم يُثبت بعدُ ليُقال بتمام ذلك النظر العقليّ في اللطف والإمامة ، وفي هذا فتأمّل أخي الباحث كيف ترادفَت الجهالات لتخلُق حقيقةً موهومةَ القطعيّة والتحقيق .

– الوجه الخامس : عدم صحّة العصمَة من الأئمّة ينقضُ لوازم اللطف الإمامي :

الوجه الخامس : أنّ دعوىٰ العصمَة للثّمانية من ولد الحُسين – عليهم السلام – ، دعوىً لا تنهضُ بها حجّة من الشّرع ، لانعدام النّصوص الدّالة عليهم ، ولمّا كان العقل لا يُوجبُ للثّمانية طاعةً ولا عصمَةٍ إلاّ من تلك النصوص الشرعيّة التي لم تثبُت ، ودعوىٰ اللطف قد وقفتَ عليها قريباً من الوجوه المختلفة فإنّها تنظيرٌ عقليّ باطلٌ بذلك الوجه الإماميّ ثمّ لا مصداقَ لها علىٰ واقع الإماميّة ؛ فدعوىٰ اللطف مُنتقضةٌ من كلّ وجه . وكذلك هُنا نُشير إلىٰ أنّه كما اختُلقَت النّصوص الاثني عشريّة ، وكان واقعُ الإماميّة جهلٌ بتلك النّصوص قبل عصر الغيبة ، فكذلك لازم العصمَة من ذلك اللطف مُختلقٌ علىٰ أخيار بني الحُسين – عليهم السلام – ، واقعُهم يُناقضُه إلا أنّ سلف الإماميّة يزيدون من أوهام التقيّة علىٰ كلام أخيار بني الحُسين – عليهم السلام – فيصنعون العقائد الباطلة التي لا يرتضونها ، يروي الكُليني ، بإسنادِه ، عَن أبي بصير قال: سَمعت أبا عبد الله – عليه السلام – يَقول: ((رَحِمَ الله عَبداً حَبّبنا إلىٰ النّاس وَلم يُبَغّضنَا إليهِم، أمَا والله لَو يَرْوُونَ مَحاسن كَلامِنَا لكَانوا به أعَزّ ، ومَا استطاع أحَدٌ أن يَتعلّق عَليهم بِشَيء ، ولكنّ أحَدَهُم يَسمع الكَلِمَة فَيحَطّ إليهَا عَشراً))[159] ، فحطّوا الكلمات بعد الكلمات ، والجُمل بعد الجُمل ، حتّىٰ كوّنوا عقائد العصمَة والنّصوص والخصائص ، وأخرجوهم عن كونهم عُلماء أبرار من بني فاطمَة حالهم كسائر عُلماء بني فاطمة من إخوتهم وبني عُمومتهم من بني الحسن والحسين ، أهل الاصطفاء العامّ ، وإن جازَ فيهم التفاضُل في العلم والعبادة فذلك كما يتفاضَل أهل الفضل ، إلاّ أنّ تلك الجماعة من الشّيعة قد أخرجَتهم من كونهم علىٰ تلك الصفة التي يُشاركون فيها غيرَهم ، فقالوا : أئمّةٌ من بني فاطَمة معصومون لا يُوقفهم الله تعالىٰ علىٰ ذنبٍ ولا يسألُهم كما يسألُ العباد ، ولا يُخطئون ولا يختلفون ، ولا تجوزُ عليهم المعصيَة ، ولا يُحتمَل فيهم الوعيدُ ولا العذابُ ، ثمّ هذا الإمام الصّادق – عليه

[158] المسائل الجارودية:٤٦.
[159] الكافي:٢٢٩/٨

السلام – يشتكي إلى الله ممّن يقولُ فيه بهذه المقالَة خطّابياً كانَ أو غير خطّابي ، مُغيريّاً أو غير مُغيريّ ، فالأصل ما اشتكَى منه – عليه السلام – من اعتقاد ، وهو اعتقاد الإماميّة اليوم ، والاعتقاد الذي يُنظّر له الأخ الكاتب – الذي لم يقف على حقائق كثيرَة للأسَف ، وإنّما اشتغَل بانتقاد الزيدية عن تحصيل تكليفه بالطّريق الذي يُلبّي اليقين – ، فيروي الكشيّ ، بإسناده ، عن عبدالرحمن بن كثير، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام يوماً لأصحَابه : ((لعنَ الله المُغيرة ابن سعيد، ولعن يَهوديّة كَان يَختلف إليهَا يتعلم منها السِّحر والشّعبذَة والمَخاريق. إنّ المُغيرة كَذب عَلى أبي عليه السلام، فَسلبه الله الإيمَان، وإنّ قَوما كَذبوا عَليّ، مَالهم أذاقهم الله حَرّ الحَديد، فوالله مَا نَحن إلاّ عَبيدُ الذي خلقنا واصطفَانا، مَا نَقدر عَلى ضرّ ولا نَفع وإنْ رَحِمَنا فَبرحمتِه، وأن عَذّبنا فَبذنوبنا، والله مَالنا على الله مِنْ حُجّة، ولا مَعنا من الله بَراءة، وإنّا لَميّتون، وَمقبورُون، ومُنشَرون، ومَبعوثون، ومَوقوفون، ومَسئولون، وَيلهم مَالهم لَعنهم الله فلقد آذَوا الله وآذَوا رَسُوله صلى الله عليه وآله في قبره وأميرَ المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمّد بن علي (صلوات الله عليهم). وهَا أنَا ذا بَين أظهركِم لَحمُ رَسُول الله وَجِلد رسول الله، أَبيتُ عَلى فراشي خَائفاً وَجِلاً مَرعُوباً ، يَأمَنون وأفزَع، ويَنامون على فِرشهم، وأنا خَائفٌ سَاهرٌ وَجِلٌ أتقلقل بين الجبال والبرَاري، أبرَأ الى الله ممّا قال فِيّ الأجدَع البرّاد عَبد بني أسَد أبو الخَطّاب لَعنه الله، والله لَو ابتلُوا بنَا وأمَرنَاهم بذلك لكانَ الواجب ألا يَقبلوهُ ، فكيف وهم يَروني خائفاً وَجلاً ، أستعدِي الله عَليهم وأتبرّأ إلى الله مِنهُم. أُشهِدُكم أنّي امرؤٌ وَلدني رسول الله صلى الله عليه وآله وَمَا مَعي بَراءةٌ مِنَ الله، إن أطعتُه رَحِمَني وإن عَصيتُه عَذّبني عَذابا شديداً أو أشَدّ عَذابَه))[160] اهـ . ثمّ سيسمعُ ذلك الإماميّ ويقول ذلك تقيّة ، فانظُر كما قدّمنا في الوجه الأول أثر مفسدَة التقيّة على السّابق واللاحق الغابر والمُعاصِر ، ثمّ تأمّل أثر ذلك اللطف في التقريب للطاعة والإبعاد عن المعصية . والحقّ أنّ الإمام الصّادق – عليه السلام – من عقيدة العصمَة التي نُسبَت إليه براء ، وفي بحار الأنوار ، عن حبيب الخثعمي قال: سَمعت أبَا عبد الله عليه السلام يقول: ((إنّا لَنُذنب وَنُسيءُ ثمّ نَتوبُ إلى الله مَتاباً))[161] ، فحالُه حال آحاد أعلام الهُدَى من بني الحسن والحُسين – عليهم السلام – لا أنّه بتلك الخصائص التي توّهما الإماميّة ، فهذا الأرقطُ محمّد بن عبدالله بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طَالب – عليهم السلام – يُنبّه ابن عمّه الإمام الصّادق – عليه السلام – على التصبّر فيتنبّهُ الصّادق ويشكُرُ لابن عمّه تنبيهه ، فيروي الشيخ الصّدوق ، بإسناده ، عَن إسماعيل بن جابر والأرقط ابن عم أبي عبد الله – قال: ((كَان أبو عبد الله عليه السلام عند إسماعيلَ حِين

---

[160] رجال الكشي:٤٩١/٢.
[161] بحار الأنوار:٢٠٧/٢٥.

قُبِضَ ، فلمّا رَأىٰ الأرقط جَزعَه قال: يَا أبا عبدالله قد مَاتَ رَسُول الله صلىٰ الله عليه وآله، قال: فَارتدعَ ، ثمّ قال: صدَقت أنَا لَك اليومُ أشكُر))[162] ، وكذلكَ كان إسماعيل بن جعفر الصّادق وفق رواية الشّيخ الصّدوق – يُراجع والده بما يُعْلمُ من حالِه أنّه ليس بمعصومٍ عن الخطأ والمُراجعَة ، فيروي الشيخ الطّوسي ، بإسناده ، عن صارم بن علوان الجوخي ، قال: دخلت أنا والمفضل ويونس بن ظبيان والفيض بن المختار والقاسم شريك المفضل – علىٰ أبي عبد الله عليه السلام وعنده إسماعيل إبنه، فقال الفيض: ((جُعلتُ فِداك نتقبل مِنْ هَؤلاء الضّياع فنقبلها بأكثَر مِمّا نَتقبّلها، فقال: لا بَأس به، فقال له إسمَاعيل ابنه: لم تفهَم يا أبَه. فقال أبو عبدالله عليه السلام: أنَا لم أفهم، أقول لك: إلزَمنِي فَلا تفعل، فقال [فقامَ] إسماعيل مُغضبا، فقال الفَيض إنّا نَرىٰ أنّه صَاحِب هَذا الأمر مِنْ بَعدِك، فقال أبو عبد الله عليه السلام: لا والله مَا هو كذلك، ثم قال: هَذا ألزمُ لي مِنْ ذَلك – وأشار إلىٰ أبي الحسَن عليه السلام – وهُو نَائم فضمّه إليه فنامَ عَلىٰ صَدْره، فلمّا انتبه أخذَ أبو عبد الله عليه السلام بِسَاعِده ثم قال: هذا والله ابني حَقاً هُو والله يملأهُا قِسطاً وَعَدلا كمَا مُلئت ظلما وجوراً. فقال له قاسم الثّانية: هَذا جُعلتُ فِداك ؟ قال: إي والله إبني هَذا لا يخرُج مِن الدّنيا حتىٰ يَملا الله الأرض به قسطا وَعدلاً كمَا مُلئت ظُلماً وَجَوراً ثلاث أيمَانٍ يَحلفُ بِها))[163] ، وفي هذه الرواية ثلاثة أمور ، الأول: تجويزُ إسماعيل علىٰ أبيه عدم الفَهم وذلك من اعتقاد عدَم عصمَة أبيه واقعاً . والثّاني : أنّ أولئك الرّجال من سلف ورواة الإمامية لا يعلمون عن خبر الاثني عشر شيئاً ، بل كانوا يظنّون إمامة إسماعيل بن جعفر فأين ذلك الواجبُ علىٰ الله الذي هُو تنصيصٌ إذا كان مثل هؤلاء موطن ثقةٍ عند الإمام الصّادق لا يتّقي منهم ويُعلمهم بإمامة ابنه أبي الحسن موسىٰ الكاظم – عليه السلام – ، فأصبحَ ذلك الواجب المنسوب إلىٰ الله تعالىٰ مُختَلٌّ والعياذُ بالله ، فلا لُطف . والثّالث: أنّ الإمام المهدي من قول الإمام الصّادق – عليه السلام – هو ابنه موسىٰ بن جعفر – عليه السلام – وأنّه هو الذي يملأها جوراً قبل أن يخرُج من الدّنيا ؛ فلذلك قالت الواقفة بغيبته . الحقّ أنّ الإمامية بهذا التّراث الرّوائي المُظلم مع إيجابهم اللطف وحاجة الخلق إليه فإنّهم قد قطعوا علىٰ أنفسهم طُرق اليقين إلاّ من ذلك اللطف الغائب الذي أصبحَ كلّ واحدٍ منهم يلزمُ معه أن يموت علىٰ الظّن في أصوله وفُروعه والله المُستعان . فأخيار بني الحسين – عليهم السلام – لا يرونَ بأنّ لهم خصائص تكوينيّة يخرجون بها عن حيز آحاد العترَة من بني الحسن والحُسين ، بل ويعتقدونَ أنّ ذلك الاصطفاء الذي شمَلهم كما شمَل بني عمومتهم من بني الحسن والحسين لا يكونُ في ميزان الآخرة نافعاً إلاّ بالعمل الصّالح ، وإلاّ فغيرُهم

[162] كمال الدّين وتمام النعمة:٧٢.
[163] الغيبة للطوسي:٤٩.

أفضل منهم يوم القيامة إذا لم يتحصّلوا تلك الأعمال الصّالحة ، يروي الشيخ الصّدوق ، بإسناده ، عن إبرَاهيم بن العبّاس يقول: سَمعت علي بن موسىٰ الرضا عليه السلام يقول: ((حَلفتُ بِالعتق ألاّ أحلف بالعتق إلا أعتقتُ رَقبة وَأعتقت بعدها جَميع مَا أملك إن كَان يَرىٰ أنّه خَيرٌ مِنّ هذا (وأومأ إلىٰ عَبد أسودٍ مِن غلمانه) بقرَابتي مِنّ رَسُول الله (ص) إلاّ أن يَكون لي عَمل صَالح فَأكونَ أفضلَ بِه مِنه))[١٦٤] .

وفي جواز السّهو علىٰ المعصومين ، وعلىٰ رأسهم رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله ، يقول الشيخ الصّدوق بما ستقفُ معه أنّ الإمامية اليوم داخلون في هذا الغلوّ واللعن الذي سيذكُره ، وسيكونون داخلون في ردّ الأخبار التي حكىٰ عنها الشيخ : ((إنّ الغُلاة والمفوضة لعَنهم الله ينكرون سهو النبي صلىٰ الله عليه وآله ويقولون: لو جاز أن يسهو عليه السلام في الصلاة لجاز أن يسهو في التبليغ لأنّ الصّلاة عليه فريضَة كما أن التبليغ عليه فريضة. وهذا لا يلزمنا، ...، وكَان شيخُنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رحمه الله يقول: أوّل درجةٍ في الغلو نَفي السّهو عَن النبي صلىٰ الله عليه وآله، ولوَ جَاز أن تُردّ الأخبار الواردة في هذا المعنىٰ لجاز أن تُردّ جميع الأخبار ، وفي رَدّها إبطَال الدّين والشريعة. وأنا أحتسبُ الأجر فِي تصنيف كِتاب مُنفرد في إثبَات سَهو النبي صلىٰ الله عليه وآله والرد علىٰ مُنكريه إن شاء الله تعالىٰ))[١٦٥] اهـ ، والحقّ أنّ الإمامية قد ارتقت في الغلوّ درجات بعد درجات ، ولكن ذلك عليهم جائزٌ إذا كان اللطفُ غائبٌ لا يُقرّبهم من طاعة ولا يُبعدهُم عن معصيةٍ يخوضون في دين آبائه بالظّنون واللعن لبعضِهم . قال المجلسيّ يحكي خلاف قول الشيخين الصّدوق وابن الوليد مطُرّحين تلك الأخبار التي باطّراحها وردّها يجوز ردّ جميع الأخبار ، فيظهر للقارئ أبعاد المشكلة : ((انّ أصحابنا الاماميّة أجمعوا علىٰ عِصمَة الأنبياء والأئمّة صلوات الله عليهم من الذّنوب الصغيرة والكبيرة عَمداً وَخطأً ونِسياناً قَبل النبوّة والإمَامة و بعدهما ، بل مِن وقت ولادتهم إلىٰ أن يلقوا الله تعالىٰ))[١٦٦] .

– جواز الاختلاف بين أئمة الإمامية وعدم اعتقاد مُتقدّمي أصحابهم بالعصمَة :

ثمّ في اختلاف أئمّة الإمامية ، وكذا سائر أعلام الهُدَىٰ من بني الحسن والحسين ، فإن السنّة في ذلك واحدة ، وإن توهّمت الإماميّة أنّ أئمّتهم لا يختلفون ، فذلك ليس هُو واقعُ أئمّتهم ، وإنّما تنظيرات الإماميّة من واقع تأصيلاتهم التي صاغوها بمعزلٍ عن أخيار بني الحُسين – عليهم السلام – ، ومن واقع

[١٦٤] عيون أخبار الرضا: ٢٦٢/١.
[١٦٥] من لا يحضره الفقيه: ٣٥٩/١.
[١٦٦] بحار الأنوار: ٣٥٠/٢٥.

قولهم بذلك الوجه من التقيّة في أخبار بني الحُسين – عليهم السلام – ، وإلاّ فالحقيقة هُو اختلافُهم ، وأنّ ذلك جائزٌ عليهم من باب الاجتهاد الذي يجوزُ على آحاد سادات بني الحسن والحُسين – عليهم السلام – ، فيجوز أن يجتهدَ الإمام الصّادق – عليه السلام – قولاً ، ويجتهدَ الإمام علي بن موسى الرّضا – عليه السلام – قولاً في نفس المسألَة ، ولكلٍّ نظره يؤدّيه إلى مسألته ، بدون أن يكون لازم ذلك الضّلال ، كما أن فقهاء ومراجع الإماميّة يختلفون في الفُتيا والاجتهاد ولا يلتزمون أنّ اختلافهم ضلالٌ وهلاكٌ حتّى وإن جوّزوا الخطأ على استنباطاتهم . وهنا تأمّل هذا الخبر في جواز الاختلاف على العترة وأعلامهم ، فيروى صاحب بصائر الدرجات محمد بن الحسن الصفار بإسناده ، إلى الإمام جعفر الصادق – عليه السلام – أنّه قال : ((إنّ رَسولَ الله صلّى الله عليه وآله قَال : مَا وَجَدْتُم فِي كِتَابِ الله فَالعَمَلُ بِهِ لازِم ، لا عُذْرَ لَكُم فِي تَرْكِه ، ومَا لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ الله وكَانَت فِيه سُنّةٌ مِنّي ، فَلا عُذْرَ لَكُمْ فِي تَرْكِ سُنّتي، ومَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ سُنّةٌ مِنّي ، فَمَا قَالَ أصحَابي (تأمّل) فَخُذُوه ، فإنّمَا مَثل أصحَابي فِيكُم كَمثلِ النّجوم ، فبأيّهَا أخذ اهتدى ، وبأيّ أقَاوِيلِ أصحَابي أخَذْتُم اهتَدَيْتُم ، واخْتِلافُ أصحَابي (تأمّل) لَكُم رَحمَة ، قِيلَ : يَا رَسول الله صلى الله عليه وآله ومَنْ أصحَابُك ؟ . قَال : أهلُ بَيتي))[167] ، وهذا الخبَر فوجهه ما توّصّلُ له الزيدية من الأخذ عن أهل البيت – عليهم السلام – بإجماعهم وأنّه حجّة ، وإذا اختلف أئمّة بني الحسن والحُسين وأعلامُهم فللمقلّد أن يُقلّد من يُقدرُه أعلَم بلا تضليلٍ أو تسفيهٍ لبقيّة أئمّة العترة – عليهم السلام – ، وفي هذا المعنى الذي رواه الصفّار ، وأنّ اختلاف أهل البيت – عليهم السلام – رحمَة ، تروي الزيدية عن الإمام زيد بن علي – عليه السلام – أنّه قال : ((فاختلافُنَا – أهل البيت – لكُم رَحمة، فإذَا نَحنُ أجْمَعنَا عَلى أمرٍ لم يَكُن للنّاس أن يَعْدوه))[168] ، وقال الإمام الباقر محمّد بن عَلي – عليه السلام – ، وقَد سُئل عن اختلاف بني فاطمَة – ذلك ظاهُر وجه السّؤال – : ((إنّا نَختَلِف ونَجتَمِع، ولَن يَجمَعَنَا الله على ضَلالَة))[169] ، وفي الخبر الذي يرويه الصّفار هذا المعنى من قولهما صلوات الله عليهما : ((واخْتِلافُ أصحَابي لَكُم رَحمَة)) ، ولستُ في صدد تصحيح رواية الصّفار ، وإنّما في مقام الاستشهاد من الرّواية الإمامية على ما ثبتَ عند الزيديّة ، فالحقّ أنّ أخيار بني الحسين أئمّة الإماميّة هم عُلماء أبرارُ ليسو على ذلك الحال الذي تعتقدُه الإماميّة في أنفسهم ، فليسو يؤمنون بأنّهم أئمّةٌ مُفترضو الطّاعة ، وأنّهم معصومون ، أو أنّ لهم من الخصائص ما تحكيه الإماميّة عندما أنزلوهم منزلة الأنبياء وإن ألبسوهم لباس الأوصياء ، وفرّقوا بين الأنبياء والأوصياء بفوارق بسيطَة ، ومع هذه الفوارق فقد جعلوهم أفضل من

[167] بصائر الدرجات٣١.
[168] مجموع كتب ورسائل الإمام زيد بن علي - عليهم السلام - ، كتاب تثبيت الوصية : ٢١٠.
[169] جامع علوم آل محمد:م٦ .

سائر الأنبياء عدا نبيّنا محمّد صلوات الله عليه وعلى آله ، بينما الصّواب أنّهم عُلماء حالهم كحال غيرهم من سادات بني الحسن والحسين وإن قلّدهم البعض والتزموا أقوالَهم فذلك لا يُخرجهم إلى حدّ العصمة وافتراض الطّاعة وإن تقيّدوا بأقوالهم لمكان التّقليد ، ولمكان أنّهم يرون أنّهم الأعلَم والأفضَل في زمانهم ، إلاّ أنّ ذلك كلّه بمنظور أنّهم أوصياء عُلماء لا أنّهم أوصياء لهم من منازل النبوّة مُشتركات كالعصمَة ولزوم التخصيص والتعيين وما إليها ، والوصاية اسم يعمّ أهل البيت – عليهم السلام – من ذريّة الحسن والحسين لمدلول حديث الثّقلين ، فالزيدية تقول عن أئمتهم بأنّهم أوصياء ولكن بمنزلة العُلماء لا بمنزلة الأنبياء من جهة الاشتراك في خصائص النبوّة من العصمَة ونحوها ، وهذا فيمن لم يثبت عليهم نصّ شرعيّ كالثّلاثة عليّ والحسنين ، فالنصّ يوجبُ العصمَة ، وقد كان الإمام الصّادق – عليه السلام – يرى أعلميّة عمّه الإمام زيد بن علي – عليه السلام – عليه في أخبارٍ كثيرَة .

وكذلك كان سلف الإماميّة أو من كانوا يعتبرونَهم لهم سلفاً فإنّهم ما كانوا ينظرون إلى أخبار بني الحُسين إلاّ بتلك النّظرة في ذلك المحيط الشّيعي بعُموم فإنّهم ينظرون لهم على أنّهم أوصياء عُلماء ، لا أنّهم أوصياء أنبياء بمعنى أنّهم قد اشتركوا في قليلٍ أو كثيرٍ من خصائص النبوّة ارتفعوا بها ومعها عن أن يكونوا فقط مجرّد عُلماء كسائر العُلماء وإن ازدادوا عليهم في العلم والفضل ، وفي هذا فيروي الكشّي ، بإسناده ، عن أبي العباس البقباق قال: تذاكَر ابن أبي يَعفُور ومُعلى بن خُنيس ، فقال ابن أبي يعفور: ((الأوصيَاء عُلماءٌ أبرَار أتقيَاء، وقَال ابن خُنيس: الأوصيَاء أنبياء قَال: فدخلا على أبي عبد الله عليه السلام قال: فلمّا استقرّ مَجلِسُهما . قَال: فَبدأهُما أبو عبد الله عليه السلام فقال: يَا عَبدالله أبرَأ ممّا قَال أنّا أنبياء))[١٧٠] ، وصحّح هذه الرّواية الخوئي[١٧١] ، وقد حمل السيّد كمال الحيدري من الإمامية قول ابن خُنيس أنّهم أوصياء أنبياء على هذا المعنى الذي ذكرنا لا أنّه يقصدُ أنّهم أنبياء بعد ختم النبوّة بل هُو – ابن خنيس– يثبت أنّهم أوصياء لا أنبياء على الحقيقّة ، إلاّ أنّهم اشتركوا في خصائص مع الأنبياء فأصبحوا يُقرنون إليهم لا إلى العلماء الأبرار كما يقول ابن أبي يعفور الذي هُو من خواصّ الإمام الصّادق – عليه السلام – ، ويقول بذلك في تأويل كلام ابن خُنيس العلامة علي حسين العاملي فلم يُصحّح معناها في الظّاهر ، وصحّحه بالتأويل ، قال : ((وهذه الرواية مما يُقطع بعدَم صحتها بحسب ظاهرها وَلزوم تأويلها بالمُقابل مَع مَا تقدّم من الأدلّة التامة على عِظم أمر المُعلّى بحيث لا يُتصوّر أَنّ المُعلى كان جاهلا بأنّ النبي (صلى الله عليه وآله) خَاتم الأنبياء وآخِر الرّسل مع أنّ ذلك من ضروريات الدين والمذهب فلا بد

[١٧٠] بحار الأنوار:٢٩١/٢٥.
[١٧١] معجم رجال الحديث:٢٦٧/١٩.

من أن يكون قول المعلى ناظراً إلى أنّ الأوصياء أفضل من الأنبياء مَا خلا نبينا محمد (صلى الله عليه وآله). أو أنّهم كالأنبياء في اطّلاعهم على الأسرَار والمُغيبات وعُلوم البلايا والمَنايا وما شاكل ذلك. خُصوصا أنّ الإمَام لَم يُخاطب المعلّى مُعرضاً فيه بذنب وشبهة))[172] اهـ ، وهذا من التصحيح والاعتبار فعلى مباني الإماميّة وإلاّ فإنّ كتاب الكشّي جميعَه لا يحلّ الاعتماد عليه لمّا تصرّف فيه الإماميّة ، ولا يهمّ تفصيل هذا هنا ، بل الذي يهمّ هُو لفتُ الباحث إلى قضيّةٍ أكبر ، وهُو أنّ أولئك الأخيار من ذريّة الحُسين – عليهم السلام – في زمانِهم فإنّ سلف الإماميّة المُتقدّمين الذين أشكّ أنّهم سلفٌ حقيقيّ للإماميّة الآتين بعدَهم ، فإنّ المتأخّرين قد غيّروا وبدّلوا في الاعتقادات غلّواً كما ستقف ، فأولئك المُتقدّمون سلف الإمامية المُعاصرون للأئمة ما كانوا يرونَ في أخيار بني الحسين إلاّ أنّهم أهل فضل عُلماء أبرار لهم علمٌ يزيدُ على مُعاصريهم فهُم يعكفون على الأخذ عنهم ولا يعتقدون بالعصمَة فيهم ، وبالتّالي بالنّصوص عليهم أو افتراض طاعتهم دونَ سائر بني عمومتهم وإخوتهم ، ولك أن تتأمّل كيفَ لم يرتضِ الإمام الصّادق – عليه السلام – قول المعلّى بن خنيس ، وارتضى قول ابن أبي يعفور بأنّهم علماء أبرار ، وهذا يعني أنّهم غير معصومين ، ويُبيّن لنا الشّهيد الثّاني من كبار علماء الإماميّة معنى (علماء أبرار) ويبيّنُ أيضاً أن كثيراً من الشّيعة كانوا يعتقدون ذلك في أئمّة الإماميّة ، فيقول الشهيد الثّاني : ((وليس بَعيداً الاكتفاء بالأخير، عَلى مَا يَظهر مِن حال رُواتهم ومُعاصِريهم من شيعتهم في أحَاديثهم عليهم السلام، فإنّ كَثيراً مِنهُم مَا كَانُوا يَعتقدُون عِصمَتهم لخفائها عليهم، بل كَانوا يَعتقدون أنّهم عُلمَاء أبرَار ، يَعرفُ ذَلك مَنْ تَتبّع سِيرَهُم وأحَادِيثهم وفِي كِتاب أبي عمرو الكشي رحمه الله جُملة مُطلعة عَلى ذلك، مَع أن المَعلوم من سيرتهم عليهم السلام مَع هَؤلاء أنّهم كَانوا حَاكِمِين بإيمَانهم بل عَدالتِهم))[173] اهـ ، فتأمّل كيف أنّ مُصطلح العُلماء الأبرار يُفسّر بعدم العصمَة من قول الشّهيد الثّاني ، ثم هو أيضاً الذي ارتضاه الإمام الصّادق – عليه السلام – من قول ابن أبي يعفور ، والذي تجدر الإشارَة إليه هُنا للمُناسبَة من قول الشّهيد الثّاني هُو أنّ أولئك الرّواة الكثيرون الذين هُم من أصحاب الأئمّة ثمّ هم لا يقولون بمقتضى قول الإماميّة في العصمَة وبالتالي في النّص ثمّ الإماميّة تحكي وثاقَتهم في كُتبهم وتجعلهم من رجالِهم ، فإنّ هؤلاء الرّجال قد يشتركون في الرّواية في المصادر الزيدية وتروي عنهم الزيدية وما ذلك إلاّ لمكان أنّهم في الأصل ليسو على قول الإمامية ولا مُعتقدهم وإن عدّوهم من رجالِهم فإنّهم يُخالفون المُتأخّرين في تلك الاعتقادات المُبتدعة من النّصوص والعصمة وخصائص الأئمّة التي شاركوا بها الأنبياء ، فيستحضر ذلك المهتمّ وهو يقفُ

---

[172] بحوث في فقه الرجال:١٩٢.
[173] حقائق الإيمان:١٥٠.

علىٰ أسانيد بعض الأئّمة يذكرون فيها رجال الإماميّة ، فإنّهم من هذا القسم الذي ذكرَه الشّهيد الثّاني ، علىٰ أنّ الشّهيد الثّاني كان يحكي كثرة من رواة الإماميّة كانوا علىٰ تلك الصّفة من عدم اعتقاد العصمَة في أئمّة الإماميّة بل كانوا يعتقدون أنّهم عُلماءٌ أبرار ، وهذا قول الزيدية في صفة أئمّة الإماميّة بأنّهم عُلماءٌ أبرارٌ إلىٰ جانب بني عُمومتهم من الحسن والحسين فالجميع عُلماء أبرار أهل فضل ومن أهل الوصاية العامة من مدلول خبر الثّقلين والسّفينة والنّجوم وغيرها .

والأخ الكاتبُ فقد أغرقَ مع تنظيرات الإماميّة في اللطف حتّىٰ جعل قضيّة العصمَة من الضّروريات تبعاً لمسألة اللطف فابتعد عن الواقع من ذلك التنظير العقليّ ، فيلزمه أن يُعيد النّظر لنفسه جادّاً ليتستحضر تلك الحقبة بواقعيّة ، وأن ينزع العاطفَة والأحكام المُتكثّرَة ليغوص دقائق الأمور ، ولعلّي في هذا السّياق أُذكّر الباحث بقصيدة شيعيّ الآل دعبل الخزاعي الذي كان يذكُر أعلام العترة الأبرار وأفاضلهم في جُملة السّياق الواحد لا يُفرّق بينهم هذا معصومٌ وذاك غير معصوم ، فيذكُر الجوزجان يُشير إلىٰ الإمام يحيىٰ بن زيد – عليه السلام – ، ويذكُر المدينة إشارة إلىٰ قبر رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله وقبور الأئمّة الحسن والسجّاد والحسن بن الحسن والباقر والصّادق وجُملة سادات العترة – عليهم السلام – ، ويذكُر باخمرا يُشيرُ إلىٰ الإمام النّفس الرضيّة إبراهيم بن عبدالله بن الحسن – عليهم السلام – ، ويذكُر كوفان إشارة إلىٰ قبر الإمام زيد بن علي – عليه السلام – ، ويذكُر بغداد إشارة إلىٰ قبر الإمام موسىٰ الكاظم – عليه السلام – ، وغيرهم ، والحاصِلُ أنّ دعبلاً والكُميت وكبار الشّيعة وأجلاؤُهم ما كان لديهم ذلك الاعتقاد في أئمّة الإمامية الذي يعتقده الإماميّة الذين صاغوا اعتقادهم بغلّو خلف ظهور الأئمّة وازداد ذلك مع عصر الغيبة ، بل كانوا يرون التشيّع بمساره الصّحيح ، بمسار النّظر إلىٰ سادات العترة بالعين الواحدة ، لا يُفرّقون بين الحسنيّ والحُسينيّ بنصوصٍ أو بعصمَة ، مُتابعة للقائمين من العترة مُناصرين ، بل حتّىٰ أئمّة الإماميّة كانوا علىٰ ذلك مع بني عُمومتهم مُناصرين مُتابعين مُبايعين ، لا كما يصفُ الشيخ المُفيد من تحريمهم للخروج ؛ فيُعطّلون فريضة الأمر بالمعروف والنّهي عن المُنكر ، وأنّهم قد انقطعوا إلىٰ العبادة واكتفوا بالتقيّة ، كما تقدّم من معاني كلام الشّيخ المُفيد ، وللفقير مبحثٌ في ثوريّة الإمام موسىٰ الكاظم وزيديته – عليه السلام – يعود إليه المهتمّ ، ثوريّة وأمرٌ بالمعروف ونهي عن المُنكر يقومون به هُم وإن تفاوتت أعمالهم ، لا أنّه من جنس ما يُصوّره بعض الإماميّة المُتحاذقين من سرقة ثورات أئمّة الزيدية ونسبتها كتخطيطات استراتيجيّة ومن وراء الكواليس لصالح أئمّتهم لمّا وجدوا أنّهم اليوم مع ثورة ولاية الفقيه يُريدون ربطَ الجيل الحاضر – لبعث الثّورية في نفوسهم – بأئمّتهم فلم يجدوا

في أئمّتهم – حسب مُعتقدهم ورواياتهم لا حسب واقعهم الذي تعتقده الزيدية – فلم يجدوا فيهم إلاّ محرّمين للخروج مُتسالمين مع الظّلمة كما مرّ معك في الوجه الثّاني القريب ، فلجؤوا إلى القول بأنّهم كانوا يُديرون ثورات بني عُمومتهم ، وهذا لعمري من خداع النّفس ومن تقلّب المواقف الاعتقاديّة التي تحتملُها متناقضات رواياتهم الكثيرة المُتعارضَة والتي يسعهم معها أن يعتقدوا الاعتقادات المتضادّة ، المُتأخّرون عن المتقدّمين وهكذا ستبقى هذه الخصلة في فكر الإمامية من ذلك الكم الكبير المُتعارض في كُتبهم في التبنّي ، ثم لا لُطف يقرّبهم من طاعة ويُبعدهم عن معصية من ذلك الغياب ، بل يخبطون في المُتعارضات ليُؤصّل المتأخرون المعاني المُخالفة على المتقدّمين الجيل بعد الجيل ، وأقربُ ذلك مثلاً عقيدة العصمة التي لم يكُن يتديّنُ به كثير الشّيعة كما حكى الشّهيد الثّاني ، وكما وقفت من لعن الشّيخ الصّدوق لمن يقول بسهو النّبي صلوات الله عليه وعلى آله وقول ابن الوليد وفي ذلك يروون اللّعن عن الإمام علي بن موسى الرّضا – عليه السلام – ، ثمّ تجدهم في وقتٍ كما يقول المجلسي يعتقدون بتلك العصمَة كإجماعٍ ، ثمّ تجدُ الشّهيد الثّاني من واقع الرّوايات ومنها ما وقفت عليه من مناظرة ابن أبي يعفور والمعلى بن خنيس يحكي أنّ كثير الشّيعة في زمن الأئمة ما كانوا ينظرون إليهم إلاّ على أنّهم أوصياء عُلماء أبرار ولا يقولون بعصمتهم ، فانظر ذلك التدرّج ، الذي ينطلق الأخ الكاتب والمتحوّلون اليوم ينظرون إلى عقائد المُعاصرين لنا اليوم أو من قبلهم في الحقبَة وتأصيلاتهم العقليّة والنقليّة فيظنّون أنّ ذلك هو قول الأئمّة وحال الشّيعة الأوائل . عُد واستحضر قول العلامة البهبوديّ لتقف على أنّ هذا النصّ الاثني عشري قد اخُتلق بشكلٍ فاحشٍ وتكثّر بعد زمن الغيبة حتّى ظنّ المُستبصرُ والمتحوّل من ذلك الاختلاق وتلك الكثرة أنّ تواتراً فعلاً قد حدث مما انفردَت به الإمامية دوناً عن الأمّة ، وما يرويه غيرهم في هذا فليس موضعُه موضعُ ما ترويه الإمامية في أئمّتهم من النّصوص .

أعودُ إلى قضيّة العصمَة وأقول أنّها غير واقعيّة من تراث الإماميّة ولا من تراث غيرِهم بعد الإمام الحُسين – عليه السلام – ، فاللطف من ذلك اللازم منتقضٌ ؛ ثمّ القول بوجوب الإمامة على الله تعالى بذلك المعنى الإماميّ ، ويُصبح الأئمّة أنفسهم يقولون في أنفسهم بغير مقتضى ذلك الذي تؤصّل وتنُظر له الإماميّة قولَها في اللطف ، ثمّ كثير الشّيعة على غير ذلك الاعتقاد بتلك العصمَة . الواقع ينقضُ ذلك التنظير لتلك العصمَة ، ومن لم يؤمن بالعصمَة فمن باب أولى أنّه لا يُؤمن بالنصّ ، فإنّ لازم النصّ العصمَة ، وإن ثبوت العصمَة فرع على ثبوت النصّ الإلهيّ ، فلمّا كان كثير الشّيعة لا يؤمنون بتلك العصمَة فمن باب أولى أنّهم لا يؤمنون بذلك النصّ الإلهيّ على أولئك الأخيار من ذريّة الحسين ، وهذا

سيقودُك لمعرفَة معنىٰ قولهم (أوصياء) فهو بذلك المفهوم الذي تعتقده الزيدية من كون عُلماء بني الحسن والحُسين المُقتصدين داخلون في الوصاية العامّة من خبر الثّقلين بحيث تجوز فيهم الإمامة ، للقائم بالدّعوة منهم ، ويُعتبر إجماعهم ، وعلىٰ المسلمين الالتفاف حولهم والأخذُ عنهم بلا تفريقٍ بين أعلامهم ، وإن رأىٰ المقلّد أعلميّة عالمٍ فله أن يلتزمه بدون القدحِ في البقيّة طالما والجميع علىٰ الطّريقة المَرضيّة ، وسيأتي تفصيلُ ذلك من عقيدة الزيدية عند الكلام علىٰ قضيّة اللطف عندهم في القسم الثاني .

ثمّ قد مرّ معك قريباً أخي الباحث ما رواه الصّفار عن الإمام الصّادق – عليه السلام – من قول رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله في أنّ اختلاف أهل بيته رحمةٌ للعباد ، وأنّ ذلك وجهه جواز الاختلاف الذي وجهه الرّأي ، والرّأي هنا بمعنا الاجتهاد الشّرعي المُنضبط ، لا الرّأي الذي أصلُه هوىً ، فالاختلاف بين أئمّة الإمامية جائز ومنه جُملة كبيرةٌ من تلك الروايات التي يرويها الإمامية عن أئمّتهم وهي مُختلفة إلاّ أنّهم يعلّلون ذلك الاختلاف بالتقيّة ، وهذا لا دليلَ معهم عليه إلاّ أصلُهم في اللطف والعصمَة وعدم جواز الاجتهاد علىٰ الأئمّة وأنّهم لا يختلفون ، وهذا قولٌ يخصّ الإماميّة في تأويل ذلك الاختلاف لا أنّه هُو واقع أئمّتهم ، فذلك جائزٌ عليهم لمّا كان الأصلُ في العباد عدم العصمَة حتّىٰ يُثبت الدّليل ذلك ، والدّليل لم يثبت عصمَتهم ولا النصّ عليهم ، والقول في الدّليل العقلي مُنتقضٌ من كلّ وجه كما قدّمنا ، فأصبحَ حالهم – عليهم السلام – باقياً علىٰ أصله من عدم العصمَة ، وأنّهم عُلماء أبرار كسائر بني عُمومتهم في الخصائص وإن جاز التفاوت في درجة العلم وتحصيله والفضل والعبادة ، وهذا غير ممتنع إلا أنّ وجهه زيادة التحصيل والاكتساب والتوفيق لا أنّه علمٌ لدّني وما إلىٰ ذلك مما لا دليل عليه من الخصائص . نعم، فأئمّة الإمامية أخيار بني الحسين يجتهدون المسائل العمليّة ويختلفون كغيرهم من ذلك الواقع الروائي الإماميّ ، وتجمعهم ببني عُمومتهم إجماعاتٌ تبقىٰ هي الحجّة المعصومة علىٰ المكلّفين من اتّباع العترة كما سنبيّن قريباً ، وفي هذا المعنىٰ من جواز قول الأئمّة بالرّأي ونعني به الاجتهاد الشّرعي الصّحيح والذي يحصل معه الاختلاف بين الإمام والإمام الآخَر ، يقول السيد بحر العلوم بأن إسناد القول بالرّأي إلىٰ أئمّتهم في العصر المتقدّم غير ممتنع ، قال : ((ومِن هذا يُعلم: أنّ القول بالقياس ممّا لم ينفرد به ابن الجُنيد مِن علمائنا وأنّ لَه فيه سلفا من الفُضلاء الأعيَان كَيونس بن عبدالرحمن، والفضل بن شاذان، وغَيرهم فلا يُمكن عدّ بطلانه من ضُروريات المَذهب في تلك الأزمَان. وأمّا إسناد القول بالرّأي إلىٰ الأئمّة – عليهم السلام – فلا يُمتنع أن يكون كذلك في العَصر المتقدم))[١٧٤] اهـ ، والقياس مادّة من

[١٧٤] الفوائد الرجالية:٣/٢١٩.

الاجتهاد ، وابن الجُنيد (ت٣٨١هـ) فمن كبار الإمامية في زمانهم ومن شيوخهم ، وقد خالف عليه الإماميّة في القياس لأنّ قوله – فيما يظهر – أقرب لقول الزيدية ، بينما قولُ الإمامية في القياس إنّما هو اعتبار منصوص العلّة ، فلذلك لم تعتبر الإماميّة ابن الجُنيد مُوافقاً لهم في مذهبهم هُنا ، والذي يهمّنا في هذه القراءة أن تستقرئَ قول السيّد بحر العلوم في قوله أنّ من سلف الإمامية المتقدّمين من كان ينسبُ إلىٰ أئمّتهم القول بالرّأي ، أي بالقياس والاجتهاد وهذا مُخالفٌ علىٰ قول الإمامية جُملةً وتفصيلاً ، ولكنّك الآن أكثر تفقّها لقضيّة أنّ مخالفة متأخّري الإمامية ليست بالضّرورة تعني رأيَ المُتقدّمين من سلفهم ولا رأي أئمّتهم وقولهم واعتقادهم وإلا فإنّك تعودُ مُغترّا بالكثرة بعيداً عن المنهج التّحقيقي بعد الذي وقفتَ عليه وستقف علىٰ أضعافِه لو عُدت وبحثتَ. إنّ لازم هذا القول الذي لا يُمتنع نسبته إلىٰ أئمّة الإماميّة وهو القول بالرّأي – الاجتهاد – والقياس فإنّ هذا يعني أنّ الاختلاف بينَهم في المسائل الفروعيّة الاجتهاديّة حقيقيّ في معانيه لا يقبل التعلّل بالتقيّة فيه ليُقال بأنّ المعاني واحدة ، أو يُذهبُ إلىٰ اختلاق الرّواة ليهربوا من قضيّة الاختلاف الحقيقيّ في معاني المسائل الفقهيّة بين أئمتهم كما تجوّز الزيدية ذلك علىٰ أئمّتهم ، ثمّ سيكون لازم ذلك من اختلاف المعاني للاجتهادات الفقهيّة من إمامٍ لآخر ارتفاع العصمَة رأساً علىٰ مباني الإمامية ، وابن الجُنيد فكذلك قولُه في اختلاف المعاني بين الأئمّة في أبواب الفقه وذلك لازمُ قوله ، ولذلك شنّع عليه السيد بحر العلوم نسبته الأئمة إلىٰ القول بالرأي والاجتهاد ، فقال : ((فإنّه رَأي سَيء وقَول شنيع، وكيف يجتمع ذلك مع القول بعصمة الأئمة – عليهم السلام – وعدم تجويز الخطأ عليهم – علىٰ مَا هو المعلوم من المذهب – وهذا القول – وإن لم يشتهر عنه إلا أنّ قوله بالقياس معروف مشهور قد حَكاه المُفيد))[١٧٥] اهـ ، وكذلك سيكون حال ابن شاذان ويونس بن عبدالرّحمن ومن قال بقولهم في القياس ونَسبَه إلىٰ أئمّتهم ، وهذا فحال ابن الجنيد الإماميّ ومبانيه في اختلاف المعاني في المسائل الفقهيّة بين الأئمّة كمَا يقول الشّيخ المفيد وهذا فلازمه عدم العصمة رأساً من قوله ، قال الشيخ المُفيد : ((وأجبتُ عن المسائل التي كان ابن الجنيد جمعهَا وكتبها إلىٰ أهل مصر ولَقّبها بالمسائل المصرية، وجعَل الأخبَار فيها أبواباً، وظنّ أنّها مُختلفةٌ فِي مَعانيها، ونَسب ذلك إلىٰ قَول الأئمّة عليهم السلام فيهَا بالرّأي، وأبطَلتُ مَا ظنّه في ذلك وتخيّله، وجَمعتُ بين جميع معانيها حتىٰ لم يحصل فيها اختلاف))[١٧٦] اهـ ، وهُنا فتأمّل كيف انطلق الشيخ المُفيد يجمعُ تلك الرّوايات المُتعارضَة المُختلفَة يجتهدُ ليجمعها علىٰ المعنىٰ والوجه الواحد الذي لا اختلافَ فيه ، وأنّ مبنىٰ ذلك عنده هو عصمَة الأئمّة وأنّ ذلك الاجتهاد الذي

[١٧٥] الفوائد الرجالية:٣/٢١٥.
[١٧٦] المسائل السروية:٥٨.

عليه سائر العُلماء والاختلاف في الآراء ومعانيها من مسألة إلى أخرى من إمامٍ إلى آخر لا يجوزُ على أئمّتهم فلذلك هُو – أي الشيخ المُفيد – مَنْ أعمَل رأيهُ في ذلك الجمع ولا شكّ سيتعذّر بالتقيّة مرّات كثيرة[177] ، إلاّ أنّه لن ينجح كما أنّ الشيخ الطّوسي الذي أتى بعد الشيخ المفيد أيضاً في تهذيب الأحكام أرادَ أن يعمَل بنفس عمَل الشيخ المفيد هذا ليجمع الرّوايات على الوجوه غير المتعارضَة إلاّ أنّه لم يُفلح كما قدّمتُ مُفصلاً في الوجه الأوّل القريب عند الكلام على التقيّة ، حتى أصبح من قول الفيض الكاشاني مُعاصر القرن الحادي عشر – الذي مرّ معك قريباً– لعلماء الإمامية في المسألة الواحدة ثلاثون قولاً ويتزايدُ في الاضطراب والاختلاف وهُو هذا قولُه نُعيده للفائدَة ، قال : ((فصارَ ذلك كلّه سبباً لكثرَة الاختلاف بينَهم [أي بينَ أصحابهم فقهاء وعلماء الإمامية] ،وتزايُده ليلاً ونهاراً ، وتوسّع دائرته مدداً وأعصاراً ، حتّى انتهى إلى أن تراهُم يختلفون في المسألة الواحدة على عشرين قولاً أو ثلاثين أو أزيَد ، بل لو شئتُ أقول : لم تبقَ مسألةٌ فرعيّةٌ لم يختلفُوا فيها أو بعض مُتعلّقاتها))[178] اهـ ، فأمّا مسلك ابن الجنيد وطريقته فإنّه كان واقعيّاً حيث لم يُحاول الجمع بين الأقوال المُتعارضة لأخيار بني الحسين – عليهم السلام – ، بل جعلها اختلافات حقيقيّة في المعاني ، بحيث يُنسب هذا القول في عدم الكراهَة للإمام محمد الباقر – عليه السلام – ، وهذا القول بالكراهة للإمام جعفر الصّادق – عليه السلام – ، وذاك القولُ بوقوع الطّلاق البدعيّ إلى الإمام موسى الكاظم – عليه السلام – ، وعدم وقوعه إلى الإمام علي بن موسى الرّضا – عليه السلام – ، وهكذا ، وهذه المسائل فأمثلةٌ نضربها للتفهيم فقط ، فحملها ابن الجنيد على الاختلاف في المعاني كما لم يمتنع السيد بحر العلوم نسبة المتقدمين إلى القول بالرأي في حقّ الأئمّة ، وحال ابن الجنيد الإسكافي هو هذا الذي ذكرناه ، هو قول الشيخ المفيد يصف حاله : ((وظنّ أنّها مُختلفةٌ فِي مَعانيها، ونَسب ذلك إلى قَول الأئمّة عليهم السلام فيهَا بالرّأي))[179] اهـ ، ولعمري أنّ هذا الفقه كان أصوبَ وأقبَل وأعدَل من ذلك الذي انتحاه الشيخ المفيد والشيخ الطّوسي ومن بعدهم من الإماميّة لئلا يرتفع قولهم وأصلُهم بالعصمَة ، ثمّ يلزمهم من ذلك عدم النصّ ، ثمّ يلزمهم من ذلك ارتفاع اللطف ، ثمّ يرتفع دليلهم العقليّ المُتفاوت البناء ما بين متقدّم ومتأخّر ، ثمّ أدّى بهم ذلك القول في التقيّة في مُنتهى الأمر إلى عدم انضباط فقههم بما يصلح معه معرفة طريقة أئمّة العترة وقولهم إلاّ بالظّنون من ذلك الجمع والإهمال ، ثمّ أدّى بهم إلى أنّ تلك التقيّة عادت تنقضُ وجه ذلك اللطف المدّعى من حال أولئك الأئمّة

---

[177] وكذلك فعل الشريف المرتضى ، قال في سياق الكلام عن مسألةٍ في الزّكاة : ((وإنما عول ابن الجنيد على أخبار رويت عن أئمتنا عليهم السلام ، تتضمن أنه لا زكاة عليه وإن فر بماله، وبإزاء تلك الأخبار مما هو أظهر منه وأقوى وأولى وأوضح طريقا تتضمن أن الزكاة تلزمه. ويمكن حمل ما تضمن من الأخبار أنها لا تلزمه على التقية)) [الانتصار:٢١٩] .

[178] الوافي:١٦/١.

[179] وحول مسلك ابن الجنيد يقول الشريف المرتضى : ((ووجدت لابن الجنيد كَلاما في هَذه المسألة غير مُحصل لأنّه لم يكن في هذا ولا إليه ورَأيتُه يُفرّق بَين علم النبي (صلى الله عليه وآله) بالشّيء وَبين علم خُلفائه وحُكّامِه)) [الانتصار:٤٩٣] .

حيث عاد مبُعداً للنّاس عن الطّاعة مُقرّباً لهم إلى المعصية ، عاد ذلك اللطف مفسدةً وشتاتاً لفقهاء الشيعة الإماميّة حتى أصبحت أقوالهم تتزايدُ بازدياد الليل والنهار ، وقد وقفت على قول المحقق البحراني ، وإنّي لأعجب من قول بعض الباحثين المُعاصرين أو فعلِهِ يُصنّف كتاباً يجمع فيه فقه الإماميّة من كُتب المسلمين المختلفة يُريد أن يخرجُ بنتيجة أنّه فقه غير شاذٍّ وأنّ كُتب المسلمين تشهدُ له وأن أصولُ أحكام الإمامية صحيحةٌ في كُتب المسلمين موجودةٌ مزبورة ، واغترّ بذلك الكتاب البعض ، ولو قد عكّس الباحثون القضيّة وبحثوا عن فقههم داخل تراث الإماميّة فسيجدونَه تماماً ، وأعني بفقههم ذلك الفقه الذي خالفوا فيه الإماميّة ، سيجدون شواهد ذلك في كُتب الإمامية بما يُعكّس معه النّاظر الكلام فيقول هذه شواهدُ فقهنا من تحريم نكاح المُتعة ومن غُسل القدمين ومن عدم الزّيادة في الأذان وغير ذلك في كُتب الإماميّة . إنّ الأخبار الكثيرة المُتعارضة التي أخبر عنها الشّيخ الطّوسي كما قدّمنا وقال أنّها جُعلت من أعظم المطاعن على مذهب الإمامية يسعُ معها الباحث أن يستخرج كلّ المتناقضات الروائية الفقهية بل والأصوليّة أو لا أقلّ أكثر التناقضات من داخل ذلك الموروث الرّوائي الذي قدّمنا أنّها مُظلمٌ ، وهذا لا أريدُ أن يُفهم أنّه تحاملٌ ، ولكنّني أحبّ توجيه العبارَة التي أتكامَل معها مع الباحثين جديّة مسألة البحث ، فلا يخرج علينا العشرينيّون المُستبصرون ترعاهم تلك الجهات الإماميّة بتفرّجٍ ليمتحنوا النّاس في ظلّ هذه الفتنة التي عمّت وطمّت في بلاد المُسلمين عُموما ، والنّاس ينظرون تكليفَهم في ذلك يقدّمون الأهمّ ، بمثل هذه الأبحاث التي أتكامل معهم النّصيحَة فأقول أنّها فعلا غير موّجّهة وأنّها ناظرة إلى القشور لا إلى لبُ الأمور ، فيتنبّهوا إلى خطورة القضيّة ووعورة التأصيل داخل البيت الإمامي لا ما ظنّوه من تلك القشور ، فالعترة مُغيّبةٌ داخل ذلك الفكر لمّا غابوا عن واقع شيعتهم ، والصّواب أنّ شيعتهم غابُوا عن العترة لمّا لم تصحّ الغيبة أصلاً ولا تلك النظريّات العقليّة والمستندات النقليّة في النصوص والعصمَة حتّى أصبحوا معها لا يقبلون أن يكون أئمّتهم كغيرهم من أعلام بني الحسن والحسين في الاجتهاد والاختلاف في الاجتهاد.

فأما الزيدية فإنّها قد قالت من ذلك الفكر الواقعي بجواز الاختلاف في المعاني الفروعيّة الاجتهادية بين أئمّتهم وُعلمائهم من ذلك الاجتهاد ، فلذلك كان للإمام زيد بن علي – عليه السلام – مسائل اختلف فيها مع أخيه الإمام الباقر – عليه السلام – ، ثمّ كذلك اختلف الإمام النّاصر والإمام الهادي صلوات الله عليهم وغيرهم من أئمّة الهدى ، ويبقى ذلك الاختلاف الفروعيّ رحمَة كما قدّمنا عن الإمام زيد بن علي – عليه السلام – ، وكذلك جواز الاختلاف على أهل البيت مرويّ من طريق الإمامية

عن الصفّار في بصائر الدّرجات ، وأنّ ذلك لا يؤثّر على حجيّة العترة في إجماعهم ، حيث لم تصحّ العصمَة ولا النّصوص ، وهذا هو قول ابن الجنيد من معنى كلام الشيخ المفيد ويظهر أنّه قول ابن شاذان ويونس بن عبدالرّحمن ومتقدّمون من الإماميّة في أئمّتهم ينسبون أئمّتهم إلى القول بالاجتهاد والاختلاف في المعاني ، قال السيّد بحر العلوم : ((وَمِن هذا يعلم: أن القَول بالقياس ممّا لم ينفرد به ابن الجنيد مِن علمائنا وأن له فيه سلفا مِن الفضلاء الأعيان كيونس بن عبدالرحمَن، والفضل بن شاذان، وغيرهم فلا يمكن عدّ بطلانه من ضروريات المذهب في تلك الأزمَان)) [180] اهـ ، وفي هذا فتأمّل لتعرف ما هي الضّروريات المتغيّرة حسب الأزمان ! ، وأيها الضّروريات التي هي حقّاً يوافق اللطف الغائب الثاني عشر الذي لن يُفيد طالبيه يُقرّبهم إلى الطّاعة ويُبعدهم عن المعصيَة ، فإنّ القضيّة هُنا جوهريّةٌ مِفصليّة ، ولأبرأ من تُهمة التّدليس فإنّ السيد بحر العُلوم قد ذكر عن البعض حمل مفهوم القياس عند ابن الجنيد على منصوص العلّة والأشباه والنظائر ووجوه أخرى إلاّ أنّ ذلك من التأويل كان مرتفعاً بكلام الشيخ المُفيد وأيضاً بما ألّفه الشريف المرتضى في الردّ عليه ، فينظُر المصدر الذي أشرنا إليه من كلام السيد بحر العلوم المُهتّمون ، وقول الشيخ المُفيد واضحٌ في منهجيّة ابن الجُنيد ليس فقط مع نفسه بل بما ينسبُه إلى الأئمّة عندما قال : ((وظنّ أنّها مُختلفةٌ فِي مَعانيها، ونَسب ذلك إلى قَول الأئمّة عليهم السلام فيهَا بالرّأي)) اهـ ، ويقول الشيخ جعفر السبحاني يتكلّم عن ابن الجُنيد : ((ثمّ الأعجَب مِنَ العمل بالقياس هُو جَعلُ سَبب الاختلاف في الأخبار المرويّة عن أئمة أهل البيت – عليهم السلام – هو إفتَاء الأئمّة بالرّأي كمَا هُو صريح كلام الشيخ المُفيد)) [181] اهـ ، ويقول السيد بحر العلوم : ((وأمّا إسناد القول بالرّأي إلى الأئمّة – عليهم السلام – فلا يُمتنع أن يكون كذلك في العَصر المتقدم)) اهـ ، فتأمّل ذلك كلّه موفّقاً . ثمّ تأمّل قول الشيخ المُفيد يحكي قول جماعة عُلماء الإماميّة القمّيين وأنّ رأيهم أنّ الأئمّة كان قولُهم بالرّأي – الاجتهاد – وبالظّنون ، يعني يعملون بنظرهم وغاية تتبّعهم ونظرهم في مسائل الدّين ، وأنّهم عُلماء أبرار ليست لهم تلك الخصائص المُخترعَة المُختلقَة ، قال الشيخ المُفيد : ((وَقد وَجدنَا جَمَاعة ورَدُوا إلينا مِن قُمّ يُقصّرون تَقصيرا ظاهراً فِي الدّين، ويُنزلون الأئمّة عليهم السلام عن مَراتبِهم، ويزعمون أنهم كانوا لا يَعرفون كثيراً مِنَ الأحكَام الدينية حَتّى يُنكت فِي قُلوبهم، ورَأينا مَنْ يَقُول إنّهم كانوا يَلتجئون في حُكم الشّريعَة إلى الرّأي والظّنون، ويَدّعون مَع ذلك أنّهم من العلماء. وهذا هو التّقصِير الذي لا شُبهَة فيه)) [182] اهـ ، والنّكت في القلوب فهو الإلهام الذي يأتي من إطالة الفكرة . فالقصدُ أن تتنبّه إلى أنّ حكاية متأخّري

[180] الفوائد الرجالية:٢١٩/٣.
[181] أدوار الفقه الإمامي:.١٠٣.
[182] تصحيح اعتقادات الإمامية:١٣٥.

الإماميّة أو حتّىٰ اعتقاد بعض مُتقدّميهم ليسَ لازمُه أنّ ذلك هُو قول أئمّتهم رأساً ، أو قول جميع مُتقدّميهم كما مرّ معك من عدم استقرار أقوالِهم وعقائدهم إلاّ في القرون المتأّخرة عن زمن الأئمّة ثمّ الغائب الثاني عشر لم يُثمر فيهم تصحيحاً أو توجيهاً ، حتّىٰ استقرّوا علىٰ ذلك التنظير العقليّ في باب اللطف والإمامة ولم يستوعبوا إلاّ أئمّة منصوصاً عليهم معصومين وإن أدّىٰ ذلك منهم إلىٰ تعكيس ومُناقضة واقعهم من الوجوه التي ذكرناها ، وكذلك الاعتماد علىٰ الموضوعات والمُختلقات من الروايات المُتكاثرة علىٰ مرور الأزمان ، ويكفي في هذا بوعيٍ وبصيرةٍ أن تتأمّل كلام السيد بحر العلوم هذا : ((والوجه في الجمع بين ذَلك وبين ما نراه – من اتفاق الأصحاب علىٰ جلالته [أي ابن الجُنيد] وموالاته وعدَم قطع العِصمة بينهم وبينه –: حَمله علىٰ الشبهة المحتملة في ذلك الوقت لعدم بلوغ الأمر فيه إلىٰ حَدّ الضّرورة، فان المسائل قد تختلف وضوحاً وخفَاءً باختلاف الأزمنة والأوقات، فكَم مِنْ أمر جَليٍّ ظَاهر عند القدماء قَد اعتراه الخفَاء في زمَاننا لبُعد العَهد وضيَاع الأدلة. وكَم مِن شئ خَفيّ في ذلك الزمان قد اكتسىٰ ثوب الوَضوح والجلاء باجتماع الأدلة المنتشرة في الصّدر الأول، أو تجدد الاجمّاع عليه في الزمان المُتأخر ولعل أمر القياس من هذا القبيل، فقد ذكر السيد المرتضىٰ في مسألةٍ له في أخبار الآحاد: أنّه قد كان في رُواتنا ونقلة أحَاديثنا مَنْ يقول بالقياس، كالفضل بن شاذان، ويونس بن عبد الرحمن، وجمَاعة مَعروفين))[183] اهـ ، وأن تتأمّل قول العلامة عبدالله المامقاني (ت١٣٥١هـ) : ((انّ أكثر ما يعدّ اليوم مِن ضَروريات المَذهب في أوصَاف الأئمّة عليهم السلام كانَ القَول به مَعدوداً في العهد السابق مِن الغلو))[184] ، ويقول : ((لما نبّهنا عليه في الفائدة الخامسة و العشرين، مِن وضوح أنّ القدماء كانوا يعدّون غلوّا و ارتفاعا جملة ممّا نعدّه اليوم من ضروريات مذهب الشيعة في حقّ أئمّتهم عليهم السلام))[185] اهـ ، ومعه فتأمّل ما تميّزت به الزيديّة من كون أئمّتهم هُم أئمّة العترة أنفسهم ، تطرد منهجيّتهم الإمامُ بعد الإمام إلىٰ أن دوّنوا ذلك في كُتبهم ومصنّفاتهم حتّىٰ لم يكُن في فكرهم خفاءٌ في أصولهم المُتقدّمة ومبانيهم ينكشفُ معها للمتأخّرين جلاءٌ أو خفاءٌ بما تُعَكّسُ مَعه الاعتقادات والأصول ، والله المُستعان . وهذا الذي في كلام السيّد بحر العلوم والمامقاني فإنّما هو نتاج غياب تأثير العترة ودورهم داخل تلك المنظومة العُلمائية الإمامية حتّىٰ أصبح غير العترة يُحرّر أصول العترة بطريقته وأنظاره وتأصيلاته ، وأصبحَ قول العترة يتأثّر بالكثرة الزّمانيّة من زمنٍ إلىٰ زمن حتّىٰ تغيّرت وتبدّلت الضّرورات من فكر العترة ، ثمّ يأتي الأخ الكاتبُ ومن ينحو طريقَته ليقول عرفنا الإمامة من اللطف ، واللطف واجب ، فالإمامة واجبة ، فخرجنا

[183] الفوائد الرجالية:٢١٥/٣.
[184] تنقيح المقال في أحوال الرجال:٣٠٥/٢.
[185] تنقيح المقال في أحوال الرجال:٣٧٧/٢.

بالعصمة ، فالنّصوص ، ولا لطف ولا تأثيرَ له من اختلاف الضّروات هذه لمن يفقه معنىٰ الضّرورة الدينيّة . وأيضاً يأتي الأخُ الكاتبُ ومن ينحو طريقَته ليقول كيف يختلف أئمّة الزيدية في مسائلِهم وفقههم ويُقال مع ذلك بالاتّباع وكأنّه قد أحرزَ العصمَة ودليلها وكذا دليل اللطفيّة أو أنّه قد ثبتَ له حقّاً بقطعٍ أن قول أئمّته أخيار بني الحُسين – عليهم السلام – هُو قولُه وأنّهم فعلاً وواقعاً لا يختلفون كما نسبهم ابن الجُنيد وغيره ، وكما أنّ الإمام الصّادق – عليه السلام – رضي لنفسه أن يكونوا عُلماء أبرار لا أنّهم مُشتركون في صفات وخصائص الأنبياء علىٰ ما تقدّم ، بل قد مرّ معك قول الشّهيد الثّاني أنّ كثير من أصحاب الأئمة بل الأجلاّء منهم والرّاوة لم يكونوا يعتقدون بعصمَة الأئمّة وإنّما كانوا يرونهم عُلماء أبرار أهل فضلٍ ولازمُ ذلك تجويز الاختلاف عليهم في الاجتهاد والآراء الفقهيّة الشرعيّة ، وكذلك مرّ معك قريباً رواية الصفّار عن رسول الله صلوات الله عليه وعلىٰ آله في اختلاف أهل البيت – عليهم السلام – ، ولذلك أعودُ وأكرّر أنّ البعض قد استغنىٰ باللب والقشور دوناً عن المنهج التحقيقيّ فتوّهم من ذلك أنّه فعلاً قد اتّبع منهَج الإمام الصّادق – عليه السلام – وسائر أخيار بني الحُسين – عليهم السلام – ، إنّ البحثَ أمانَة ، لا عاطفَةٌ واغترارٌ .

– مفاصلُ الاختلاق علىٰ أخيار بني الحُسين – عليهم السلام – ، والقولُ الفصل :

وتبعاً لموضوع العصمَة ، وتقليب الإماميّة لضروريّات فكرهم في العصمَة ، حتّىٰ جعلوا تنظيرهم العقلي في اللطف والإمامة الذي أوجبوه علىٰ الله تعالىٰ ، وتلك المُختلقات في النّصوص رافعة لحقيقة الأئمّة من كون حالِهم كحال آحاد العترة من بني الحسن والحُسين – عليهم السلام – ، عُلماء أبرار أتقياء ، ورافعة لحقيقة ما كان يعتقدُ به أجلاّء الإماميّة رُواتُهم المُعاصرون للأئمّة – كما يحكون – من أنّهم كانوا لا يعتقدون بعصمَة الأئمّة ، ثمّ كبار رُواتهم كابن الجُنيد علىٰ ما يروي له البعضُ مع قُربه من زمن الغائب الثاني عشر – الغيبة الصغرىٰ – من أنّه كان ينسبُ الأئمة إلىٰ القول بالرّأي والاجتهاد وأنّ رواياتهم وجهها اختلاف المعاني أي أنّ الاختلاف حقيقيّ ، فكان الإمامية قد اصطنعوا ضروريات جديدَة قلّبوا وبدّلوا وغيّروا معها مفاهيم وحقائق اعتقادات أخيار بني الحُسين – عليهم السلام – أئمتهم ، وأصبحوا يرون أنّ ما هُم عليه من تلك الضّروريات الحادثَة هُو قولُ أولئك الأعلام ساعدَهم علىٰ ذلك الروايات الضّعيفة والموضوعَة الكثيرة من ذلك التراث الرّوائي المُظلم الذي قدمناه ، حتّىٰ اشتكىٰ من الوضّاعين والغُلاة الأئمّةُ – عليهم السلام – ، ومن ذلك ما قدّمناه من رواية الكشّي ، بإسناده

، عن عبد الرحمن بن كثير، قال، قال أبو عبد الله عليه السلام يوماً لأصحَابه: ((لعنَ الله المُغيرة ابن سعيد، ولعن يَهوديّة كَان يَختلف إليهَا يتعلم منها السِّحر والشّعبذَة والمَخاريق. إنّ المُغيرة كَذب عَلىٰ أبي عليه السلام، فَسلبه الله الايمَان، وإنّ قَوما كَذبوا عَليّ، مَالهم أذاقهم الله حَرّ الحَديد، فوالله مَا نَحن إلاّ عَبيدُ الذي خلقنا واصطفَانا، مَا نَقدر عَلىٰ ضرّ ولا نَفع وإنْ رَحِمَنا فَبرحمته، وأن عَذّبنا فَبذنوبنا، والله مَالنا علىٰ الله مِنْ حُجّة، ولا مَعنا من الله بَراءة، وإنّا لَميّتون، وَمقبورُون، ومُنشرَون، ومَبعوثون، ومَوقوفون، ومَسئولون، وَيلهم مَالهم لَعنهم الله فلقد آذَوا الله وآذَوا رَسُوله صلىٰ الله عليه وآله في قبره وأميرَ المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمّد بن علي (صلوات الله عليهم). وهَا أنَا ذا بَين أظهركِم لَحمُ رَسُول الله وَجِلد رسول الله، أَبيتُ عَلىٰ فراشي خَائفاً وَجِلاً مَرعُوباً ، يَأمَنون وأفزَع، ويَنامون علىٰ فِرشهم، وأنا خَائفٌ سَاهرٌ وَجِلٌ أتقلقل بين الجبال والبرَاري، أبرَأ الىٰ الله ممّا قال فِيّ الأجدَع البرّاد عَبد بني أَسّد أبو الخَطّاب لَعنه الله، والله لَو ابتلُوا بنَا وأمَرنَاهم بذلك لكانَ الواجب ألا يَقبلوهُ ، فَكيف وهم يَروني خائفاً وَجلاً ، أستعدِي الله عَليهم وأتبرّأ إلىٰ الله مِنهُم. أُشهِدُكم أنّي امرؤٌ وَلدني رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وَمَا مَعي بَراءةٌ مِنَ الله، إن أطعتُه رَحِمَني وإن عَصيتُه عَذّبني عَذابا شديداً أو أشَدّ عَذابَه))[١٨٦] ، وهذا المضمون العقائديّ الذي اشتكىٰ منه الإمام الصّادق – عليه السلام – هُو ما تعتقده الإماميّة اليوم ، إلاّ أنّ تلك الجماعة من الشّيعة ما كانت ترضَى ذلك البيان لحقيقة خِلقتِهم وتكوينِهم وأنّهم كغيرهم إلا ما شرّفهم الله تعالىٰ به من النّسب الفاطميّ ، وما اشتركوا فيه مع سائر بني عُمومتهم من بني الحسن والحُسين في الهداية ، فكانوا إذا سمعوا كلامَ أخيار بني الحُسين علىٰ الوجه الصّحيح المُعتدل الذي يكونون معه علماء أبرار فقط ، أبَوا ذلك وخرجوا وهُم يقولون قد اتّقوا ، عملوا بالتقيّة ، وأنّ المعنىٰ الذي يقصدونه – عليهم السلام – هُو خلافُ قولهم الذي أظهروه من أنّهم عُلماء أبرار حالهم كغيرهم ، فذهبوا ينشرون عنهم إثبات ما نفَوه – عليهم السلام – عن أنفسهم لمّا كانت التقيّة إظهار المُخالفة ، فعملت تلك الشّيعة بإظهار المُخالفة علىٰ أولئك الأخيار علىٰ أنّها فعلا عقيدة أولئك الأخيار ، والله المُستعان ؛ فغلوا فيهم أشدّ الغلو ، ونسبوا إليهم اعتقاد الوصايا والعصمة وغيرها من الخصائص التي لا تكون إلاّ للأنبياء أو أشدّ من ذلك . تأمّل أيّها الباحث المُتبصّرُ حقائق الأمور ما يقولُه المامقاني يُوصّف ويعتذرُ للغلاة ومُخالفَة المتأخّرين لأئمّتهم الذين كانوا يعتقدون بخلاف ما يعتقدُ الغُلاة ، وبخلاف ما يعتقدُ مُتأخّرو الإماميّة فُيبرّر هذا المخالفة بهذا الوجه من التقيّة ، وإنّ هذا لكافٍ في إيقاظٍ سبات الكثير ليلتفتوا إلىٰ القول الفصل فيما اختلقتُه الإماميّة علىٰ أئمّتهم ، فيقول المامقاني : ((إنّ المتتبّع النيقد يَجدُ أنّ أكثر مَنْ رُمي

---

[١٨٦] رجال الكشي:٢/٤٩١.

بالغلوّ بريء من الغلوّ في الحَقيقة، وأنّ أكثر ما يعدّ اليوم من ضَروريات المَذهب في أوصَاف الأئمّة عَليهم السّلام كانَ القَول به مَعدودا في العَهد السّابق مِن الغُلو ، و ذلك نشأ مِن أئمّتنا عليهم السلام ؛ حَيث إنّهم لّما وجَدوا أنّ الشيطان دخلَ مَع شِيعتهِم مِنْ هذا السبيل لإضلالهم– وفاءً لَما حَلفَ بِه مَنْ إغوَاء عِباد اللهّ أجمعين – حذّروهم مِن القول فِي حَقّهم بجُملة مِنْ مَراتبهم إبعاداً لَهم عمّا هو غلوّ حَقيقة ، فَهم مَنعوا الشيعة من القَول بجُملةٍ مِن شُؤونهم حفظاً لِشُؤون اللهّ جلّت عظمته ، حيث كان عِندهم أهمّ مِن حِفظ شُؤونهم ؛ لأنّه الأصل ، وشُؤونهم فَرعُ شَأنه ، نشأت مِن قُربهم لديه ومَنزلتهم عنده ، و هَذا هُو الجَامِعُ بَين الأخبَار المُثبِتَة لجُملةٍ مِنَ الشّؤون لهم و النّافية لها))[187] اهـ، وهُنا تأمّل وتدبّر واتّعظ لنفسك فإنّ الأئمّة من قول المامقاني هُم من كان يُجبرُ شيعتهم بل ويُحذّرونهم عن القول فيهم بخصائصِهم! والتي منها الوصايا السابقة والعصمَة وغيرها فقال الأئمّة بعكس ذلك من حال أنفسهم لماذا ؟!؛ لكي لا تكون معرفتهم لهذه الخصائص طريقاً إلىٰ غلوّ حقيقيّ كالقول بألوهيّتهم مثلاً ، فأصبح أولئك الشّيعة الذين يروون عن الأئمّة الرّوايات في عدم النصّ عليهم أو عدم العصمَة فيهم وكذلك ما يعتقده سلفُ الإماميّة من الرّجال من هذه الاعتقادات فإنّهم غير مُفرّطين لأنّ الأئمّة أخبروهم بذلك صيانةً لهُم من الغلوّ الذي هُو ألوهيّةٌ مثلاً ، ومن ثمّ إذا وجدنا روايات عن شيعة ورجالٍ آخرين إماميّة في إثبات النصّ والعصمَة وسائر الخصائص التي يعتقدُ بها الإماميّة فإنّ هذا سيكون في منظور أولئك الأصحاب والخواصّ للأئمّة غلوّ وسيكون المتأخّرون من الإماميّة أيضاً غُلاةٌ عند المتقدّمين من أصحاب الأئمّة وسلف الإماميّة ، انظُر هذا الإصرار والتحايُل علىٰ إلصاق عقيدة مُتأخّري الإماميّة التي هي علىٰ مُقتضىٰ ما يعتقده سلفهُم من الغلوّ في الأخيار من بني الحسين ، وانظر ذلك التحايل علىٰ الرّوايات عن أخيار بني الحسين القاضية بمُخالفة متأخري الإمامية بل ومتقدّميهم في النصوص والعصمة وغيرها من الخصائص عليهم ، تجدها تنفي قول الإمامية وترفعه ، ومع ذلك جعلوا وجهها عن أخيار بني الحسين – عليهم السلام – هُو الضدّ وهو تبنيّ ذلك الغلوّ، تبني ذلك الذي يُنكرونَه ويُخالفونَ عليه صلوات الله عليهم ، وما ذلك إلاّ اختلاقهم وتقليبهم كلام أولئك الأخيار من بني الحسين – عليهم السلام – ، حتّىٰ روىٰ الكشي ، بإسناده ، تشكّي الإمام الصّادق من أمثالهم ، قال – عليه السلام – : ((إنّ النّاس أولِعُوا بالكَذب عَلينا ، إنّ الله افترض عليهم لا يريد منهم غَيرَه ، وإنّي أحَدّثُ أحَدَهُم بالحَديث فَلا يَخرُج مِنْ عِندي حتىٰ يتأوّلَه عَلىٰ غَير تأويله، وذلك أنّهم لا يطلبون بحديثنا وبِحُبّنا مَا عند الله وإنّما يَطلبون به الدنيا))[188] ، إلاّ أنّ

[187] تنقيح المقال في أحوال الرجال:٢/٣٠٥.
[188] رجال الكشي:١/٣٤٧.

أصحاب النّصوص والعصمَة وخصائص الأئمّة في الغلوّ لم يرتضوا ذلك المنهج التتبّعي من أصحاب الإمام الصّادق – عليه السلام – ليتأكّلوا به – عليه السلام – ، فرووا عنه ، ما يرويه الكشي ، بإسناده ، عن سفيان بن السمط قالَ : ((قُلت لأبي عبد الله – عليه السلام – : جُعلت فداك يأتينَا الرّجُل مِن قِبلكم يُعرَف بالكَذِب ، فَيُحدّث بالحَدِيث فنستبشعُه . فقال أبو عبد الله – عليه السلام – : يَقول لَك أنّي قُلت الليل أنّه نَهارٌ والنّهار أنّه لَيلٌ . قلتُ: لا. قَال فإن قَال لك هذا أنّي قُلته فَلا تُكذّب بِه ، فَإنّك إنّما تُكَذِّبُني))[189] ، وفي هذا فتأمّل في ترويض العقول الإماميّة في ذلك الزّمان وتدجينها على قبول الخُرافة والمعاجز والخصائص المُرتفعة الغاليَة ومنها النّصوص والعصمَة وعلم الغيب ، التي تُحاك خلف ظهور الأئمة وتُصنَع ، حتّى إذا جاء هذا الزّمان أو زمان القرن الخامس ، أصبحَ الصّادقون من متقدّمي رجال الإمامية غير المُتديّنين بما يتدين به المُتأخّرون منهم هُم المقدوحُ فيهم وهُم الذين اتّقاهُم الإمام ولم يُعلمهم بحقائق الدّين وخصائصهم وشؤونهم لئلاّ يغلو ، وأولئك المُتأخّرون الذي تلقّفوا الرّوايات عن الضّعاف والوضّاعين من ذلك التّراث الرّوائي المُظلم هُم أصحاب ضروريّات المذهب التي هي مُختلفةٌ أيضاً من زمانٍ إلى زمَان ، ونعني بالصّادقين من سِلفِهم مَنْ هُم أصلاً بَراءٌ من اعتقاد النّصوص والعصمَة وما تقولُه الإماميّة من البداء والرّجعة وأمثالها ، عدليّتهم ، وفي هذا كلّه تجدُ روح كلام المامقاني القريب . ثمّ مع هذا تيقّن قولَ الإمام نجم آل الرّسول القاسم بن إبراهيم الرّسي – عليه السلام – ، (١٦٩–٢٤٦هـ) : ((ويُقَال للرّوافض : أخبرُونَا عَن أهل بَيت رَسُول الله صلّى الله عليه وعليهم مُشركُون أو كفّار أو مُسلِمُون ؟!. فَإن زَعمتم أنّهم مُسلمُون. يُقَال: فقد أجمَع أهلُ بَيت رَسول الله صلى الله عَليه وعَليهم وسلّم وعُلماؤهُم بأنّكم عَلى غَير طَريقَة الإسلام))[190] اهـ ، أي النّهج الإسلاميّ الصّحيح ، وهو فأحد تلامذة الإمام موسى الكاظم – عليه السلام – ويروي عنه ، وله عنه نسخةٌ يرويها كما يقول الشيخ النجاشي من الإمامية . وهذا الإجماع فيدخُل تحتهُ أئمة الإمامية أخيار بني الحُسين – عليهم السلام – ، فإنّهم قد أنكروا وحدّثوا بما يردّ على تلك الجماعة من الشّيعة ودوّنت الإماميّة ذلك مما ينقضُ عقائد الإماميّة إلاّ أنّهم من أصل قول المامقاني القريب يحملون ذلك على التقيّة ، وتلك المُخالفات من الأئمّة على الإمامية مخالفاتٌ حقيقيّة ، وقد مرّ معك ما روته الإماميّة عن الكشّي ، ومن ذلك ما ترويه الزيديّة ، فيروي الحافظ علي بن الحسين الزّيدي ، بإسناده ، عَن أبي خَالد عَمرو بن خَالد ، قَال: دَخلَ جَعفر بن محمّد المَسجِد ، وعَبدالله بن الحسَن فِي جَانِب قَبر رَسُول الله صلّى الله عليه وعلى آله وسلّم ، فَأقبلَ حَتّى

[189] مختصر بصائر الدرجات:٧٦.
[190] مجموع كتب ورسائل الإمام القاسم بن إبراهيم:٥٦٤/١.

وَقفَ علىٰ عَبدالله ، فَسلَّم عَليه، فقال: ((السَّلامُ عَليكَ يَاعمّ . فقَال عبدالله: وَعليكَ السَّلامُ يَابن أخِي ، مَا هَذا الذي يَبلُغُني عَنكَ أنَّكَ إمِامٌ مُفترَضُ الطّاعَة ، مَن لَم يَعرِف ذَلِك مَاتَ مِيتَةً جَاهِليّة؟! ، فَقال جَعفر: والله الذي لا إلَه إلاَّ هُو ، وحقّ صَاحِب هَذا القَبر، مَا قُلتُ فِي نَفسِي هَذا قَطّ، وإنّه لَيُكذَبُ عَليَّ. فَقال عَبدالله: أنتَ الصَّادِقُ والبَارّ، وهُم الكَاذِبونَ الفُجَّار. ثمّ مَضىٰ جَعفر، فقال عبدالله: والله لَو أرَدتُ مِنهُ الطّلاقَ لَحلَفَ لِي به))[191] ، فلو سمعَ الإماميّ ذلك من الإمام الصّادق – عليه السلام – فإنّما سيقول علىٰ أصل التقيّة وأصل ما ذكره المامقاني قريباً بأنّ الإمام إنّما قالَ ذلك لصيانة شيعتِه – فيُخبر أنّه عالمٌ غير إمام مفترض الطّاعة غير منصوصٍ – أو تقيّة من عمّه الإمام المحض عبدالله بن الحسن – عليه السلام – ، وقد يظهَر تنبّه الإمام المحض – عليه السلام – لتلك الأراجيف حول الإمام الصّادق – عليه السلام – من القول بالتقيّة لأنّه لم يكُن يشكّ في اعتقاد الإمام الصّادق – عليه السلام – بل كان يذكُر ذلك ليقيم الحجّة علىٰ الحاضر لذلك تجده – عليه السلام – ينفي وجه التقيّة فيقول – عليه السلام – : ((والله لَو أرَدتُ مِنهُ الطّلاقَ لَحلَفَ لِي به)) ، أي ليرتفع عن ذهن الحاضرين من سلف الإماميّة وجه التقيّة ومَا قد يتعلّق به ضعفَة النّفوس ، ومثل ذلك يقول الإمام زيد بن علي – عليه السلام – : ((إني أتعجّب من حُمقكم يا معشر الشيعة تأتون الرجل منَّا وتسألونه فإن سَكت، ولم يشهد أنّه يعلم قُلتم لَو شَاء أن يُخبرَنا لأخبَر، فإنْ هُو تكلّم قُلتم نَشهد أنّه يتّقِي ، فمَتىٰ تَعلَمُون))[192] ، فهذا من طريق الزيدية ، وقد مرّ مَعك الخبر مع ابن أبي يعفور أنّ الإمام الصّادق – عليه السلام – يقول أنّهم (علماء أبرار) من رواية الإماميّة ، ثمّ من رواية ابن أبي خيثمة ، بإسناده ، حَدَّثَنا حَمَّاد بْنُ زَيْد، قال: قال أيوب: وَسَمِعْتُ جَعْفَر يَقُولُ: ((إِنَّا وَاللهِ لا نَعْلَمُ كلَّ مَا تَسْأَلُونَا عَنْهُ وَلَغَيْرُنَا أَعْلَمُ مِنَّا))[193] اهـ ، وهذا فلا يلزمُ منه عدم فضل الإمام الصّادق – عليه السلام – أو أعلميّته علىٰ مَنء هُو أعلم منه إلاّ علىٰ مقتضىٰ قول من يقول أنّه عالمٌ بكلّ شيءٍ وهذا فمن الغلوّ ، وإنّما وجهه أنّه يجوزُ عليه عدم العلم والتعلّم وطلبُه ، وهذا علمُ الإمام موسىٰ الكاظم – عليه السلام – جُملة منه كان عن مسألته لأبيه وتحصيله منه كما في مسائل علي بن جعفر الذي ترويه الإمامية فإنّ الصّواب فيه أنّه مسائلٌ وجّهها لأبيه الصّادق – عليه السلام – ، وكذلك كان سُؤال الإمام محمد الباقر – عليه السلام – في الخبر المُشتهر لجابر بن عبدالله الأنصاري رضوان الله عليه عن صفة الحجّ ، فمثل ذلك يجوزُ في أخيار بني الحسن والحُسين – عليهم السلام – ، ثمّ هذا لا يرفع الفضل وزيادة العلم والتفاضل فيه بينهم وأنّ عند أهل البيت – عليهم السلام – سادات بني الحسن والحُسين من

[191] المحيط بأصول الإمامة:مخطوط.
[192] المحيط بأصول الإمامة:مخطوط.
[193] تاريخ ابن أبي خيثمة التاريخ الكبير:٩١٦/٢

العُلوم ما فيه الهداية وعدم الضّلال من إجماعهم ، وأنّهم متىٰ اختلفوا كما في رواية الصفّار عند الإمامية فللمقلّد أن يأخذ بأيّ أقوالِهم ، والاختلاف فرعٌ علىٰ جوازه في العترة ، وذلك فرافعٌ للعصمَة في الآحاد علىٰ مقتضىٰ ما تعتقدُه الإماميّة حيث يمنعونه في فروع المسائل ويمنعون الاجتهاد علىٰ أئمتهم ، فتفّهم هذا مِنّ قَيدِنَا وقَولنَا .

إلاّ أنّ الإماميّة من أصل التقيّة الذي آمنوا به لا يرتضون إلاّ تقليب حقائق الأقوال من جواز إلىٰ عدمِه ، ومن عدم عصمة إلىٰ عصمَةٍ ، ومن عدم نصٍ إلىٰ نصّ ، ومن حُرمَة إلىٰ حليّة ، وأمثال ذلك مما تعمل فيه التقيّة ، ولذلك تجد أنّ ضروريّات مذهبهم تختلف من وقتٍ لآخَر تبعاً لوجوه الرّوايات والمعارف التي يُسندونها إلىٰ أئمّتهم ، ومن ذلك جواز الاختلاف والاجتهاد علىٰ أئمّتهم بها قد وقفتَ عليه قريباً عن القميين وغيرهم ، وهذا قد فصّلتُ فيه لأنّ الأخ الكاتب سيبدأ التشنيعَ علىٰ أئمّة الزيدية اختلافَهم فيستحضرُ بإنصافه أصول المسائل ، والحمدلله . ثمّ نعودُ إلىٰ ما نحنُ بصدده من قضيّة اللطف عند الإماميّة ، وقد وقفتَ من الوجوه الخمسة السّابقة من هذه المقدّمة الثّانية انتقاض دعوىٰ اللطف من كلّ وجه ، وأنّه تنظيرٌ لا مصداقَ له علىٰ واقع الإماميّة ، فنأتي علىٰ المقدمة الثالثة من مقدّمات قضيّة اللطف عند الإمامية .

- **المقدّمة الثّالثة** : ننُبه فيها علىٰ حيثية قول الإمامية أنّ الإمامة واجبةٌ عقلاً ، فإنّهم إن أرادوا من قول ابن المطهّر الحلّي: ((وقال أبو الحسين البصري والبغداديون والإمامية: إنه واجب عقلا، ثم اختلفوا فقالت الإمامية: إن نصبه واجب علىٰ الله تعالىٰ. وقال أبو الحسين والبغداديون: إنه واجب علىٰ العقلاء)) اهـ ، بأنّ ذلك الحُكم العقليّ مُستقلّ عن السّمع ، كما نقولُ في مسائل التحسين والتقبيح العَقليين أنها أحكامٌ للعقل مُستقلّةٌ عن السّمع وتشريعاته ، فإنّ ذلك لا يصحّ ولا وجَه له في الإيجاب علىٰ الله تعالىٰ ، لأنّه في حكم العقل المستقلّ مجرّداً عن السّمع فلا وسائطَ من أنبياء أو كُتب بين المخلوقين والخالق جلّ شأنه حتّىٰ يتمّ ذلك اللطف الذي نظّر له الإماميّة وأخبروا أنّه لا يتمّ إلاّ به – أي السّمع – من التّنصيصُ علىٰ الأئمّة بالاسم والنّسب ، قال ابن المطهّر : ((التّحقيق أن نَقول: لطفُ الإمامة يتم بأمُور: (مِنها) مَا يَجب عَلىٰ الله تعالىٰ وهُو خَلقُ الإمَام وتَمكِينه بالقُدرة والعِلم والنّص عَليه باسمِه وَنسبِه، وهَذا قد فعلَه الله تعالىٰ)) اهـ ، وهذا الفعلُ لله تعالىٰ لا يُعقل إلاّ عن طريق دليل السّمع ، فأصبحَ إطلاق الحكم ونسبته إلىٰ العقل مُوهِمَةٌ التجرّد عن السّمع ، ولذلك اشتبه علىٰ الأخ الكاتب قول الإمام أحمد بن يحيىٰ المرتضىٰ – عليه السلام – ،

(ت٨٤٠هـ) عندما قالَ أنّه لا وجه لذلك الوجوب العقليّ للطف الذي تقولُ به الإماميّة ، قال – عليه السلام – : ((لَا طَرِيقَ إِلَىٰ اللُّطْفِ الْخَاصِّ إِلَّا السَّمْعُ وَالْعَامُّ كَالْمَعْرِفَةِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ وَجْهٍ يَقْتَضِي اللُّطْفِيَّةَ ، وَلَا وَجْهَ هُنَا))[194] اهـ ، أي أنّ الإمامة لطُفٌ خاصٌّ وليسَت لطُفاً عامّاً ، فلا بدّ من وجهٍ يقتضي اللطفيّة ، بل حتّىٰ علىٰ مقتضىٰ قول الإماميّة فإنّ وجوه اقتضاء اللطفيّة مرتبطة بالسّمع ، تأمّل قول ابن المطهّر الحلّي : ((انّ وُجودَ الإمام نفسه لطفُ لوُجوه: **أحدُها**: أنّه يَحفظ الشّرَائع ويَحرُسها عن الزّيادة والنُقصَان)) اهـ ، فأصبحَ الوجوب العقليّ الذي تقول به الإمامية لا يصحّ أن يكون المراد به الحكم العقليّ المُستقلّ عن الشّرع ، وهو وجه مقصدهم ، وهذا تحريرٌ منهم ركيكٌ في المسألَة أعني نسبَة حُكم الوجوب العقلي علىٰ الله تعالىٰ في الإمامة باستقلالٍ عن الشّرع ثمّ جعلهم تحصيل ذلك اللّطف لا يتمّ إلاّ عن طريق السّمع وهو التنصيصُ علىٰ الأئمّة بالاسم والنّسب! . ثمّ تأمّلت فوجدتُ أنّ الخلل آتٍ من عدم الإيمان التامّ بدور العقل في التحسين والتقبيح مستقلاً عن السّمع ، وذلك من قول الشيخ جعفر السبحاني : ((وَجه عدم صحّة الادّعاء الاَوّل ـ وهُو: تمكن العَقل من دَرْك الملاكات المحسِّنة للفعل أو المُقبحة له : ـ أنّه تقوّل لا يرضَى به اللبيب، وإلاّلاستغني عَن بعث الاَنبياء ، وإرسال الرُّسل مادام العقل له القابلية علىٰ نهج طريق السعادة المادية والمعنوية ، وآية ذلك اختلاف النّاس في حُسن أو قُبح طائفة من الاَفعال))[195] اهـ ، فيتأمل الباحث ، والكلام فهو التكاليف والمعارف العقليّة ، لا السمعيّة والشرعيّة .

وأمّا إن أرادُوا كما وقفتُ من عبارة أحد الإماميّة أنّ الحكم العقليّ في الوجوب قد يتناول حُكم المشي إلىٰ المسجد لمّا كانت الصّلاة واجبةً في المسجد ، أو بمعنىٰ أدقّ حُكم طلب المَاء القَريب للوضوء واجبٌ عقلاً لأدء واجب الوضوء ، فإنّهم يُسمّون ذلك حُكماً عقليّاً واجباً ، ذلك المشي وذلك الطّلب للماء ، فأصبح هذا الحُكم العقليّ غير مُستقلّ عن السّمع ، بل مُرتبطٌ به مُتعلّقٌ به ، إذ لو لم يُخبر السّمع بوجوب الصّلاة أو وجوب الوضوء بالمَاء ما حكَم العقل بوجوب المشي أو طلب الماء ، فكذلك عندَه حُكم الوجوب العقليّ علىٰ الله في تعالىٰ في الإمامة .

فإن كان مقصدهم الوجه القريبُ الأوّل فقولٌ باطلٌ من كلّ وجه ، ثمّ هذا أيضاً مُنتقضٌ من ذات اعتقاد الإماميّة في المسألة بما قدّمناه مُفصّلاً ، ولن يكون دليلاً عقلياً علىٰ الإمامة وعلىٰ إثبات اللطف

[194] البحر الزخار:١/١٠٥.
[195] رسالة في التحسين والتقبيح العقليين:٢١.

ولا الإمامة ، وليسَ هذا مقصدُ متكلّميهم ، بل الوجهُ الأوّل . ولستُ هُنا في هذه المقدّمة بصدد مُناقشة قضية اللطف كلاميّاً لمّا كنّا مستغنين عن ذلك في هذا المقام .

ثمّ نلفتُ إلىٰ أمرٍ مهمّ وهُو أنّ مُتعلّق الوجوب علىٰ الله تعالىٰ في الإمامة إذا كان هُو وجوب اللطف عليه جلّ شأنه ، ثمّ كان ذلك اللطف والوجوب لا يتمّ من الله تعالىٰ إلاّ بالتنصيص علىٰ الأئمّة بالأسماء والأنساب كما مرّ معك عن ابن المطهّر الحلّي ، وكما قدّمنا قريباً بأنّ هذا سيكون حُكماً عقليّاً غير مُستقلّ عن السّمع ، لأنّ التنصيص لن يكون إلاّ عن طريق السّمع ، فمن هُنا أصبحَ قولُ الإمامية مُرتهنٌ بصحّة دليل السّمع في التّنصيص علىٰ أسماء الأئمّة وأنسابهِم ، فإذا لم يصحّ انهارَت قاعدتهم العقليّة كلّها ، لأنّ اللطف لن يكون تامّاً من جهة الله تعالىٰ بل وسيلزمهم القدحُ في الذّات الإلهيّة من غياب دليل السّمع ، فيلزمُ أنّ الله تعالىٰ لم يقُم بواجبِه – والعياذ بالله – وعندما لم يقُم بواجبِه فإنّ الإمام لا يتحمّل أعباء الإمامَة ولا يقبل ذلك فهُو غير مُكلّفٍ بذلك أصلاً من الله تعالىٰ ، ثمّ سيلزمُ من ذلك أنّ المكلّفين من الأمّة ليسَ عليهم واجبٌ في السّمع والطّاعة لأولئك الأئمّة لأنّه لا دليلَ عليهم من الله تعالىٰ ، ولأنّهم – الأئمّة – أصلاً غير مُكلّفين بشيءٍ من تلك الإمامة ، ومع ذلكَ كلّه فترتفع حقيقة اللّطف وأنّه المقرّب للطّاعة المُبعد عن معصيَة ، وهذا كلّه من قول ابن المطهّر الحلّي الذي مرّ معك في المقدّمة الأولىٰ ، وهُو هذا نُعيده تقريباً للمادّة ، قال : ((التّحقيق أن نَقول: لطفُ الإمامة يتم بأمُور:

(مِنها) مَا يَجب عَلىٰ الله تعالىٰ وهُو خَلقُ الإمَام وتَمكِينه بالقُدرة والعِلم والنّص عَليه باسمِه وَنسبِه، وهَذا قد فعلَه الله تعالىٰ.

(وَمنهَا) مَا يَجبُ عَلىٰ الإمَام وهُو تَحمّلُه للإمَامَة وَقبولُه لها، وهذا قد فعَله الإمَام.

(وَمنها) مَا يَجب علىٰ الرّعيّة وهُو مُساعدته والنّصرة له وقَبول أوامِره وامتثال قوله، وهذَا لَمْ تَفعله الرّعية فكان مَنع اللطف الكامِل مِنهُم لا مِنَ الله تعالىٰ ولا مِنَ الإمَام)) [١٩٦] اهـ .

وهُنا فإنّ الثّابت بما قد مرّ معكَ في الوجه الرّابع أنّه لا نصوصَ ولا دليلَ من الشّرع علىٰ ما تعتقدُه الإماميّة في أئمّتهم ، وقد فصّلنا ذلك من خبر الاثني عشر في كتابنا المُفصّل (الشّامل في تأريخ

---

[١٩٦] كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: ٤٩١.

ومدلول خبر الاثني عشر) ، وأنّه مُختلقٌ مُخترعٌ بعد عصر الغيبَة ، وأنّ الذي في رواية الفرقة السنيّة له موضوعٌ غير الذي تعتقدهُ الإماميّة ، فيُراجع المهتمّ المبحثَ . فالذي يلتفتُ إليه الباحثُ هُنا هو أنّ مدار ذلك اللطف والوجوب للإمامة مُرتهنٌ بالدّليل السّمعي وهُو النصّ على الاثني عشر ، وهو مُختلقٌ ودون إثباته خرط القتاد ، بل وجدتُ بعض الحذّاق ينطلقون بمن لا بصيرة لهم ليثبتوا لهم المسألة في الإمامة أولاً من طريق العقل – يُوهمون أنه طريقٌ مستقلٌ عن السّمع – ، وأنه نتيجةٌ مستقلّةٌ كنتيجة التحسين والتقبيح العقليين ، فإذا ملؤوا قلبه بذلك التأصيل وقد أخرجوه بنتيجة العصمة والنصوص – كاستدلال ونتجيةٍ عقليّة – قالوا له : انظر أي المذاهب تتبنّى ذلك ؟!. فينطلقُ ذلك المُلبّسُ عليه يتوهّم أنّه قد استمسكَ بعروة العقل ، فلا يجدُ بدّاً من تصديقِ خبر الإمامية في الاثني عشر والحكم بعصمتهم ولا يعودُ ينظُر تلك المُتلاطمات والظّلمات والحقائق والنّواقض التي ذكرناها – بلا استقصاء – . وفي الحقيقة أنّ ذلك المُلبّس عليه لو تأمّل لوجدَ أنّه ضحية عُروة عقليّة موهومة ، فصّلها له الحذّاقُ بناءً على أصلِ مذهبِهم في خبر الاثني عشر ، فهم فصّلوا الحجّة العقليّة لتتناسبَ وتتواءم معه – والنّتيجة أنّها أصبحت غير تامّة – ، أي أنّهم انطلقوا من داخل خبر الاثني عشر لمّا فقدوا طريق إثباته بما تثبت معه الأصول فلجؤوا إلى طريقةٍ عقليّة تسدّ مسدّ ذلك الخبر في إفادة العلم الأصوليّ – وسنأتي على هذا ببيان قريبٍ إن شاء الله – ، لأنّ غير الإماميّ قد يقول بالتنظير للنبوّة تماماً كتنظيرهم للإمامة ، النبيّ بعد النبيّ ، ولكن لمّا كان واقع التشريع ختمُ النبوّة ، أصبحَ ذلك التأصيل العقليّ مُرتفعٌ ، ثمّ كذلك قول الإمامية ، الإمام المنصوصُ عليه المعصوم ، بعد الإمام المنصوص عليه المعصوم ، فذلك من داخل الشرع منتقضٌ بعدم وجود دليلِه المُفيد للعلم ، ولو قد انحصَرت نظريّات الإمامة الصّحيحَة في قول الإماميّة لكان لهم في ذلك مرتعٌ ، فكيف وغيرُهم يُنظّر عقلاً وشرعاً للإمامة بما يستقيمُ معه التكليف ، وإن لم يراعوا العصمَة ولا النصوص ولا ذلك المفهوم للطف عند الإمامية بلوازمه ، لأنّ الإمامية قبل غيرهم من هذه المقدّمات والوجوه التي مرّت معك فاقدةٌ لها إلاّ في خيال التنظير ، فأصبحَ قولهم من الدعاوى التي لا مصداق لها ولا واقع ، فكيفَ لا يتنبّه ذلك الملّبسُ عليه أنّه ضحيّةُ تعكيسٍ لحجّة عقليّةٍ تنظيرية وهميّة أوجبها ضعف أخبارهم وعدم إفادتها للعلم الشرعي بأئمتهم ، إلاّ من يغتر بالتكثر الروائي المُختلق ، وقد ناقشنا ذلك ، فينظر عاقلٌ لنفسه ويتدبّر ، وقد وقع الأخ الكاتب للأسف في هذا عندما قال : ((وهَكَذا كَانت حركة بحثي في العقيدتين والمَذهبَين. تحركتُ من نُقطة "اللطف أو المَصّلحة" فقادتني "الإشارات المرورية الإلهيّة والعقليّة المنطقية" إلى "ضَرورة" القول بـ "اللطف" ! ثمّ قادني "اللّطف" بدوره إلى الاعتقَاد

"بضرورة العِصمَة" التي دلّت بذاتها إلى الاعتقاد بـ "النص"))[١٩٧])) اهـ المُراد نقلُه من كلامنا في جوابٍ سابقٍ تعلّق بمسألة اللطف في الإمامة .

نعم! وبهذا وما مضَىٰ ، في النّقض والبيان لرسالة الشيخ المفيد الموسومة (بالمسائل الجارودية) ، نكون قد أتينا علىٰ جميع الرّسالة ، الله نسأل أن لا نكون أغفلنَا دقيقَها وظاهرَها ، والله نسأل التوفيق والإعانة في القول والعمل ، والتسديد والعصمَة ، إنه ولي ذلك والقادر عليه ، والحمد لله ، وصلّىٰ الله وسلّم علىٰ سيدّنا محمّد وعلىٰ أهل بيته الطيبين الطّاهرين .

وكتبه / الكَاظم الزّيدي ، غفر الله له ولوالديه ولذريّته وللمؤمنين والمؤمنات ، آمين .

يوم الجمعة الموافق ٢٢/ ٥/ ١٤٤١هـ

١٧ يناير ٢٠٢٠م .

---

[١٩٧] واستقر بي النوى:٢٧.